

تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني

للحافظ أبي محمد عبد الله بن يحيى بن أبي بكر يوسف الغساني
المتوفى سنة ٦٨٢ هـ

اعتنى به
أشرف بن عبد المقصود بن عبد الرحيم
عفا الله عنه

دار عالم الكتب للنشر والتوزيع
بالرياض


تخريج الأحاديث الضعاف
من سنن الدارقطني

الطبعة الاولى

١٤١١هـ / ١٩٩١م



دار عالم الكتب
للطباعة والنشر والتوزيع
العليا ـ غرب مؤسسة التحلية ـ ت : ٤٦٥١٦٨٩ / ٤٦٣١٧٢٢
ص . ب ٦٤٦٠ ـ الرياض ١١٤٤٢ ـ تليفاكس : ٤٦٣١٣٣٦
المملكة العربية السعودية

بسم الله الرحمن الرحيم

مقـــــدمـــة

إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ، ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا .

من يهده الله فلا مُضِلَّ له ، ومن يُضْلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أنَّ محمدًا عبده ورسوله .

﴿ يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾

[البقرة : ١٠٢]

﴿ يَاأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [النساء : ١]

﴿ يَاأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُوْا قَوْلاً سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

[الأحزاب : ٧٠ ، ٧١]

أما بعد : فإن أصدق الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد ﷺ وشر الأمور مُحدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النَّار .

روى الإمام مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال

رسول الله ﷺ : « من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه من غير أن ينقص من أجورهم شيئًا » ... الحديث[1] .

ولاشك أن الحرص على نشر السُّنن والاعتناء بها والتَّفقه فيها وتَنْقيتها كل هذا من الدَّعوة إلى الهدى والخير .

وقد فطن لذلك أئمتنا الكرام فبذلوا الجهود في جمع السُّنن وبرعوا في ذلك براعة فائقة تمثَّلت في جمع الطرق والتحقيقات الوافية لأسانيدها ورجالها وبيان فقه الحديث وصحة متنه ، والكلام على كثير من الأحاديث مع بيان عللها ، تحقيقًا علميًا رصينًا له قيمة علمية كبيرة حسبما تقتضيه صناعة الحديث من المهارة الفائقة الدقيقة .

وكان من بين هذه الجهود كتاب الحافظ الكبير علي بن عمر الدَّارقطني المولود سنة ٣٠٦ هـ والمتوفي سنة ٣٨٥ هـ المعروف بـ « سنن الدَّارقطني » الذي اعتبره الباحثون والحفاظ من أكبر كتب الحديث التي جمعت أكبر قدر ممكن من طرق الحديث . والتي تدل دلالة واضحة على أنه كان يعتني بالفقه لأنه لا يقدر على جمع ما تضمن ذلك الكتاب إلا من تقدمت معرفته بالاختلاف في الأحكام .

لذلك اتجهت عناية المحدثين لهذا الكتاب لتنقيد بعض أحاديثه وبيان علله مع الإستفادة من نقد الدراقطني نفسه لأحاديث هذا الكتاب بداخله كما يراها القاريء والمطالع لكتابه العظيم السنن[2] .

---

(١) أخرجه مسلم : كتاب العلم : باب من سن سنة حسنة أو سيئة (٢٦٧٤) (١٦)

(٢) ومن ذلك شرح شمس الحق آبادي في « التعليق المغنى على سنن الدَّراقطني » اعتنى فيه أيضًا بالكلام على علل الأحاديث ونقدها وهو مطبوع مع السُّنن بتحقيق السيد عبد الله هاشم يماني .

وبين أيدينا نموذج من ذلك يتمثل في كتاب « تخريج الأحاديث الضِّعاف من سنن الدَّارقطني » الذي يُعَدُّ من أنفع الكتب التي اعتنت بسنن الإمام الحافظ الدَّارقطني . وقد عزمنا بإذن الله وتوفيقه على تحقيق الكتاب ونشره سائلين الله تعالى أن ينفع به المسلمين .

أما المؤلف : فهو الجمال الجزائري أبو محمد عبد الله بن يحيى بن أبي بكر بن يوسف بن حيون الغساني الجزائري المحدث المتقن نزيل دمشق روى عن أبي الخطاب ابن دحية والسخاوي وخلق . كتب الكتب وصار من أعيان الطلبة مع العبادة والتواضع وتوفي في شوال سنة ستمائة واثنين وثمانين من الهجرة [١] .

- **وصف النسخة الخطية التي اعتمدنا عليها في تحقيق الكتاب :**

النسخة التي اعتمدنا عليها من كتاب « تخريج الأحاديث الضِّعاف من سنن الدَّارقطني » للحافظ الغسَّاني تتميز بمميزات كثيرة نجملها فيما يلي :

١ ــ أنها كتبت بخط المؤلف ويظهر هذا واضحًا في غلاف هذه النسخة حيث كُتِبَ :

« كتاب تخريج الأحاديث الضِّعاف من سنن الدَّراقطني الحافظ . للحافظ أبى محمد عبد الله بن يحيى الغَسَّاني وبخطه » .

ويظهر أيضًا إمضاء توقيع الحافظ الغساني على كل تخريج ونقد يكتبه عقب كل حديث .

٢ ــ أن خطها جيد جدًا ومكتوبة بخط نسخي واضح جدًا وفيها يظهر التسلسل مع كتاب السنن للدَّراقطني إلا أنه أحيانًا يخالفه .

٣ ــ عدم وجود شطب أو أخطاء داخل صفحات المخطوطة كما أن الحافظ

---

(١) شذرات الذهب لابن العماد (٥ / ٣٧٦) وتذكرة الحفاظ (٤ / ١٤٩٢) .

الغساني إذا استدرك شيئًا بالهامش كان يكتب عليه « صح » وإذا شك في كلمة يكتب بجوارها في الهامش (خ) وذلك بعد كتابة الكلمة البديلة .

٤ ــ على غلاف هذه النسخة خاتم السلطان محمود خان وكتب تحت الخاتم « قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والحاقان المعظم مالك الرس والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان بن السلطان : السلطان العادل محمود خان وقفًا صحيحًا شرعيًا » .

وهذه النسخة كاملة وتقع في حوالي ٥٦ ورقة وهي من محفوظات المكتبة السليمانية باستنبول برقم (٤٦٤) .

● **عملنا في تحقيق الكتاب :**

١ ــ إكتفينا بهذه النسخة الخطية نظرًا لأنها بخط مؤلفها ونظرًا لاعتنائه الشديد بها من ناحية الضبط والشكل والمقابلة والإستدراكات .

٢ ــ قمنا بترقيم الأحاديث وبيان مواضعها في نسخة السنن المطبوعة بتحقيق عبد الله هاشم يماني .

٣ ــ قمنا بإثبات الفروق بين هذه النسخة الخطية وبين نسخة السُّنن المطبوعة فظهر لنا أخطاء كثيرة في الطباعة في نسخة السنن تظهر واضحة للمتأمل .

كذلك زيادات وسقط وغير ذلك مما ستراه في هذه الطبعة .

٤ ــ قمنا بضبط النسخة وشكلها وتمييز تخريج الحافظ الغساني عن الحديث بدائرة سوداء . مع التنبيه إلى أن الحافظ الغساني في نقده وتخريجاته كثيرًا ما يشارك الحافظ الدَّراقطني كما يظهر هذا واضحًا عند المقارنة .

٥ ــ قمنا بعمل فهارس للكتاب تتمثل في فهرس لموضوعات الكتاب وكذا فهرس للأحاديث والآثار على حروف المعجم وكذا فهرس للرواة الذين تكلم فيهم الحافظ الغسَّاني بجرح أو تعديل .

٦ ــ قدمنا بمقدمة وجيزة تبين أهمية الكتاب وعملنا في تحقيقه .

وختامًا : نسـأل الله الكريم الذي منَّ علينا بإخراج هذا الكتاب إلى النور أن يمن علينا بقبول العمل وصلاح النية وحسن التوفيق لخدمة الكتاب والسُّنة ، ونشر الدين والعمل به ، وأن يحفظ علينا ديننا وإيماننا في أنفسنا وأهلينا ونسائنا وأبنائنا وبناتنا وذرارينا وأن يحفظنا من الفتن ما ظهر منها وما بطن إنه سميع مجيب ومنه الإجابة وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل .

أشرف عبد المقصود عبد الرحيم

الرياض في غرة شهر الله المحرم ١٤١١ هـ

* * *

* *

*

كتاب تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني

للحافظ أبي محمد عبد الله بن يحيى الغساني

وبخطه

صورة لغلاف المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم رب يسر بكرمك

حديث رواه القاسم بن عبد الله العمري عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بلغ الماء أربعين قلة فإنه لا يحمل الخبث. كذا رواه القاسم العمري عن ابن المنكدر عن جابر ووهم في إسناده وكان ضعيفاً كثير الخطأ، وخالفه روح بن القاسم وسفيان الثوري ومعمر بن راشد رووه عن محمد بن المنكدر عن عبد الله بن عمرو موقوفاً، ورواه أيوب السختياني عن ابن المنكدر من قوله لم يجاوزه. وروي عن عبد الرحمن بن أبي هريرة عن أبيه قال إذا كان الماء قدر أربعين قلة لم يحمل خبثاً. كذا قال وخالفه غير واحد رووه عن أبي هريرة فقالوا أربعين غرباً ومنهم من قال أربعين دلواً.

حديث رواه رشدين بن سعد أبو الحجاج عن معاوية بن صالح عن راشد بن سعد عن أبي أمامة الباهلي عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ينجس الماء شيء إلا ما غير ريحه أو طعمه. لم يرفعه غير رشدين عن معاوية بن صالح وليس بالقوي.

حديث رواه الفضل بن زياد الطحان عن أحمد بن حنبل قال ثنا أبو القاسم بن أبي الزناد قال حدثني إسحاق بن حازم عن ابن مقسم وهو عبيد الله بن مقسم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن البحر فقال هو الطهور ماؤه الحلال ميتته. لم يتابع الفضل بن زياد، خالفه عبد العزيز بن عمران وهو ابن أبي ثابت وليس بالقوي فأسنده عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه وجعله عن وهب بن كيسان عن جابر. ورواه أبان عن أنس عن النبي صلى الله عليه وسلم في ماء البحر قال الحلال ميتته الطهور ماؤه. أبان بن أبي عياش متروك. ورواه موسى بن سلمة عن ابن عباس قال سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن ماء البحر فقال ماء البحر طهور. كذا قال والصواب موقوف.

حديث رواه بقية قال حدثني سعيد بن أبي سعيد عن بشر بن منصور عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عن سلمان قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا سلمان كل طعام وشراب وقعت فيه دابة ليس لها دم فماتت فيه فهو حلال أكله وشربه ووضوؤه. لم يروه غير بقية عن سعيد بن أبي سعيد الزبيدي

صورة الصفحة الأولى من المخطوطة

صورة الصفحة الأخيرة من المخطوطة

بسم الله الرحمن الرحيم

ربِّ يسِّرْ بِكَرَمِكَ

الميـــاه

١ ـــ حديث رَوَاهُ القَاسِم بن عَبْد الله العُمَري عَن محمد بن المنكدر عَن جَابر بن عَبْد الله قالَ قال رَسول الله ﷺ : « إِذَا بَلَغ المَاء أربعين قلَّة فإنه لا يحمل الخَبَث » .

● كَذَا رَوَاهُ القَاسم العُمَرى عَن ابن المنكدر عَن جَابر ، وَوَهم في إسْنَاده ، وَكَانَ ضَعِيفاً كثير الخطَأ .

وَخَالَفه : روح بن القاسم وَسُفيان الثَّوري وَمَعْمَر بن رَاشِد ، رَوَوْهُ عَن محمد بن المنكدر عَن عَبْد الله بن عَمْرو مَوْقُوفاً .

وَرَوَاهُ أيُّوب السَّختياني عَن ابن المنكدر من قَوله لم يُجَاوز[(١)] به .

٢ ـــ وَروى عَن عَبْد الرّحمن بن أَبِي هُرَيْرَة عَن أَبيه[(١)] قال : « إِذَا كَانَ المَاءُ قَدْرَ أَرْبَعِين قُلَّة لَمْ يَحْمِل خَبَثاً » .

---

١ ـــ الدَّارقُطْني (١ / ٢٦ ، ٢٧) برقم (٣٤) .

(١) في قط : يجاوزه

٢ ـــ الدَّراقُطْنى (١ / ٢٧) برقم (٤٠) . (١) في قط : رضى الله عنه .

● كَذَا قَال ، وخَالفهُ غَيْر وَاحِد رَوَوْهُ عَن أَبِي هُرَيْرَة فَقالُوا : « أَرْبَعِينَ غَرَباً » ، وَمنْهُم مَن قال : « أَرْبَعِينَ دَلْوَاً » .

٣ ــ **حديث** رَوَاه رِشْدين بن سَعْد أَبُو الحجاج عَن مُعَاوية بن صَالح عَن رَاشد بن سَعْد عَن أَبي أمامة الباهِلي[١] عَن النبِيّ ﷺ قال : « لا ينجِّسُ المَاء شَيءٌ إِلَّا مَا غَيّر رِيحَهُ أَوْ طَعْمَهُ » .

● لمْ يرفعه غَيْر رِشْدين عَن مُعَاوية بن صَالح وَلَيْسَ بِالقَوِي .

٤ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ الفضل بن زياد القطان[١] عَن[٢] أَحمد بن حَنْبل قَال[٣] ثنا أَبُو القَاسِم بن أَبِى الزنادِ قال[٣] حدثنى اسْحَاق بن حَازم عَن ابن مقسم وَهُوَ عبيد الله بن مقسَمٍ عَن جَابر بن عَبْد الله [٤] أَنّ رَسُول الله ﷺ سئِل عَن البحْر فَقَال : « هُوَ الطَّهُور مَاؤُه ، الْحَلاَلُ مَيْتَتُه » .

● لَفْظ الفضل بن زياد خَالفه عَبْد العَزِيز بن عمْرَان وَهُو ابن أَبِى ثَابت وَلَيْسَ بِالقَوِي فَأَسْنَدهُ عَن أَبِى بكر الصِدّيق رَضِىَ الله عَنْه وَجَعَلهُ عَن وَهب بن كيسَان عَن جَابِر .

---

٣ ــ الدّراقطني (١ / ٢٨ ، ٢٩) برقم (٣) .
(١) في قط : رضى الله عنه .
٤ ــ الدارقطنى (١ / ٣٤) برقم (٣) .
(١) في قط : قالا حدثنا .
(٢) غير موجودة في قط .
(٣) غير موجودة في قط .
(٤) في قط : رضي الله عنهما قال : إنّ .

٥ ــ **وَرَوَاهُ** أَبَان عَن أنس [١] عَن النّبي ﷺ فِى مَاءِ البحْر قَال : « ٱلْحَلاَلُ مَيْتَتُه ، ٱلطَّهُور مَاؤُهُ » .

● أبان بن أَبِى عياش مَتْرُوك .

٦ ــ **وَرَوَاهُ** مُوسى بن سَلمة عَن ابن عَبّاس [١] قال : سُئِل النَّبي [٢] ﷺ عَن مَاء البحْر فقَال : « مَاءُ البَحْرِ طَهُور » .

● كَذَا قَال وَالصّوَاب مَوْقُوف .

٧ ــ **حَدِيث** رَوَاه بقيه قَال[١] حَدّثني سَعِيد بن أَبِى سَعِيد عَن بشر بن منصُور عَن عَلِى بن زيد بن جدعَان عَن سَعِيد بن المسيّب عَن سَلمَان قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « يَا سَلمَان كُلُّ طَعَام وَشَرَابٍ وَقَعَت فِيه دَابة لَيْسَ لَهَا دَم ، فَمَاتتْ فِيه ، فَهُوَ حَلال أَكْلُهُ وَشُرْبُه وَوضوؤه » .

● لمْ يَرْوه غَيْر بقية عَن سَعِيد بن أَبِى سَعِيد الزبيدى وهُوَ ضَعِيف .

٨ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ خَالد بن إِسْمَاعِيل المخزومي قال[١] ثنا هشَام بن

---

٥ ــ الدارقطنى (١ / ٣٥) برقم (٨) .

(١) في قط : رضي الله عنه .

٦ ــ الدارقطنى (١ / ٣٥) برقم (١٠) .

(١) فى قط : العباس رضي الله عنهما . (٢) في قط : رسول الله .

٧ ــ الدارقطنى (١ / ٣٧) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

٨ ــ الدارقطنى (١ / ٣٨) برقم (٢) .

(١) غير موجودة في قط .

عُروة عَن أَبيه ، عَن عَائِشَة[٢] قَالَت : دَخل عَلَيَّ رَسُول الله ﷺ وَقَد سَخَّنْتُ مَاءَاً فِي الشَّمْس ، فَقَال : « لاَ تَفْعَلى يَاحُميْرا ، فإنَّه يُورِثُ البَرَصَ » .

● خَالِد بن إسْمَاعِيل مَترُوك .

٩ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً عَمْرُو بن محمد الأعسم[١] قال [٢] ثنا فُلَيْح عَن الزّهرِي عَن عُرْوة عَن عَائِشَة[٣] رَضِيَ الله عَنْها :[٤] « نَهَى رَسول الله ﷺ أَنْ يتوضّأ بالماء المُشَمَّس أَوْ يُغْتَسل بِه وَقَال : إنَّهُ يُورِث البرَصَ » .

● عَمْرو بن محمد الأعسم مُنكر الحَدِيث . وَلم يَروه عَن فليح غَيْره ، وَلاَ يصح عَن الزهري .

* * *

= (٢) فى قط : رضى الله عنها .

٩ ــ الدارقطنى (١ / ٣٨) برقم (٣) .

(١) في قط : الأعشم .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى قط : قالت .

(٤) غير موجودة في قط .

جلود الميتة

١٠ ــ حَدِيث رَوَاهُ أَبو بكر الهذَلي عَن الزُّهرى ، عَن عبيد الله بن عَبْد الله ، عَن ابن عَبّاس فِي قَوْله[١] : ﴿ قُلْ لَا أَجِدُ فيمَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّماً عَلى طَاعِمٍ يَطْعَمُه ﴾ [الأنعام : ١٤٥] قال : « الطاعِمُ : الآكل ، فأَمَّا السِّن وَالقرن وَالعظم والصُوف والشعر وَالوبر وَالعَصَب فلا بأسَ بِه لأَنه يغسَلُ » .

● أَبُو بكر الهُذَلى ضَعِيف وَاسْمه سَلمي .

١١ ــ وَفي حَدِيث يوسف بن السّفر عَن [١] الأوزَاعِي عَن يحيى بن أَبى كَثِير عَن أَبى سَلمة بن عَبْد الرّحمن قال سَمعْت أُمّ سَلمة زَوْج النّبى ﷺ تَقُول : سَمعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُول : « لا بَأْسَ بِمَسْك المَيْتة إِذَا دُبغَ ، وَلاَ بَأْسَ بِصُوفِهَا وَشَعْرِهَا وَقُرُونهَا إِذَا غُسِلِ بِالمَاءِ » .

●يُوسف بن السَّفر مَتْرُوك وَلَمْ يأْت بِه غَيْره .

١٢ ــ وَفِي حَدِيث عَبْد الجبار بْن مُسْلم ، عَن الزُّهري ، عَن

---

١٠ ــ الدارقطنى (١ / ٤٦ ، ٤٧) برقم (١٨) .

(١) فى قط : عز وجل .

١١ ــ الدارقطنى (١ / ٤٧) برقم (١٩) .

(١) فى قط : حدثنا .

١٢ ــ الدارقطنى (١ / ٤٧ ، ٤٨) برقم (٢١) .

عبيد الله بن عبد الله ، عَن ابن عَبّاس قال : إنَّما حَرَّم رَسُول الله ﷺ مِن المَيْتة لَحْمُهَا ، فَأَمَّا[1] الجلد ، والشَّعر ، والصُوف ، فَلا بَأْسَ بِهِ » .

● عَبْد الجبار ضَعِيف .

١٣ ـــ **وَفِي حَدِيث** فرج بن فضَالة ، عَن[1] يحيى بن سَعِيد ، عَن عَمْرة عَن أُمّ سَلمةَ أَنّهَا كَانت لَهَا شَاة تَحْتلِبُهَا ، ففقدهَا النّبي ﷺ فقال : « مَا فعَلت الشَّاة ؟ » قَالوا : مَاتَتْ ، قَال : « أَفَلاَ انْتَفَعْتُم بِإِهَابِهَا ؟ » قُلْنَا إِنَّهَا مَيْتة فَقَال النّبي ﷺ : « إِنَّ دِبَاغها يَحِل كما يَحِل [خَمْرُ الخلِّ] [2] » .

● تَفَرَّدَ بِه فرج بن فضالة وَهُوَ ضَعِيف .

* * *

= (١) فى قط : وأما .

١٣ ـــ الدارقطنى (١ / ٤٩) برقم (٢٨) .

(١) فى قط : حدثنا .

(٢) فى قط : خل الخمر .

الإستِطَابَة

١٤ ــ حَدِيث رَوَاهُ مُوسَى بن عُلَيّ عَن أَبِيه ، عَن عَبْد الله بن مَسْعُود : « أَنَّ النّبى ﷺ نَهى أَنْ يُسْتَنْجى[1] بِعَظْم حَائِل أَوْرَوْثة أَو حُمَمَه » .

● عُلَيّ بن رَبَاح لاَ يثبتُ سَمَاعه مِن ابن مَسْعُود .

١٥ ــ وَفِى حَدِيث عَبْد الله بن عَبْد الرّحمن ، عَن رَجُل مِن أَصْحَاب النّبى ﷺ مِنَ الأَنصَار أَخْبرهُ عَن رَسُول الله ﷺ « أَنَّه نَهىٰ أَن يَستطِيبَ أَحَدٌ بِعظم ، أَوْ رَوث ، أَوْ جِلْد » .

● هَذَا إِسْنَادٌ غَيْر ثَابت وَعَبْد الله بن عَبْد الرّحمن مجْهُول .

١٦ ــ حَدِيث رَوَاهُ بقية قَالَ [1] حَدّثَنِى مبشر بن عُبيد قَال [2] حَدّثنى الحجاج بن أَرطأة ، عَن هشَام بن عُروة عَن أَبِيه ، عَن عَائِشَة[3] قالَتْ

---

١٤ ــ الدَّارقُطْنى (١ / ٥٦) برقم (٧) .

(١) فى قط : نستنجي .

١٥ ــ الدَّارقُطْنى (١ / ٥٦) برقم (٨) .

١٦ ــ الدَّارقُطْنى (١ / ٥٦ ، ٥٧) برقم (١١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى قط : رضى الله عنها .

: « مَرّ سُرَاقة بن مَالِك المدْلجى عَلى رَسُول الله ﷺ فسَألَهُ عَن التغوُّطِ فأَمَرَهُ أَن يتنكّبَ القبْلة وَلاَ يَسْتقبلهَا وَلاَ يَسْتَدْبرهَا وَلاَ يَسْتقْبل الريح وَأَن يستنجى بِثَلاَثةِ أَحْجَارٍ لَيْس فِيهَا رَجِيع أَوْثَلاَثَة أَعْوَاد أَوْ ثَلاث حثيَات مِن تُرَابٍ » .

● لَمْ يَرْوه غَيْر مُبَشر بن عُبَيْد الله وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث .

١٧ ــ وَفِي حَدِيث أَحْمد بن الحَسَن المضرى قَال[١] ثنا أَبو عَاصِم . قَال[١] ثنا زمعة بن صَالح ، عَن سَلمة بن وهرام ، عَن طاوُس ، عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ :

« إِذَا قَضَى أَحدكُم حَاجَته فَلْيَسْتنْج بِثَلاثة أَعْوَادٍ أَوْ ثَلاثَة[٢] أَحْجَار أَوْ ثَلاث[٣] حثيات مِن التُّراب » .

قَال زمْعة : فحدّثت بِه ابن طَاوُس فَقَال : أَخْبَرَنِى أَبِي عَن ابن عَبَّاس بِهَذَا سَوَاء .

● لَمْ يسنده غَيْر المضري وَهُوَ كَذّاب مَتْرُوك ، وَغَيْره يَرْويه عَن أَبِي عاصم ، عن زمعة عن سلمة بن وهرام عن طاوس مرسلا ليس فيه ابن عباس وَكَذَلك رَوَاهُ عَبْد الرّزّاق وابن وَهب وَوَكِيع وَغَيْرهم عَن زَمْعة ، وَرَوَاه ابن عُيَيْنَة عَن سلمةَ بن وَهرام عَن طَاوُس قَوْله وَقَال : سَأَلتُ سَلَمةَ عَن قَوْل زَمْعة : أَنّه عَن النّبِي ﷺ فَلَمْ يعْرفه ، وَالصّحِيح أَنّه مِن قَوْل طَاوُس وَالله أَعْلَم .

---

١٧ ــ الدَّارقُطْني(١ / ٥٧) برقم (١٢) .

(١) غير موجود في قط .

(٢) في قط : بثلاثة .

(٣) في قط : بثلاث .

١٨ ــ حَدِيث رَوَاهُ عِيسَىٰ الحناط عَن الشعبي ، عَن ابن عُمَر قَال « أتيت النَّبِي ﷺ فِي حَاجة ، فَلَمّا دَخلت إِلَيْهِ فَإِذَا النَّبِي ﷺ فِي المخرج[(١)] عَلى لبنتين مُسْتقبل القِبْلة » .

● عِيسَى بن أبى عِيسَى الحناط[(٢)] ضَعِيف .

١٩ ــ حَدِيث رَوَاهُ عتبة بن أَبي حَكِيم ، عَن طلحة بن نَافِع أَنّه حَدَّثه قَال[(١)] : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوب وَجَابِر بن عَبْد الله وَأَنس بن مَالك الأَنْصَارِيُّون ، عَن رَسُول الله ﷺ : فِي هَذِه الآية ﴿ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُواْ وَالله يُحِبُّ المُطَّهِّرِين ﴾ [التوبة : ١٠٨] فقال : « يَا مَعْشر الأَنْصَار إِنَّ الله قَد أَثْنَى عَلَيْكُم خَيْراً فِي الطّهُور فَمَا طهوركم هَذَا ؟ قَالُوا : يَا رَسُول الله نَتَوَضَّأ لِلصّلَاة وَنَغْتَسل مِنَ الجَنَابَة فَقَالَ رَسُول الله ﷺ : فَهَل مَعَ ذَلك[(٢)] غيْره قَالُوا : لَا غَيْر أَنَّ أَحدنَا إِذَا خَرَجَ مِنَ الغائِط أَحبَّ أن يسْتنجى بِالمَاء قَالَ هُوَ ذَاكَ[(٣)] فَعلَيْكُمُوهُ » .

●عُتبة بن أَبِي حَكِيم لَيْسَ بِقَوي .

---

١٨ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٦٠) برقم (٩) .

(١) فى قط : الحرج .

(٢) فى هامش المخطوطة : هو عيسى بن ميسرة .

١٩ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٦٢) برقم (٢) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : من .

(٣) فى قط : ذلك .

٢٠ ــ حَدِيث رَوَاهُ عَبْد الرزاق عَن إِبْرَاهِيم بن محمّد ، عَن دَاوُد بن الحُصين عَنْ أَبِيهِ عَن جَابر بن عَبْد الله : « أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ تَوَضَّأَ بِمَا فضلت السِّبَاع » .

● إِبْرَاهِيم هُوَ ابن أَبِي يحيى ضَعِيف وَتابعه إِبْرَاهِيم بن إِسْمَاعِيل بن أَبِي حبيبة وَلَيْسَ بِالقَوِي فِي الحَدِيث .

٢١ ــ حَدِيث عَن ابن أَبِي حبيبة عَن دَاوُد بن الحصَيْن عَن أَبِيه عَن جَابِرٍ قال : قيل : يَا رسُول الله أَنَتوضَّأُ بِمَا أَفْضَلت الحُمُر فَقَال[1] : « وَبِمَا أَفْضَلت السِّبَاع » .

● ابن حبيبة ضَعِيف أَيْضاً وَهُوَ إِبْرَاهِيم بن إِسْمَاعِيل بن أَبِي حبيبة .

٢٢ ــ حَدِيث رَوَاهُ يُوسف بن خَالد السَّمتِي عَن الضحاك بن عبَاد عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس أَنّ رَسُول الله ﷺ قَال : « ثَمَنُ الكَلْب خَبِيثٌ وَهُوَ أَخْبَث مِنْهُ » .

● يُوسف السَّمتي ضَعِيف .

* * *

---

٢٠ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٦٢) برقم (١) .

٢١ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٦٢) برقم (٢) .

(١) فى قط : قال .

٢٢ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٦٣) برقم (٤) .

وُلُوغ الكلْب وَالهِرّ

٢٣ ــ حَدِيث رَوَاهُ الجَارُود عَن إِسْرَائِيل عَن أَبِي إِسْحَاقَ عَن هبيْرة ، عَن عَلِي قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إِذَا وَلَغَ الكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدكُم فَلْيَغْسِلْهُ سَبْع مَرّاتٍ ، إِحْدَاهُنَّ بِالبطحَاء » .

● الجَارُود هُوَ ابن يزيد مَتْرُوك .

٢٤ ــ وحَدِيث عَبْد الوَهَّاب بن الضحاك قَال[1] ثنا إِسْمَاعِيل بن عياش ، عَن هشَام بن عُروة عَن أَبِي الزنَادِ عَن الأَعْرج ، عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النّبي ﷺ فِي الكَلْب يَلغ فِي الإِنَاءِ : « أَنَّه يَغْسله ثَلاثاً أَوْ خَمْساً أَوْ سَبْعاً » .

● عَبْد الوَهَّاب مَتْرُوك .

٢٥ ــ حَدِيث عَن عَبْدرَبّه بن سَعِيد عَن أَبِيه عَن عُروة بن الزبير عَن عَائِشة أَنَّهَا قَالت : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يَمُرُّ بِهِ الهِر فَيَصْغي لَهَا الإِنَاء فَتشرب ثُمّ يتوضأ بِفَضلهَا » .

---

٢٣ ــ الدّارقُطْني (١ / ٦٥) برقم (١٢) .

٢٤ ــ الدّارقُطْني (١ / ٦٥) برقم (١٣) .

(١) غير موجودة فى قط .

٢٥ ــ الدّارقُطْني (١ / ٦٦،٦٧) برقم (١) .

● عَبْدُرَبّه هُوَ عَبْد الله بن سَعِيد المقبري ، وَهُوَ ضَعِيف .

٢٦ ــ **حَدِيث** عَن لَيْث عَن عَطَاء ، عَن أَبِي هُرَيْرة أنَّه[1] قال في السِّنَّور : « إِذَا ولغت فِي الإِنَاءِ قال[2] يغسله سَبْع مَرّات » .

● لَيْث بن أَبِي سليم لَيْسَ بِحَافِظ ، وَهَذَا مَوْقُوف وَلَا يَصحُّ عَن أَبِي هُرَيْرَة .

٢٧ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ الدراوَرْدِي عَن دَاوُد بن صَالح بن دينار عَن أُمّه ، عَن عَائِشَة : أَنّ هِرَّةً أَكَلَتْ مِن هَرِيسَةٍ ، فَأَكَلَت عَائِشَة مِنْه[1] وَقَالت : رَأَيْتُ رَسُول الله ﷺ يَتَوَضّأ بِفضْلهَا » .

● رفَعهُ الدراوَرْدِي عَن دَاوُد بن صَالح وَرَوَاهُ عَنْهُ هشَام بن عُروة فوقفه عَلى عَائِشَة .

٢٨ ــ **وَعَن** محمد بن عُمَر قَال :[1] ثنا عَبْد الحميد بن عمْران بن أَبِي أَنس عَن أَبِيه عَن عُروة عَن عَائِشَة عَن النّبِي ﷺ .

● محمد بن عُمَر هُوَ الوَاقِدِي ضَعِيف .

* * *

---

٢٦ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٦٧) برقم (٥) .

(١) غير موجودة فى قط .　　(٢) غير موجودة فى قط .

٢٧ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٠)برقم (٢٠) .

(١) فى قط : منها

٢٨ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٠) برقم (٢١) .

(١) غير موجودة فى قط .

التَّسمية في الطهور

٢٩ ــ حَدِيث يحيى بن هاشم قال[١] ثنا الأعمَش عَن شقِيق ، عَن عَبْد الله قال : سَمِعْت رَسُول الله ﷺ يَقُول : « إِذَا تَطَهَّرَ أَحَدُكم فَلْيذكر اسْم الله عز وجل [٢] فَإِنَّه يَطْهُرُ جَسَده كُلّه وَإِن لم يذكر اسْم الله عَلَى [٣] طَهُوره لم يَطْهُر [٤] إِلَّامَامَرَّ عَلَيْه المَاء ، فَإِذَا فرغ من طهُوره فَلْيَشْهَد أَن لَا إِلٰه إِلَّا الله وَأَنَّ مُحَمّداً عَبْده وَرَسُوله . فَإِذَا قَال ذَلِكَ : فُتحَتْ لَهُ أَبوَاب السَّماءِ » .

● يحيى بن هاشم ضَعيف .

* * *

٢٩ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٣،٧٤) برقم (١١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى قط : فى .

(٤) فى قط : يطهر منه .

الوضُوء بالنبيذ

٣٠ ــ حَدِيث رَوَاهُ المسيّب بن وَاضح قَال[1] ثنا مُبَشر بن إسْمَاعيل الحلبي عَن الأوزَاعِي عَن يحيى بن أَبِي كثِير عَن عِكْرمة ، عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « النَّبيذ وضُوء لِمَنْ لم يَجد المَاء » .

● قال أَبُو محمّد: يَعْنِي الذِي لَا يُسْكِر ، كَذَا قَال ووهم فِيه المسيّبُ بن وَاضِح فِي مَوْضِعَيْن : فِي ذكره ابن عَبَّاس وَفِي ذكر النّبِي ﷺ وَقد اختلف فِيه عَلَى المسيّب وَهُوَ ضَعِيف وَلَا يصح .

٣١ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَبْد الله بن مُحْرز[1] عَن قتادة عَن عكرمة عَن ابن عَبَّاس قَال : « النَّبِيذ وَضُوء لِمَنْ لَمْ يَجِد المَاءَ » .

● ابن محْرز مَتْرُوك الحديث وَلَا يصح عَن ابن عَبَّاس .

٣٢ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو عُبيدة مُجّاعة عَن أَبَان عَن عكرمة عَن ابن

---

٣٠ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٥) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

٣١ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٦) برقم (٨) .

(١) فى قط : محرر .

٣٢ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٦) برقم (٩) .

=

عبَّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إِذَا لم يجد أَحَدكم المَاء[1] **وَوَجَد** النَّبِيذ فَلْيَتَوَضَّأْ بِه » .

● أَبَان هُوَ ابن أَبِي عياش مَتْرُوك وَمُجّاعة ضَعِيف ، وَالمحفُوظ أَنّه رَأى عكرمة غَيْر مرفُوع .

٣٣ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً ابن لَهِيعَة ، قال[1] حَدّثَنِي قَيْسُ بن الحجاج ، عَن حنش ، عَن ابن عَبَّاس عَن ابن مَسْعُود : أَنّه وَضَّأَ النَّبِي ﷺ « لَيْلة الجن بِنَبِيذ فَتَوَضّأَ بِه ، وَقَال : شَرَاب وَطهُور[2] » .

● ابن لَهِيعَة لَا يُحْتَجّ بِحَدِيثه ، وَقيل إِنّ ابن مَسْعود لم يَشْهَد مَعَ النَّبِي ﷺ لَيْلَة الجن ، كَذَلِك رَوَاهُ علقمة بن قَيْس وَأَبُو عُبيدة بـن عَبْد الله وَغيْرهما عَنْه أَنّه قَال : « ما شَهدتُ لَيْلَة الجن » .

٣٤ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَلِي بن زيد عَن أَبِي رَافع عَن ابن مَسْعُود نَحْوهُ .

● عَلِي بن زيد ضَعِيف وَأَبُو رَافع لَمْ يَثْبت سَمَاعه مِن ابن مَسْعُود وَلَيْسَ هَذَا الحَدِيث فِي مصنفات حماد بن سلمة .

٣٥ ــ وَقد رَوَاهُ أَيْضاً عَبْد العَزيز بن أَبِي رزمة .

= (١) فى قط : ماء .

٣٣ ــ الدَّارقُطْني (١ / ٧٦) برقم (١٠) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : شراب طهور .

٣٤ ــ الدارقطني (١ / ٧٧) برقم (١٣) .

٣٥ ــ الدارقطني (١ / ٧٧) برقم (١٥) .

● وَلَيْسَ هُوَ بِقَوِي وَالله أَعْلَم .

٣٦ ــ وَرَوَاهُ الحُسَيْن بن عبيْد الله العجلي قَال ثنا أَبُو مُعَاوية عَن الأَعمش عَن أَبِي وَائِل قَال : سمعْت ابن مَسْعُود يَقُول : كُنْت مَعَ النَّبِي ﷺ لَيْلَة الجن فَأَتَاهُم فقَرَأَ عَلَيْهم القُرآن فقَال لِي رَسُول الله ﷺ فِي بَعْضِ اللَّيْل : أَمَعَكَ مَاء يَا ابن مَسْعُود ؟ قُلت : لَا وَالله يَا رَسُول الله إِلَّا إِدَاوة فِيهَا نَبِيذ فَقَالَ رَسُول الله ﷺ : « تمرَة طيبة وَمَاء طهُور » .

فَتَوَضَّأ بِه رَسُول الله ﷺ .

● الحُسَيْن بن عُبيْد الله العجلي هَذَا يَضَع الحَدِيث عَلَى الثّقَات وَهُوَ مَتْرُوك

٣٧ ــ وَرَوَاه أَيْضاً مُحَمّد بن عِيسَى بن حَيَّان قَال[1] ثنا الحسَن بن قتيبة بِنحوه .

● وَهُو لَا يصح مِن وَجْهَيْن : ابن قتيبة ، وَابن عِيسَى ضَعِيفَان مَتْرُوكَان .

٣٨ ــ وَرَوَاه أَيْضاً حجاج بن أَرطَأة[1] عَن أَبِي إِسْحَاق عَن الحَارث عَن عَلِي قَال : « كَان لا يَرى بَأْساً بِالوُضُوء مِنَ النَّبِيذِ » .

● تَفَرّدَ بِهِ حجاج بن أَرطأة وَلَا يُحتج بِحَدِيثه .

---

٣٦ ــ الدارقطني (١ / ٧٧ ، ٧٨) برقم (١٦) .

٣٧ ــ الدارقطني (١ / ٧٨) برقم (١٧) .

(١) غير موجودة فى قط .

٣٨ ــ الدارقطني (١ / ٧٨ ، ٧٩) برقم (٢٠) .

(١) غير موجودة فى قط : ابن أرطأة .

٣٩ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو إِسْحَاق الكُوفِي عَن مَزيدة بن جَابِر عَن عَلِي .

● أَبُو إِسْحَاق الكُوفِي هُوَ أَبُو ليلى كَان هُشيْم الذِي يَرْوي عَنْه يكنيه وَهُوَ ضَعِيف .

٤٠ ــ حَدِيث رَوَاهُ مُحَمّد بن الفضل ، عَن زيد العَمِي ، عَن مُعَاوية ابن قرّة ، عَن عَبْد الله بن عُمَر قَال : دَعَا رَسُول الله ﷺ بِمَاءٍ فَتَوضّأ[1] مَرّة مَرّة » الحَدِيث .

● لَا يثبت هَذَا . مُحَمّد بن الفضل بن عطية ضَعِيف .

٤١ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً سَلَام أَبُو عَبْد الله عَن زيد العَمِي ، عَن مُعَاوية بن قرّة ، عَن ابن عُمَر عَن النّبِي ﷺ نَحْوَه .

سَلَام أَبُو عَبْد الله هُوَ سَلَام بن مسلم ضَعِيف .

٤٢ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً المسيّب بن وَاضِح ، عَن[1] حفص بن ميسرة .

● وَالمسيّب ضَعِيف .

---

٣٩ ــ الدارقطني (١ / ٧٩) برقم (٢١) .

٤٠ ــ الدارقطني (١ / ٧٩) برقم (١) .

(١) فى قط : به .

٤١ ــ الدارقطني (١ / ٨٠) برقم (٢) .

٤٢ ــ الدارقطني (١ / ٨٠) برقم (٤) .

(١) فى قط : ثنا .

٤٣ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو إِسرَائِيل عَن زيد العَمِي عَن نَافع .

● أَبُو إِسرَائِيل هُوَ المُلَابِي ضَعِيف واسْمهُ إِسْمَاعِيل بن أَبِي إِسْحَاق وَقَوْله عَن نَافِع خَطأً وَلَا يصح مِنْهَا شَيْء .

٤٤ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَبْد الله بن عرادة الشيبَانِي عَن زيد بن الحوَارِي .

● ابن عرادة ضَعِيف ولا يثبت قَوْله .

٤٥ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً ثابت هُوَ ابن دِينَار وَأَبُو حَمْزة الثمالي لَيْسَ بِقَوِي .

٤٦ ـ حَدِيث رَوَاهُ سُفْيَان بن عُيَيْنة عَن عَمْرُو بن يحيى بن عمارة عَن أَبِيه عَن عَبْد الله بن زيد بن عَبْدرَبّه الذِي أُرِيَ النِّدَاء : « أَنّ رَسُول الله ﷺ تَوضّأ فَغسَلَ وَجْهه ثَلَاثاً وَيَدَيْه مَرّتَيْن وَرجْلَيْه مَرّتَيْن » .

● كَذَا قَالَ ابن عُيَيْنة وَإِنّما هُوَ عَبْد الله بن زيد المازِنِي وَلَيْسَ هُوَ الذِي أُرِيَ النّدَاءَ .

٤٧ ـ حَدِيث رَوَاهُ عَبْد الله بن محمد [١] بن عقيل عَن جَدّه عَن

---

٤٣ ـ الدارقطني (١ / ٨١) برقم (٥) .

٤٤ ـ الدارقطني (١ / ٨١) برقم (٦) .

٤٥ ـ الدارقطني (١ / ٨١) برقم (٨) .

٤٦ ـ الدارقطني (١ / ٨١) برقم (٩) .

٤٧ ـ الدارقطني (١ / ٨٣) برقم (١٥) .

(١) غير موجودة فى قط : ابن محما

جَابر بن عَبْد الله قَال : « كَانَ رَسُول الله ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ أَدَارَ المَاءَ عَلى مرفقيْه » .

● ابن عَقِيل لَيْسَ بِقَوِي .

٤٨ ــ حَدِيث رَوَاهُ مَعْمر بن محمد بن عبَيْد الله ، بن أَبِي رَافع قَال[1] ثنا[2] أَبِي عَن عبيد الله ، عَن أَبِي رَافع : « أَنّ النّبِي ﷺ كَانَ إِذَا تَوضَّأَ حَرَّك خَاتمه » .

● مَعْمَرٌ وَأَبُوه ضَعِيفَان وَلَا يصح هَذَا .

٤٩ ــ عَن عروة عَن عَائِشة أَنّ رَسُول الله ﷺ قَال : « المضْمَضة وَالإِسْتِنْشَاق مِنَ الوُضُوء الذِي لَابُدّ مِنْه » .

● قَال الدّارقطني هَذَا لَا يصح وقَد كتبتُ عِلّته .

٥٠ ــ حَدِيث عَن إِسمَاعِيل بن مُسْلم عَن عَطَاء عَن ابن عَبَّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « المضْمضة وَالإِسْتِنْشَاق سنّة » .

● إِسْمَاعِيل بن مُسْلم ضَعِيف .

---

٤٨ ــ الدارقطني (١ / ٨٣) برقم (١٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : حدثنى .

٤٩ ــ الدارقطني (١ / ٨٤) برقم (١) .

٥٠ ــ الدارقطني (١ / ٨٥) برقم (٨) .

٥١ ــ **حَدِيث** عَن عَبْد الله بن عَمْرُو بن هند قَال : قال عَلِي عَلَيْه السَّلَام: « مَا أُبَالِي إِذَا أَتْمَمْت وُضُوئِي بِأَي أَعْضَائِي بَدَأْت » .

● هَذَا لَا يثبت ابن هند لَيْسَ بِقَوي الحَدِيث .

٥٢ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ أَبُو حنيفة عَن خَالد بن علقمة عَن عَبْد خير عَن عَلِي[1] . أَنَّه تَوَضَّأَ فغسَل . يَدَيْه[2] وَمَضْمَض وَاسْتَنْشَق ثَلَاثاً وَغسَل وَجْهه ثَلَاثاً وَذِرَاعيْه ثَلَاثاً وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثاً وَغسل رجلَيْه ثَلَاثاً ثم قَال : مَن أَحَبَّ أَن يَنْظُر إِلَى وُضُوء رَسُول الله ﷺ كَامِلاً فَلْيَنْظُر إِلَى هَذَا » .

● قَال الدّارقطني : أَبُو حَنيفة لَيْسَ بِقَوِي ، وَقَد وهم فِيه ، رَوَاهُ عَن خَالد بن علقمة قَال فِيه : وَمَسَحَ رَأْسهُ ثَلَاثاً وَخَالفهُ جَمَاعَة مِنَ الحُفَّاظ الثّقَات مِنْهُم زائدة بن قدامة وَسُفْيَان الثَّوْرِي وَشعبة وَأَبُو عوَانة وَشريك وَأَبُو الأَشهب جعفر بن الحارث وهارون بن سعد وجعفر بن محمد وحجاج بن أرطأة ، وَأبان بن تغلب وَعَلِي بن صَالح بن حيي وَحَازِم بن إِبْرَاهِيم ، وَحسن بن صَالح ، وَجعفر الأَحْمر ، فَرَوَوْه عَن خَالد بن علقمة فَقالُوا فِيه : وَمَسَحَ رأْسَهُ مَرّة ، إِلّا أَنّ حجاجاً من بيْنهم جَعَلَ مكان عَبْد خيْر : عمراً ذَا مَر ، وَوَهِم فِيهِ وَلَا نعْلم أَحَداً مِنْهم قَال فِي حَدِيثه أَنّه مَسَحَ رَأْسَهُ ثَلَاثاً غَيْر أَبِي حنيفة وَمَعَ خِلاف أَبِي حنيفة فِيمَا رَوَى لسَائِر مَن رَوَى هَذَا الحَدِيث فَقَد خَالف فِي حكم المسْح فِيمَا رُوي عَن علي عن النَّبي ﷺ فَقَال « إِنّ السُنّة فِي

---

٥١ ــ الدارقطني (١ / ٨٨ ، ٨٩) برقم (٤) .

٥٢ ــ الدارقطني (١ / ٨٩ ، ٩٠) برقم (١) .

(١) فى قط : رضى الله عنه .

(٢) فى قط :يديه ثلاثاً .

الوُضُوء مَسْح الرّأْس مَرّة وَاحِدَة » وَرَوَاهُ إِبْرَاهِيم بن أَبِي يحيى وَأَبُو يُوسف عَن حجاج عَن خَالد عَن عَبْد خير عَن عَلِي .

٥٣ ــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** إِسْحَاق بن يَحْيى عَن مُعَاوية بن عَبْد الله بن جعفر بن أَبِي طَالِب عَن أَبِيهِ عَبْد الله بن جعفر عَن عُثْمَان بن عفان نَحْوَه .

● إِسْحَاق بن يحيى ضَعِيف .

٥٤ ــ **وَرَوَاهُ أيْضاً** عَبْد الرّحمن بن وَرْدان قَالَ :[1] « أَخْبَرنِي أَبُو سلمة أن حُمْران أَخْبَرَه أَنّ عُثْمَان[2] دَعَا بِوضُوء .. الحَدِيث » .

● ابن ورْدَان لَيْسَ بِقَوِي .

٥٥ ــ **حَدِيث** ابن البيلماني عَن أَبِيه عَن عُثْمَان بن عفان أَنّه تَوَضّأَ بِالمقَاعِد ، والمقاعد بِالمدينة حَيْث يُصَلي عَلَى الجَنَائِز عنْد المسْجِدِ ، فَغَسَل كفيْه ثَلاَثاً ثَلاثاً وَاسْتَنْثر ثَلاَثاً وَمَضْمَضَ ثَلاَثاً وَغسَلَ وَجْهه ثَلاَثاً وَيَدَيْهِ إِلَى المرفَقَيْن ثَلَاثاً وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثاً ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلاثاً ، وَسَلم عَلَيْه رَجُل وَهُوَ يَتَوَضّأ ، فَلم يَردّ عَلَيْهِ حَتّى فَرَغَ فلما فرغ كَلَّمَه يَعْتَذرُ[1] إِلَيْهِ وَقَالَ :

---

٥٣ ــ الدارقطني (١ / ٩١) برقم (١) .

٥٤ ــ الدارقطني (١ / ٩١) برقم (٣) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : رضى الله عنه .

٥٥ ــ الدارقطني (١ / ٩٢) برقم (٥) .

(١) فى قط : معتذراً .

=

لم يمنعْني أن أُردّ عَلَيْكَ إِلّا أنّي[٢] سَمعْت رَسُول الله ﷺ يَقُول : « مَن تَوَضّأَ هَكَذَا وَلَمْ يَتكلّم ، ثُمّ قَال : أَشْهَدُ أن لَا إِله إِلّا الله وَحْدَهُ لَا شَرِيك لَهُ ، وَأَنَّ محمّداً عَبْدهُ وَرَسُوله قَبْل أَن يتكلم[٣] غُفِرَ لَهُ مَا بيْنه وبَيْنَ الوضُوئيْن[٤] » .

● لَا يثبت ابن البيلمَاني ضَعِيف .

٥٦ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ يحيى بن ميمون بن عَطَاء عَن لَيْث عَن مجَاهد عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « خلّلُوا بيْن أَصَابِعكم لَا يخلّلهَا الله[١] يَوْم القِيَامة فِي النَّارِ » .

● يحيى بن ميْمُون ضَعِيف .

٥٧ ــ **حَدِيث** محمّد بن الفضل ، عَن زيد عَن مجَاهد عَن ابن عُمَر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأس » .

● محمد بن الفضل هُوَ ابن عطية ضَعِيف وَالصّحِيح أَنّه مَوْقُوف عَن ابن عُمَر .

= (٢) في قط : إأنني .

(٣) غير موجودة في قط : قبل أن يتكلم .

(٤) في قط : ما بين الوضوئين .

٥٦ ــ الدارقطني (١ / ٩٥) برقم (٣) .

(١) في قط : الله عَزّ وَجَل .

٥٧ ــ الدارقطني (١ / ٩٨) برقم (١٠) .

٥٨ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً جَابِر الجُعفي [1] عن عَطَاء عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « المضْمَضَة وَالإِسْتِنْشَاق مِنَ الوُضُوء الذِي لَا يتمّ الوُضُوء إِلّا بِهِمَا وَالأُذُنَانِ مِنَ الرّأسِ » .

● جَابر ضَعِيف .

٥٩ ــ وَرَوَاهُ عُمَر بن قَيْس عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس قَال : « الأُذُنَان مِنَ الرَأسِ فِي الوُضُوء وَمِنَ الوَجْهِ فِي الإِحْرَام » .

● عُمَر بن قَيْس ضَعِيف .

٦٠ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً القَاسِم بن غُصْن عَن إِسْمَاعِيل بن مُسْلم عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « المضْمَضَة وَالإِسْتِنْشَاق سُنّة وَالأُذُنَانِ من الرَأسِ » .

● إِسْمَاعِيل بن مُسْلم ضَعِيف وَالقَاسِم بن غُصْن مِثْلَهُ .

٦١ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً محمّد بن زياد عَن مَيْمُون بن مهْرَان عَن ابن عَبّاس أَنّ النّبِي ﷺ قَال : « الأُذُنَان مِنَ الرّأس » .

● محمّد بن زياد هَذَا مَتْرُوك .

---

٥٨ ــ الدارقطني (١ / ١٠٠) برقم (٢٣) .

(١) غير موجودة في قط .

٥٩ ــ الدارقطني (١ / ١٠١) برقم (٢٥) .

٦٠ ــ الدارقطني (١ / ١٠١) برقم (٢٦) .

٦١ ــ الدارقطني (١ / ١٠١) برقم (٢٨) .

٦٢ ــ **وَرَوَاهُ** عَمْرُو بن الحُصَيْن قَال[1] : ثنا ابن عُلاثة عَن عَبْد الكريم الجزري عَن سَعيد بن المسيّب عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « تَمَضْمَضُواْ وَاستَنْشقُوا وَالأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » .

● عَمْرُو بن الحُصيْن وَابن عُلاثة ضَعِيفَان .

٦٣ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً البختري بن عُبيد ، عَن أَبِيه عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « الأُذُنَان مِنَ الرَّأْسِ » .

● البختري بن عُبيد ضَعِيف وَأَبُوه مجْهُول .

٦٤ ــ **وَرُوِيَ** عَن أَبِي مُوسَى الأَشعَري ثنا محمّد بن مخلد قَال[1] : ثنا أَبُو حَاتِم الرازِي قَال[2] : ثنا عَلِي بن جَعْفَر بن زياد الأَحْمَر قال[3] : ثنا عَبْد الرّحيم بن سليمان قال[4] : ثنا أشعث عَن الحَسَن عَن أَبِي مُوسَى عَن النّبِي ﷺ قَال : « الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ » .

● رَفَعَهُ عَلي بن جَعْفَر عَن عَبْد الرّحِيم وَالصَّوَاب مَوْقُوف وَالحَسَن لَمْ يَسْمَع مِن أَبِي مُوسَى .

---

٦٢ ــ الدارقطني (١ / ١٠٢) برقم (٣٢) .

(١) غير موجودة في قط .

٦٣ ــ الدارقطني (١ / ١٠٢) برقم (٣٤) .

٦٤ ــ الدارقطني (١ / ١٠٢) برقم (٣٥) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) غير موجودة في قط .

(٣) غير موجودة في قط .

(٤) غير موجودة في قط .

٦٥ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً شهْر بن حَوْشب عَن أَبِي أَمَامة عَن النبي ﷺ قال : « الأُذُنَانِ مِنَ الرَأْسِ وَكَانَ يَمْسَحُ عَلَى الماقين وَأَنّ النَبِي ﷺ مَسَحَ رَأْسَهُ مَرّة[1] » .

● شهْر بن حَوْشب لَيْسَ بِالقَوِي وَقَد وقفه سُلَيْمَان بن حرب عَن حماد وَهُوَ ثِقَة ثَبْت .

خَالفَهُ حَمادُ بن سَلَمةَ رَوَاهُ عَن سنان بن ربيعَة عَن أنس « أَنَّ النّبِي ﷺ كَانَ إِذَا تَوضّأَ غَسَلَ مَاقِيه بِاصْبَعَيْه وَلَمْ يذكر الأُذنين » .

٦٦ ــ **حَدّثَنا** دعلج بن أَحمد قَال : سَأَلْتُ مُوسَى بن هَارُون عَن هَذَا الحَدِيث . فَقَال[1] : لَيْسَ بِشيء فيه شهْر بن حَوْشب .

● وَشهْر ضَعِيف ، وَالحَدِيث فِي رَفْعِهِ شَك . وَقَال ابن أبى حَاتِم قَال أَبِي : سِنَان بن ربيعة أَبُو ربيعة مُضطِرِب الحَدِيث .

٦٧ ــ **وَرَوَاهُ** أَبُو بكر بن أَبِي مريم عَن رَاشد بن سَعْد قَال : قَال رَسُول الله : « الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْس » .

● هَذَا مُرْسَل .

---

٦٥ ــ الدارقطني (١ / ١٠٣) برقم (٣٧) .

(١) فى قط : مرّة وَاحِدَة .

٦٦ ــ الدارقطني (١ / ١٠٤) برقم (٤١) .

(١) فى قط : قال .

٦٧ ــ الدارقطني (١ / ١٠٤) برقم (٤٢) .

وروى عَنْه مُتَّصِلاً عَن أَبِي أمامة عَنِ النَّبِي ﷺ وَلَا يصح وَأَبُو بَكر بن أَبِي مريم ضَعِيف .

٦٨ ـــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** جعفر بن الزبيْر

● وَهُوَ مَتْرُوك .

٦٩ ـــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** عَبْد الحكم عَن أَنس بن مَالِك .

● وَعَبْد الحكم لا يُحْتَجّ بِه .

٧٠ ـــ **وروى** عَن عُثْمَان بن عَفّان مِن قَوْله .

● وَفِي إِسْنَاده رَجُل مجْهُول رَوَاهُ عَن أَبِيه عَن عُثْمَان .

٧١ ـــ **حَدِيث** رَوَاهُ اليمان أَبُو حُذيفة عَن عَمْرة قَالَت : « سَأَلتُ عَائِشَة عَن الأُذُنَيْن قَالَت[1] مِنَ الرَّأْسِ وَقَالتْ : كَانَ رَسُول الله ﷺ يَمسَحُ أُذُنَيْهِ ظَاهِرهُمَا وَبَاطِنهما إِذَا تَوَضّأَ » .

● اليمان ضَعِيف .

---

٦٨ ـــ الدارقطني (١ / ١٠٤) برقم (٤٤) .

٦٩ ـــ الدارقطني (١ / ١٠٤) برقم (٤٥) .

٧٠ ـــ الدارقطني (١ / ١٠٤) برقم (٤٦) .

٧١ ـــ الدارقطني (١ / ١٠٥) برقم (٤٧) .

(١) فى قط : فقالت .

٧٢ ـ **وَرَوَاهُ** ابن عَقِيل قَال[١] : حَدّثَنِي[٢] الرُبيع بنت مُعَوذ قَالَت : « رَأَيت رَسُول الله ﷺ تَوَضأَ فَمَسَحَ مقدّم رَأْسه وَمُؤَخره وَصدْغَيْه ثُمَّ أَدْخَل أَصْبَعَيْه السبَّابَتَيْن فَمَسَحَ أُذُنَيْهِ ظَاهِرِهُمَا وَبَاطنهما » .

● ابن عَقِيل لَيْسَ بِقَوِي .

٧٣ ـ **حَدِيث** رَوَاهُ الوَازع بن نَافع العُقيلى[١] عَن سَالم عَن ابن عُمَر عَن أَبِى بكر وَعُمَر[٢] عَن النَبِى ﷺ قَال : جَاءَ رَجُل قَد تَوَضّأَ وَبقى عَلَى ظَهْر قَدمِهِ مِثْل ظفر إِبْهَامِه لَمْ يمسّه المَاء فقَال له النّبِي ﷺ « ارْجع فَأَتم وُضُوءك » فَفَعَل » .

● الوَازع بن نَافع ضَعِيف الحَدِيث .

٧٤ ـ **وَعَن** حجاج عَنْ عَطَاء عَن عُبَيد بن عُمَيْر : « أَنّ عُمَرَ بن الخَطّاب رَأَى رَجُلاً فِي رجْله لمعَة لَمْ يُصِبْهَا المَاء حِينَ تَطَهَّر فَقَال لَهُ عُمَر[١] : بِهَذَا الوُضُوء تحضر الصّلَاة ؟ وَأَمَرَهُ أَنْ يَغْسل اللمعَة وَيُعِيدُ الصّلَاة » .

---

٧٢ ـ الدارقطني (١ / ١٠٦) برقم (٥٠) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) فى قط : حدثنى .

٧٣ ـ الدارقطني (١ / ١٠٩) برقم (٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) في قط : رضي الله عنهما .

٧٤ ـ الدارقطني (١ / ١٠٩) برقم (٧) .

(١) في قط : رضي الله عنه .

● حجاج هُوَ ابن أرطأة مُدلّس لا يُحْتَجّ بِه .

٧٥ ـ وَرَوَاهُ عَبْد الملك عَن عَطَاء عَن عُبيد بن عُمَيْر الليثي : « أَن عُمَر بن الخطاب[١] رَأَى رَجُلاً وَبِظَهْر قدمِه[٢] لمعَة لَمْ يصبْهَا المَاء قَال[٣] : فَقَال له عُمَر : أَبِهَذَا الوُضُوء تَحضر الصَّلَاة فَقَال[٤] : يا أَمِيرَ المؤْمِنين البَرْد شَدِيد وَمَا مَعي مَا يدفيني فرق له بعْد مَاهَمَّ بِه قَال : فَقَال له : اغسِل مَا تركت مِنْ قدمك وَأَعِد الصَّلَاة وَأَمَرَ لَهُ بخمِيصَةٍ » .

● عَبْد الملك هُوَ ابن أَبِي سُلَيْمَان ثِقَة .

٧٦ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَبْد السّلام بن صَالح قَال[١] ثنا إِسْحَاق بن سُويد عَن العَلاء بن زياد عَن رَجُل مِن أَصْحَاب النّبي[٢] ﷺ مرْضِي : « أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ خَرَجَ عَلَيْهِم ذَاتَ يَوْم وَقَد اغْتَسَل وَقَدْ بَقِيَتْ لمعَة مِن جَسَدِهِ لم يُصبْهَا المَاء فَقُلنَا يَا رَسُول الله هَذِهِ لمعة لم يُصبْهَا المَاء فَكَانَ لَهُ شَعْر وَارد فَقَال بِشعْره هَكَذَا عَلَي المكَان فَبَلَّهُ » .

---

٧٥ ـ الدارقطني (١ / ١٠٩ ، ١١٠) برقم (٨) .

(١) في قط : رضي الله عنه .

(٢) فى قط : رجله .

(٣) غير موجودة فى قط .

(٤) فى قط : قال .

٧٦ ـ الدارقطني (١ / ١١٠) برقم (٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : رسول الله .

●عَبْد السَّلام بن صَالح هَذَا بَصري لَيْسَ بالقَوِي وَغَيْرهُ مِن الثِّقات يَرْوِيه عَن إِسْحَاق عَن العلاء مُرْسَل .

٧٧ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ[١] مُعَاذ عن ابن شهاب عَن عُروة عَن عَائِشَةَ[٢] قَالت : « كَانَ لِرَسُول الله ﷺ خرقة يتنشّفُ بِهَا بَعْد وُضُوءه » .

● أَبُو مُعَاذ هُوَ سُلَيْمَان بن أَرقم وَهُوَ مَتْرُوك .

٧٨ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ ابن لَهِيعَة قَال[١] ثنا عُقَيْل بن خَالد عَن ابن شهاب عَن عُروة بن الزُّبَير عَن أسَامة بن زيد عَن أَبِيه زيد بن حَارثة عَن النّبِي ﷺ : « أَنَّ جِبريل[٢] أَتَاهُ فِي أَوَّلِ مَا أُوحى إِلَيْهِ فَأَرَاهُ الوُضُوء وَالصّلَاة . فَلَمّا فَرغ مِنَ الوُضُوء أَخَذَ حَفنة مِنَ المَاءِ فَنَضَح بِهَا فرجَهُ » .

● ابن لَهِيعَة ضَعِيف وَخَالفه رِشْدين وَهُوَ ضَعِيف أَيْضاً .

* * *

---

٧٧ ــ الدارقطني (١ / ١١٠) برقم (١) .

(١) فى هامش المخطوطة : أبو . وفى قط : أبى .

(٢) فى قط : رضى الله عنها .

٧٨ ــ الدارقطني (١ / ١١١) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : جبرئيل عليه السلام .

الغسل

٧٩ ــ حَدِيث رَوَاهُ المتوكِل بن فُضَيل أَبُو أَيُّوبَ الحداد بصْري عَن أَبِي ظلال عَن أنس بن مَالِك قَال : « صَلَّى رَسُول الله ﷺ صَلَاةَ الصُّبح وَقَد اغْتَسَلَ مِنْ جَنابَة وَكَان[1] نكتة مِثْل الدّرهم يَابس لَمْ يُصبْه المَاء فَقِيل : يَا رَسُولَ الله إِنّ هَذَا المَوْضع لَمْ يُصبْه الماء فَسَلتَ شَعْرهُ مِنَ المَاءِ وَمَسَحَهُ بِهِ وَلَمْ يُعِد الصّلَاة » .

● المتوكِل بن فُضيل ضَعِيف .

وَرُوِيَ عَنْ عَطَاء بن عجلان وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث عَنْ ابن أَبِي مُليكَة عَنْ عَائِشَة .

٨٠ ــ حَدِيث رَوَاهُ مُصْعَبُ بن شيبة عَن طلق بن حبيب عَن عَبْد الله بن الزبير عَن عَائِشَة قَالَتْ : قَالَ النَّبِي[1] ﷺ : « الغُسْل مِنْ أَرْبَع : مِنَ الجَنَابَة وَالجُمعة وَالحجامة وَغسْل الميت » .

● مُصْعَبُ بن شيبة لَيْسَ بِالقَوِي وَلَا بِالحَافِظ .

---

٧٩ ــ الدارقطني (١ / ١١٢) برقم (٤) .

(١) في قط : فكان .

٨٠ ــ الدارقطني (١ / ١١٣) برقم (٨) .

(١) في قط : رسول الله .

٨١ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ جَعْفَر بن محمد بن عِيسَى العَسكري قَال [١] : ثنا أَبو عُمَر المازني حَفصُ بن عُمَر قَال [٢] : ثنا سَلِيم بن حَيّان عَنْ سَعِيد بن مِينَاء عَنْ جَابر بن عبْد الله قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَيْسَ عَلَى المَاءِ جَنَابَة وَلَا عَلَى الأَرْضِ جَنَابَة وَلَا عَلَى الثَّوْبِ جَنَابَة » .

● لَا يَثْبُت مَرْفُوعاً وَجَعْفَر لَيْسَ بِالقَوِي .

٨٢ ـ **حَدِيث رَوَاهُ** بركة بن محمّد قَال [١] ثنا يُوسف بن أَسْباط عَن سُفْيَان الثوري عَن خَالد الحَذَّاء عَن ابن سِيرين [٢] عَن أَبِي هُرَيْرَة : « أَنّ النّبِي ﷺ : جَعَلَ المضْمَضَة وَالاسْتنشَاق للجُنبِ ثَلَاثاً فَرِيضَة » .

● هَذَا بَاطِل وَلم يحدث بِه غَيْر بركة هَذَا وَهُوَ يضع الحَدِيث .

وَالصَّواب حَدِيث وَكيع مُرْسَلاً عَن ابن سِيرين أَنّ النّبِي ﷺ سَنّ الإِسْتنْشَاق فِي الجَنَابَة ثَلَاثاً وَتَابَعَ وَكِيعاً عَبْد الله بن مُوسَى وَغَيْره .

٨٣ ــ **وَفِي حَدِيث** عَائِشَة بنْت عجْرد عَن ابن عَبّاس قَال : « يعيد

---

٨١ ــ الدارقطني (١ / ١١٣) برقم (٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة فى قط .

٨٢ ــ الدارقطني (١ / ١١٥) برقم (٣) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) غير موجودة في قط .

٨٣ ــ الدارقطني (١ / ١١٥) برقم (٦) .

فِي الجَنَابَة وَلَا يعيد فِي الوُضُوء . يَعْنِي المَضْمَضَة وَالاسْتِنْشَاق[1] » .

● عَائِشَة بنْت عجْرد لَا يقُوم بِهَا حُجة .

٨٤ ــ حَدِيث رَوَاهُ ابن لَهِيعَة عَن عَبْد الله بن سُليمان عَن ثعلبة بن أَبِي الكنُود عَن عَبْد الله الغافِقِي قَالَ : أَكَلَ رَسُول الله ﷺ يَوْماً طعَاماً ثُمّ قَالَ: استر عَلَيَّ حَتَّى أَغتَسِل ، فَقُلْتُ له : أَنْتَ جُنُب ؟ قَال : نَعَمْ ، فَأَخبرت ذَلِك[1] عُمَر بن الخطاب فَخَرَج إِلى رَسُول الله ﷺ فَقَال إِنَّ هَذَا يَزْعُم أَنَّكَ أَكَلت وَأَنْتَ جُنُب قَال:[2] نَعَم إِذَا توضأتُ أكلتُ وَشربْتُ وَلَا أَقْرَأ حَتّى أَغْتَسل » .

● لَا يثْبُت وابن لَهِيعَة لَا يُحْتَجّ بِه .

٨٥ ــ حَدِيث رَوَاهُ يحيى عَن أَبِي[1] الزبير عَن جَابِر قَال : « لَا تَقْرأ[2] الحَائِض وَلَا الجُنُب ولا النُفسَاءُ القُرْآن » .

● يحيى هُوَ ابن أَبِي أُنيسَة ضَعِيف .

= (١) غير موجودة في قط : (يعني المضمضة والاستنشاق) .

٨٤ ــ الدارقطني (١ / ١١٩) برقم (٨) .

(١) فى قط : بذلك .

(٢) فى قط : فقال .

٨٥ ــ الدارقطني (١ /١٢١) برقم (١٥) .

(١) فى قط : عن ابن الزبير .

(٢) فى قط : يقرأ .

٨٦ ــ حَدِيث رَوَاهُ القَاسِم بن عثمان البصْرِي عَن أَنس بن مَالِك قَال : « خرج عُمَرُ مُتَقَلّداً بِالسّيف [١] فَقِيل لَهُ: إنَّ ختنك وَأختك قَد صَبَوا فَأَتَاهُمَا عُمَر وَعندهُمَا رَجُل مِنَ المهَاجِرين يُقَال لَهُ خباب وَكَانُوا يقرؤون طَه فَقَال : أَعطُونِي الكِتَاب الذِي عندكم فَأَقرأه [٢] وَكان عُمَر يقرأ الكتب [٣] فَقَالت لهُ أختُه : إنّك رجْسٌ وَلَا يَمَسُّه إلّا المطهرُونَ فَقُمْ فَاغْتَسِل أَوْ تَوَضّأْ فَقَامَ عُمَر فَتَوضّأ ثُمّ أَخَذَ الكِتَاب فَقَرَأَ طه » .

● القَاسِم بن عثْمَان لَيْسَ بِالقَوِي .

٨٧ ــ حَدِيث عَن أُمّ القَلُوص [١] الغاضِرية عَنْ عَائِشَة أَنّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُول الله ﷺ لَا يَرَى عَلَى الثّوْبِ جَنَابَة وَلَا عَلَى [٢] الأَرْضِ جَنَابَة وَلَا يجنب الرّجل الرّجل » .

● لَا يَثْبُت هَذَا . أُمّ القَلُوص لَا يَثْبُت بها حُجَّة .

٨٨ ــ حَدِيث رَوَاهُ إِبْرَاهِيم بن زكريا قَال [١] ثنا ثابت بن حماد عَن

---

٨٦ ــ الدارقطني (١ / ١٢٣) برقم (٧) .

(١) فى قط : السيف .

(٢) فى قط : أقرأه .

(٣) فى قط : الكتاب .

٨٧ ــ الدارقطني (١ / ١٢٥) برقم (٦) .

(١) في قط : أُمّ القلوص عمرة الغاضرية .

(٢) غير موجودة فى قط .

٨٨ ــ الدارقطني (١ / ١٢٧) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

عَلِي بن زيد عَن سَعِيد بن المسيّب عَن عمار بن يَاسِر قال : أَتَى عَلَيَّ رَسُول الله ﷺ وَأَنَا عَلَى بِئر أُدْلُو مَاء فِي رَكْوَة لِي فَقَال يَا عمّار مَا تصْنَع قُلت يَا رَسُول الله ﷺ بِأَبِي وَأُمّي أَغْسل ثَوْبِي مِن نخامَة أَصَابَته فقَال : يَا عمّار إنّمَا يُغسَلُ الثوب مِن خَمْسٍ مِنَ الغَائِط وَالبَوْلِ وَالقيء وَالدّم والمني يَا عَمّار مَا نخامتك وَدُمُوع عَيْنيْك وَالمَاء الذِي فِي ركوتك إلاّ سَوَاء » .

● إبْرَاهِيم وَثَابت ضَعِيفَان .

* * *

بول ما يؤكل لحمه

٨٩ ــ حَدِيث رَوَاهُ سَوّارُ بن مُصْعب عَن مطرف بن طريف عَن أَبِي الجَهْم عَن البَراءِ قَال : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « لَا بَأْسَ بِبوْلِ مَا أُكِل لَحْمُه » .

● سَوَّار ضَعِيف[1] .

٩٠ ــ وَرَوَاهُ عَمْرُو بن الحُصيْن قَال[1] ثنا يحيى بن العَلاءِ عَن مطرف عَن محاربِ بن دِثار عَن جَابر عَن النّبي ﷺ قَال : « مَا أُكِلَ لحْمُه فَلا بَأْسَ بِبَوْله » .

● لَا يثبت . عَمْرُو ويحيى ضَعِيفَان .

٩١ ــ حَدِيث عَن الحجاج[1] عَن عَطَاء عَن عَائِشَة قَالت : « بَالَ

---

٨٩ ــ الدارقطني (١ / ١٢٨) برقم (٣) .

(١) فى هامش المخطوطة : متروك .

٩٠ ــ الدارقطني (١ / ١٢٨) برقم (٤) .

(١) غير موجودة فى قط .

٩١ ــ الدارقطني (١ / ١٢٩) برقم (١) .

(١) فى قط : ابن أرطأة .

ابن الزبير عَلَى النّبِي ﷺ فَأَخذته أَخْذاً عَنِيفاً فَقَال : إِنّه لَمْ يأْكُل الطعَام فَلَا[2] يضُر بَوْله » .

● حجاج بن أرطأة لا يُحْتَجّ بِه .

* * *

= (۲) فى قط : ولا .

بول الصبي

٩٢ ــ وَرَوَاهُ الواقِدي عَن خارجة بن عَبْد الله بن سليمَان بن زيد بن ثابت عَن دَاوُد بن الحُصيْن عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس قال : « أصَاب النّبِي ﷺ أوْ جلده بوْل صَبِي وَهُوَ صَغِير فَصَبّ عَلَيْه مِنَ المَاء بِقَدر البَوْل » .

● الوَاقِدِي ضَعِيف .

٩٣ ــ وَرَوَاهُ إبْرَاهِيم بن محمّد عَن دَاوُد عَن عكرمة عَن ابنِ عَبّاس : « في بَوْل الصّبِي قَال : يُصَبُّ عَلَيْه مِثْله مِنَ المَاءِ قَال : كَذَلك صَنَع رَسُول الله ﷺ بِبَوْل حُسَيْن بن عَلِي عَلَيْهم السّلام[1] » .

● إبْرَاهِيم هُوَ ابن أَبِي يحيى ضَعِيف .

٩٤ ــ حَدِيث رَوَاهُ سَمْعَان بن مَالك يَعْنِي[1] عَن أَبِي وَائِل عَن عَبْد الله قَال : « جَاء أَعْرَابِي فَبَال في المسْجِد فَأَمَرَ رسول الله ﷺ بِمكانه

---

٩٢ ــ الدارقطني (١ / ١٣٠) برقم (٥) .

٩٣ ــ الدارقطني (١ / ١٣٠) برقم (٦) .

(١) فى قط : رضى الله عنهما .

٩٤ ــ الدارقطني (١ / ١٣١ ، ١٣٢) برقم (٢) .

(١) غير موجودة فى قط .

=

فَاحْتفر فَصَبَّ عَلَيْه دَلْواً[٢] مِن مَاءٍ فَقَالَ الأَعْرَابِي : يَا رَسُول الله المَرْءُ يُحبُّ القوم وَلم[٣] يعْمل عملهُم فَقَال رَسُول الله ﷺ : « المرْءُ مَعَ مَنْ أَحَبَّ » .

● سَمْعَان مجْهُول .

٩٥ — وَرَوَاهُ المعَلّي المالِكي عَن شقيق عَن عَبْد الله قَال : جَاءَ أَعْرَابِي إِلَى النّبِي ﷺ شيخ كبير فَقَال : يَا مُحَمّد مَتَى السّاعة قَال : مَا[١] أَعْددْتَ لَهَا قَال : لَا وَالذِي بَعَثَكَ بِالحَق[٢] مَا أعْددت لَهَا مِن كبِير صَلَاة وَلَا صِيَام إلاّ أنّي أُحِبُّ الله وَرَسُوله قَال : فَإنّكَ مَعَ مَن أحببْت قَال : فَذَهبَ الشيخ فأخذه[٣] بَوْله[٤] فِي المسْجدِ فَمرّ عَلَيْهِ النّاسُ فَأَقَامُوهُ قَال رَسُول الله ﷺ دَعُوهُ عَسَى أَن يكُونَ مِن أَهْل الجنّة فَصبُّوا عَلَى بَوْله المَاء » .

كَذَا قَال يُوسف المعَلّى المالكي .

● المعَلى مجْهُول .

* * *

= (٢) فى قط : دلو .

(٣) فى قط : ولما .

٩٥ — الدارقطني (١ / ١٣٢) برقم (٣) .

(١) فى قط : فقال وما .

(٢) فى قط : بالحق نبياً .

(٣) فى هامش المخطوطة : كذا .

(٤) فى قط : فأخذ يبول .

القُبلة بعد الوضوء

٩٦ ـ حَدِيث رَوَاهُ سَعِيد بن بشير قَال[1] حَدَّثِني منصُور عَن الزهْرِي عَن أَبِي سَلمة عَن عَائِشَة قَالتْ : « كَانَ [2] نَبِيّ الله ﷺ يُقَبّلني إِذَا خَرج إِلَى الصّلَاةِ وَمَا يَتَوَضّأ » .

٩٧ ـ تَفرّد بِهِ سَعِيد بن بشير عن منصُور عَن الزهْرِي وَلَمْ يتابع عَلَيْه وَلَيْسَ بِقَوِي فِي الحَدِيث وَالمحْفُوظ عَن الزهْرِي عَن أَبِي سلمةَ عَن عَائِشَة « أَنّ النّبِي ﷺ كَان يقبل وَهُوَ صَائِم » .

٩٨ ـ حَدِيث رَوَاهُ عَبْد الملك بن محمّد عَن هشَام بن عُروة عَن أبِيه عَن عَائِشَة أَنّ النّبِي ﷺ قَال : « لَيْسَ فِي القُبلة وُضُوء » .

● عَبْد الملك هَذَا ضَعِيف .

٩٩ ـ وَرَوَاهُ الحَسَنُ بن دِينار عَن هشَام بن عُروة عَن أَبِيه عُروة بن

---

٩٦ ـ الدارقطني (١ / ١٣٥) برقم (٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : لقد كان .

٩٧ ـ الدارقطني (١ / ١٣٥) برقم (٧) .

٩٨ ـ الدارقطني (١ / ١٣٦) برقم (١٠) .

٩٩ ـ الدارقطني (١ / ١٣٦ ، ١٣٧) برقم (١١) .

الزبير أَنّ رَجُلًا قَالَ سَأَلتُ عَائِشَة عَنِ الرَّجل يُقَبِّل امْرأته بَعْد الوُضُوء فَقَالت : « كَان رَسُول الله ﷺ يُقبِّل بَعْض نسَاءه ثُمّ[1] لَا يُعِيد الوُضُوء فَقُلت لَهَا : لَئِن كَانَ ذَلِك مَا كَان إِلّا مِنْكِ قال[2] : فَسَكتت » كَذَا[3] قَالَ فِيه أَنّ رَجُلاً قَال : سَأَلتُ عَائِشة .

وَذَكره ابن أَبِي دَاود قَال : ثنا جعفر بن محمّد بن المرزبان قَال ثنا هشَام بن عبيد الله قَال :[4] ثنا محمد بن جَابر عَن هشَام بن عُروة عَن أَبِيه عَن عَائِشَة عَن النّبِي ﷺ بِهَذا .

● الحسَنُ بن دينَار مَتْرُوك وَمحمّد بن جَابِر ضَعِيف .

١٠٠ ــ وَرَوَاهُ غَالِب عَن عَطَاء عَن عَائِشَة قَالت : « ربّما قَبّلنِى رسُول الله ﷺ ثُمّ يُصَلّى وَلاَ يَتَوَضّأ » .

● غَالِب هُوَ ابن عُبيد الله مَتْرُوك .

١٠١ ــ وَرَوَاهُ حبيب بن أَبِي ثَابت عَن عُروة بن الزبير[1] عَن عَائِشَة : « أَنّ رَسُول الله ﷺ قَبّل بَعْض نِسَائه ثُمّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاَة وَلَمْ يَتَوَضّأ قَال عُرْوة فَقُلتُ لَهَا مَنْ هِيَ إِلّا أَنْتِ فَضَحِكَت » .

= (١) فى قط : و . (٣) فى قط : هكذا .

(٢) غير موجودة فى قط . (٤) غير موجودة فى قط .

١٠٠ ــ الدارقطني (١ / ١٣٧) برقم (١٢) .

١٠١ ــ الدارقطني (١ / ١٣٧ ، ١٣٨) برقم (١٥) .

(١) غير موجود في قط : ابن الزبير .

● حبيب لم يسْمع مِن عُروة وَلاَ يثبت هَذَا .

١٠٢ ــ وَرَوَاهُ سُفْيَان الثوْرِي عَن أَبِي روق عَن إِبْرَاهِيم التيمى عَن عَائِشَة قَالت : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يَتَوَضّأ ثم يُقَبّل بَعْدمَا يَتوضّأ ثُمّ يُصَلّى وَلاَ يَتَوَضّأ » .

● لَمْ يَرْوه عَن إِبْرَاهِيم التيمى غَيْر أَبِي رَوق عطية بن الحَارث وَلا نعلم حدّث بِهِ عنه غَيْر الثوري وَأَبِي حَنيفة وَاختلف فِيه فَأَسْنده الثوْرِى عَن عَائِشَة وَأَسْنَدهُ أَبُو حَنِيفة عَن حفصَة وَكِلاَهُمَا أَرْسَله وَإِبْرَاهِيم التيمى لَم يسمعْ من عَائِشَة وَلاَ مِن حفصَة وَلاَ أَدْرَك زمانهمَا .

ــ وَقَد رَوَى هَذَا الحَدِيث مُعَاوية بن هشَام عَن الثورِي عَن أَبِي روق عَن إِبْرَاهِيم التيمِى عَن أَبيه عَن عَائِشَة فوَصَل إسْنَاده وَاختلف عَنْهُ فِى لَفظه فقَال عثمَان بن أَبِي شيبة عَنْهُ بِهذَا الإسْنَاد أَنّ النبي ﷺ كَانَ يقبّل وَهُوَ صَائِم وَقَال عَنْه غَيْر عُثْمَان أَنَّ النّبِي ﷺ : كان يقبل وَلاَ يَتوضّأ وَالله أَعْلم .

١٠٣ ــ وَرَوَاهُ عَمْرُو بن شعيب عَن زينب : « أَنّهَا سَأَلت عَائشَة عَن الرّجُل يقبّل امْرأته وَيلمَسُهَا أَيجب عَلَيْه الوُضُوء فَقَالت : لربما تَوَضّأ النّبِي ﷺ فيقبّلنِى[1] ثمّ يَمْضِى فَيُصَلِّي وَلاَ يَتوضّأ » .

● زَيْنبُ هذه[2] لا تَقُوم بِهَا حُجّة .

---

١٠٢ ــ الدارقطني (١ / ١٣٩ ، ١٤٠) برقم (٢٠) .

١٠٣ــ الدارقطني (١ / ١٤٢) برقم (٢٥) .

(١) فى قط : فقبلنى .

(٢) فى هامش المخطوطة : مجهولة ومكتوب أيضاً : هى السَّهْمية .

١٠٤ ـــ **حَدِيث** رَوَاه[١] عَبْد الله بن غَالب عن عَطَاء عَن عَائِشَة : « أَنّ النّبي ﷺ كَانَ يقبّل بَعْض نِسَائه ولا[٢] يحدث وُضُوءاً » .

● قَوله عَبْد الله بن غَالب وهم وَإنّما أَرَادَ غَالِب بن عُبيد وَهُوَ مَتْرُوك . وَأَبُو سلمةَ الجُهني هُوَ خَالِد بن سَلمةَ ضَعِيف وَلَيْسَ بِالذِى يروى عَنْه زكريا بن أَبِي زَائدة .

١٠٥ ـــ **حَدِيث** رَوَاهُ فرج بن فضالة عَن يحيى بن سَعِيد عَن عَمْرة عَن عَائِشة قَالت : فقدت رَسُول الله ﷺ ليْلة[١] مِنْ فرَاشِي فَقُلت قَام إلى جاريته مارية فَقُمْتُ أَتَحسّسُ[٢] الجدُرَ وَلَيْسَ لنا كمَصَابِيحكم هَذِه فَإذَا هُوَ سَاجِد فَوقَعَت[٣] يَدى عَلَى صَدْرِ قَدمه[٤] وَهُوَ يَقُول فِي سُجُودِه : « اللّهم إنّى أَعُوذُ بعَفْوِكَ مِنْ عِقَابك وَأَعُوذُ برِضَاكَ مِنْ سَخَطِك وَأَعُوذُ بِكَ مِنْك لاَ أُحْصِى ثَنَاءاً[٥] عَلَيْك أَنْتَ كَمَا أَثْنيْتَ عَلَى نَفْسِك » .

● خَالفه يزيد بن هَارُون وَوهيب وَغَيْرهما رَوَوْهُ عَن يحيَى بن سَعِيد عَن محمد بن إبْرَاهِيم عَن عَائِشَة مُرْسَلاً .

فرج بن فضالة ضَعِيف .

---

١٠٤ ـــ الدارقطنى (١ / ١٤٢) برقم (٢٨) .

(١) فى هامش المخطوطة : أبو سلمة الجُهَني عن .

(٢) فى قط : ثم لا .

١٠٥ ـــ الدارقطنى (١ / ١٤٤) برقم (٣٥)

(١) فى قط : ذات ليلة .

(٢) فى قط : أتجسس .

(٣) فى قط : فوضعت .

(٤) فى قط : قدميه .

(٥) فى قط : ثناء .

مَسّ الفرج

١٠٦ ــ حَدِيث عَبْد الرّحمن بن عَبْد الله بن عُمَر بن حفص العُمَرى قَال[١] ثنا[٢] هِشَام بن عُروة عَن أَبِيه عَن عَائِشَة أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « وَيْل للذِينَ يمسّون فُروجهم ثُمّ يُصلُّون وَلا يَتَوضّئون » قَالت عَائِشَة : بِأَبِي وَأُمِي هَذَا للرّجَال أفرأيت النّسَاءَ قَال : « إِذَا مَسّت إِحْدَاكُنّ فَرجها فَلْتَتَوَضّأ للصّلاَة » .

● عَبْد الرّحمن العُمَرى ضَعِيف مَتْرُوك .

١٠٧ ــ حَدِيث محمد بن جَابر عَن قيس بن طلق عَن أَبِيه قَال : « كُنت عِنْدَ رسُول الله ﷺ فَأَتَاهُ رَجُل فَسَأَله عَن مَسّ الذّكَر فقَال : إِنّما هو بضعة مِنْك » .

● قَال ابن أَبِي حاتم سَأَلتُ أَبِي وَأَبا زرعَة عَن حَدِيث محمد بن جَابر هَذَا فَقَالاَ : قيس بن طلق لَيْسَ مِمّن تَقُوم بِه حجة وَوَهّناهُ وَلم يثبتَاهُ .

---

١٠٦ ــ الدارقطني (١ / ١٤٧ ، ١٤٨) برقم (٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : عن .

١٠٧ ــ الدارقطني (١ / ١٤٩) برقم (١٥) .

وقال الدّارقطني : محمّد بن جَابِر لَيْسَ بِقَوِى .

١٠٨ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً أيُّوب بن محمد عَن قيس بن طلق عَن أَبيه قَال : « سَألْنَا رَسُول الله ﷺ عَن مَسّ الفرج فَقَال : بضعة مِنْك » .

● أيُّوب مجْهُول .

١٠٩ ــ حَدِيث رَوَاه الفضل بن المختار قَال[1] ثنا ابن أَبِي ذئب عَن شعبة مَوْلَى ابن عَبّاس عَن ابن عَبَّاس : أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ: « الوُضُوء مِمّا يخرج وَلَيْسَ مِمّا يدْخُل » .

● الفضل بن المختار ضَعِيف .

١١٠ ــ حَدِيث رَوَاهُ سليمان بن دَاوُد أَبُو أَيُّوب عَن حُمَيْد عَن أنسٍ : « أَنَّ النّبِي ﷺ احْتجم فَصَلّى وَلمْ يَتوضّأ وَلمْ يزد عَلَى غَسْل محَاجمه » .

● سُليمان بن دَاوُد لَيْس بِقَوِى .

* * *

---

١٠٨ ــ الدارقطني (١ / ١٤٩ ، ١٥٠) برقم (١٨) .

١٠٩ ــ الدارقطني (١ / ١٥١) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

١١٠ ــ الدارقطني (١ / ١٥١ ، ١٥٢) برقم (٢) .

الوُضُوء مِن الرعاف

١١١ ــ حَدِيث رَوَاهُ عَن ابن أَرقم عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس قَال[١] رَسُول الله ﷺ : « إِذَا رَعف أَحَدكُم فِي صَلاَتِه فَلْيَنْصَرف فَلْيغْسل[٢] الدم ثُمّ ليعد وضُوءَه وَيَستَقْبِل صَلاته » .

● ابن أَرقم هُوَ سُلَيْمَان مَتْرُوك .

١١٢ ــ حَدِيث رَوَاهُ نُعَيْم بن الضّمْضم[١] عَن الضحاك عَن ابن عَبّاس قَال : « البَحْر مَاء طهُور للملاَئكةِ إِذَا نَزَلُواْ تَوَضَّئوا وَإِذَا صَعدُوا تَوَضَّئوا » .

● نُعَيْم ضَعِيف .

١١٣ ــ حَدِيث رَوَاه إِسْمَاعِيل[١] عَن عباد بن كثير وَعَطَاء بن

---

١١١ ــ الدارقطني (١ / ١٥٢ ، ١٥٣) برقم (٨) .

(١) فى قط : قال : قال .

(٢) فى قط : فليغسل عنه .

١١٢ ــ الدارقطني (١ / ١٥٣) برقم (٩) .

(١) فى قط : الصمصم .

١١٣ ــ الدارقطني (١ / ١٥٤) برقم (١٦) .

(١) فى قط : إسماعيل بن عياش .

=

عجلان عَن ابن أَبِي مُلَيْكَة عَن عَائِشَة أَنَّ رَسُول الله ﷺ : « من قلس أَوْقَاء أَوْ رعف فَلْيَنْصَرِف فليتوضأ وَليتم عَلَى صَلاَته[2] » .

● عباد بن كَثِير وَعَطَاء بن عجلان ضَعِيفان . كَذَا رَوَاه إِسْمَاعِيل بن عياش عَن ابن جَرِيج عَن ابن أَبِي مليكة عَن عَائِشَة وَتَابعه سُلَيْمَان بن أرقم وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث وَأَصْحَاب ابن جريج الحفاظ عَنْه يرووُنه عَن ابن جريج عَن أَبِيه مُرْسَلاً .

١١٤ ــ وَعَن أَبِي خَالد عَن أَبِي هَاشِم الرّمانى بِهَذَا أَنَّه رَعف فَقَال لَهُ النّبِي ﷺ : « أَحْدِث[1] وُضُوءاً لِذَلِك[2] » .

● عَمْرُو القرشى هَذَا هُوَ عَمْرُو بن خَالد أبو خالد الوَاسِطِى مَتْرُوك الحَدِيث قَال أحمد بن حنبل ويحيى بن معين : أَبُو خَالد كَذَّاب .

* * *

= (٢) فى قط : مثله . ولمَ يذكر متن الحديث .

١١٤ ــ الدارقطني (١ / ١٥٦) برقم (٢٤) .

(١) فى قط : أحدث له .

(٢) غير موجودة فى قط .

غسل المحاجم

١١٥ ــ حَدِيث رَوَاهُ سُلَيْمَان بن دَاوُد أَبُو أَيُّوبَ القرشى بِالرقة قَالَ[1] ثنا حُميد الطويل عَن أَنس بن مَالِك قَال : « احتجم رَسُول الله ﷺ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأ وَلَمْ يَزِد عَلَى غَسْل محاجمه » .

● سُلَيْمَان هَذَا لَيْسَ بِقَوِى .

١١٦ ــ وَعَن محمّد بن الفضل عَن أَبِيه عَن مَيْمُون بن مهران عَن سَعِيد بن المسيّب عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النّبِي ﷺ قَال : « لَيْسَ فِي القطرة وَلا القطرتين[1] مِنَ الدّم وَضُوء إلّا أَنْ يكونَ دَماً سَائِلاً » .

● محمّد بن الفضل وَأَبُوه ضَعِيفَان .

* * *

---

١١٥ ــ الدارقطني (١ / ١٥٧) برقم (٢٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

١١٦ ــ الدارقطني (١ / ١٥٧) برقم (٢٨) .

(١) فى قط : والقطرتين .

المذي

١١٧ ــ حَدِيث رَوَاهُ عَبْد الملك بن مهْران عَن عَمْرُو بن دينَار عَن ابن عَبّاس : أَنّ رَجُلاً قَال : يَا رَسُول الله إنّى كُلّمَا تَوَضّأتُ سَال فَقَال رَسُول الله ﷺ :

« إذَا تَوَضّأتَ فَسَالَ مِن قرنك إلَى قَدمك فَلا وُضُوء عَلَيْكَ » .

● هَذَا عَبْد الملك ضَعِيف وَلَا يصح .

* * *

---

١١٧ ــ الدارقطني (١ / ١٥٩) برقم (٤٠) .

الوُضُوء مِن القيء

١١٨ ــ وَعَن عُتبة بن السَّكن الحمْصِي قَال[١] ثنا الأوزَاعِي قَال[١] ثنا عُبَادة بن نسى وَهبيرة بن عَبْد الرَّحمن قَالا : ثَنا أبو أسْماء الرَّحَبي ثنا ثوبان قَال : كَانَ رَسُولَ الله ﷺ صائماً فِي غَيْر شَهْر[٢] رمَضَان فَأَصَابَه غم آذَاهُ فَتقَيّأ ، فَقَاءَ فَدعَانِي بِوضُوء فَتَوَضّأ ثُمّ أفْطَرَ فَقُلت يَارَسُولَ الله أفَرِيضَة الوُضُوء من القيء ؟ قَال : « لَوْ كَانَ فِريضَة لَوَجَدته فِي القُرآن » . قَال : ثُمَّ صَام رَسُول الله ﷺ الغَد ، فَسَمِعْته يَقُول : « هَذَا مَكَان إفطارِي أمْس » .

● لَمْ يَرْوه عَن الأوزَاعِي غَيْر عُتْبة بن السَّكن وَهُوَ منكر الحَدِيث[٣] .

١١٩ ــ حدِيث رَوَاهُ أبُو بكر عَن[١] عَبْد الله بن أبِي مريم عَن عطية بن قيس الكلاعِي عَن مُعَاوِيَة بن أبِي سُفْيَان أنّ النّبِي ﷺ قَال : « العينُ وِكَاءُ السَّهِ فَإذَا نَامت العَيْن استطلق الوِكَاء » .

● أبُو بكر بن أبِي مَرْيَم لَيْسَ بِقَوِى .

---

١١٨ ــ الدارقطني (١ / ١٥٩) برقم (٤١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى هامش المخطوطة : ضعيف ولا يثبت .

١١٩ ــ الدارقطني (١ / ١٦٠) برقم (٢) .

(١) فى قط : أبى بكر بن عبد الله .

النّوْم جَالِساً

١٢٠ ــ حَدّثنا محمّد بن جعفر الطبري[١] قَال[٢] : ثنا سليمان بن محمّد الجَنَابيّ قال[٢] : ثنا أحْمد بن محمّد بن عمران[٣] الدورقى ثنا يحيى ابن بسْطام قَال[٤] ثنا عُمَر بن هَارُون عَن يَعْقُوب بن عَطَاء عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « مَنْ نَامَ جَالِساً فَلَا وُضُوءَ عَلَيْه وَمَن وَضَعَ جَنْبَه فَعَلَيْه الوُضُوء » .

● عُمَر بن هَارُون ضَعِيف وَمن قبله .

* * *

---

١٢٠ ــ **الدارقطني** (١ / ١٦٠ ، ١٦١) برقم (٤) .

(١) فى قط : المطيرى .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) في قط : أحمد بن أبي عمران .

(٤) غير موجودة فى قط .

الوُضُوء مِن الضحك فِي الصّلاَة

١٢١ ــ حَدِيث رَوَاه الحسَنُ بن دِينَار عَن الحسَن بن أَبِي الحَسَن عَن أَبِي المليح بن أسَامة عَن أَبِيه قَال : « بينا نَحْنُ نُصَلِّي خَلْف رَسُول الله ﷺ إذْ أَقْبَل رَجُل ضَرِيرُ البَصَرِ فوقَعَ فِي حُفْرَة فَضَحِكْنَا مِنْهُ فَأَمَرَنَا رَسُولُ الله ﷺ بِإعَادَةِ الوضُوء كَامِلاً وَإِعَادة الصّلاَة مِنْ أَوّلهَا » .

١٢٢ ــ وَعَن الحسَن بن عُمَارة عَن خَالد الحذاء عَن أَبِي المليح عَن أَبِيه مثل ذَلِكَ .

● الحَسَنُ بن دينار وَالحسَن بن عُمَارة ضَعِيفان كِلاَهُمَا قَد أَخْطَأ فِي هَذَيْن الإسْنَادَيْن وَإنّمَا روى هَذَا الحَديث الحسَن البصْرى عَن حفص بن سُليمان المنقري عَن أَبِي العَالية مُرْسَلاً وَكَان الحسَن كَثِيراً مما يرويه مُرْسلاً عَن النّبِي ﷺ .

١٢٣ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَبْد الرَّحمن بن عَمْرُو بن جبلة البصْرى .

● وَهُوَ مَتْرُوك يَضَع الأَحَادِيث .

---

١٢١ ــ الدارقطني (١ / ١٦١ ، ١٦٢) برقم (١) .

١٢٢ ــ الدارقطني (١ / ١٦١ ، ١٦٢) برقم (١) .

١٢٣ ــ الدارقطني (١ / ١٦٢) برقم (٢) .

١٢٤ ـ وَرَوَاهُ دَاوُد بن المحبر .

وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث[١] عن [٢] أَيُّوب بن حُوط[٣] .

● وَهُوَ ضَعِيف أَيْضاً عَن قتادة عَن أَنس .

١٢٥ ـ وَرَوَاهُ شيخ لأَهل المصِّيصَة يُقَال لَهُ سُفْيَان بن محمد الفزارى .

● وَكَانَ ضَعِيفاً سَيِّىء الحال فِي الحَدِيث حَدّث عَن عَبْد الله بن وهب عَن يُونس عَن الزهْرِي عَن سليمَان بن أَرقم عَن الحسَن عَن أَنس بن مَالك عَن النَّبِي ﷺ « إِذَا قَهْقه الرّجُل أَعَاد الوُضُوء وَالصَّلاَة » .

١٢٦ ـ حَدّثَنَا أَبُو عبيد القَاسِم بن إِسْمَاعِيل وَأَبُو بكر النيسَابُوري وَأَبُو الحسَن أَحْمد بن محمد بن يزيد الزعفراني قَالُوا ثنا ابْرَاهِيم بن هَانِيء قَال[١] ثنا محمد بن يزيد بن سِنَان قَال[١] : ثنا يزيد[٢] بن سِنَان قَال :[٣] ثنا

---

١٢٤ ـ الدارقطني (١ / ١٦٣) برقم (٤) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : ثنا .

(٣) في قط : خوط .

١٢٥ ـ الدارقطني (١ / ١٦٥) برقم (١٢) .

١٢٦ ـ الدارقطني (١ / ١٧٢) برقم (٤٧) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : أبي يزيد .

(٣) غير موجودة فى قط .

سليْمَان الأعمش عَن أَبي سُفْيَان عَن جَابر قَال : قَال لنا رَسُول الله ﷺ : « مَنْ ضَحك مِنْكُمْ فِي صَلاَتِه فَلْيَتَوَضَّأ ثُمّ ليُعِد الصّلاَة » .

●قَال لَنَا أبو بكر النيسَابُورِي : هَذَا حَدِيث منكر وَلاَ يصح وَالصّحِيح عَن جَابر خلافه : قَال لَنَا الشيخ أَبُو الحسَن : يزيد بن سِنَان ضَعِيف ويكنى بِأَبِي فروة الرهاوى وَابْنَهُ ضَعِيف أَيْضاً وَقَد وهم فِي هَذَا الحَدِيث فِي مَوْضعَيْن أَحدهُمَا فِي رَفْعِه إيّاهُ إلى النّبي ﷺ وَالآخر فِي لفظه وَالصَّحِيحُ عَن الأعْمَش عَن أَبِي سُفْيَان عَن جَابِر مِن قَوْله : « مَن ضَحك فِي الصّلاَة أَعَاد الصّلاَة وَلَم يُعد الوُضُوءَ » كَذَلِك رَوَاهُ عَن الأَعمش جَمَاعَة مِن الرفعاء الثقات مِنْهُم سُفْيَان الثوري وَأَبُو مُعَاوية الضرير وَوَكيع وَعَبْد الله بن دَاوُد الخُرَيْبِي وَعُمَر بن عَلي المقدّمي وَغيْرهم وَكَذَلِك رَوَاهُ شعْبة وَابن جُريج عَن يزيد أَبِي خَالد عَن أَبِي سُفْيَان عَن جَابر .

* * *

التَّيمّمُ

١٢٧ ــ حَدِيث رَوَاهُ عَلي بن ظبيَان عَن عبيد الله بن عُمَر عَن نَافِع عَن ابن عُمَر عَن النّبِي ﷺ قَال : « التَّيمُّمُ ضَرْبتَانِ ضَرْبة للوَجْه وَضَرْبة لليَدَيْن إلَى المرْفقَيْن » .

● كَذَا رَوَاهُ عَلِي بن ظبيان مَرْفُوعاً وَوَقَفَه يحيى بن القطان وَهشيم وَغَيْرهما وَهُوَ الصّوَاب وَعَلِى بن ظبيَان لَيْسَ بِقَوِي .

١٢٨ ــ ١٢٩ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً سُليمان بن أرقم وسُليمان بن دَاوُد الحراني مثله .

● وَهمَا ضَعِيفان .

١٣٠ ــ وَعَن حجاج عَن أَبِي إسْحَاق عَن الحَارث عَن عَلِي قَال : « يَتَيمَّمُ لِكُلّ صَلاَة » .

● حجاج ضَعِيف الحَدِيث .

---

١٢٧ ــ الدارقطني (١ / ١٨٠) برقم (١٦) .

١٢٨ ــ ١٢٩ ــ الدارقطني (١ / ١٨١) برقم (٢٠) ورقم (٢١) .

١٣٠ ــ الدارقطني (١ / ١٨٤) برقم (٢) .

١٣١ ــ **وَرَوَاهُ** الحسَن بن عُمَارة عَن الحكم عَن مجَاهد عَن ابن عَبّاس قَال : « مِنَ السُّنَّة أَن لا يُصَلّي الرّجُل بالتَّيمُّم إلاّ صَلاَة وَاحِدَة ثُمّ يَتيمّم لِلصَّلاَة الأُخرَى » .

● الحسَنُ بن عُمَارة ضَعِيف مَتْرُوك .

١٣٢ ــ **حَدّثَنَا** محمد بن جعفر بن رميس قال[١] : ثنا عُثْمَان بن مَعبد قَال[١] : ثنا سَعِيد بن سُلَيْمَان بن مَاتع الحميرى قَال[١] ثنا أَبُو إسْمَاعِيل الكوفى أَسَد بن سَعِيد قَال:[١] ثنا صَالح بن بيان عَن محمد بن المنكدر عَن جَابر بن عَبْد الله[٢] قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لاَ يَؤُمّ المتَيَمّم المتَوَضّئِين » .

● إسْنَاده ضَعِيف .

١٣٣ ــ **حَدِيث** رَوَاهُ الزُبير بن خُريق عَن عَطَاء عَن جَابر قَال : خرجنَا فِي سَفر فأصَابَ رَجُلاً مِنّا حَجَر فَشَجّه فِي رَأْسِه ثُمّ احْتَلم ، فَسَأَل أَصْحَابه ، هَلْ تَجِدُونَ لِي[١] رُخْصَة فِي التَّيمّم ؟ فَقَالوا[٢] : مَا نَجِدُ لَكَ

---

١٣١ ــ الدارقطني (١ / ١٨٥) برقم (٥) .

١٣٢ ــ الدارقطني (١ / ١٨٥) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة في قط : ابن عبد الله .

١٣٣ ــ الدارقطني (١ / ١٨٩ ، ١٩٠) برقم (٣) .

(١) فى قط : فى .

(٢) فى قط : قالوا .

=

رُخصَة وَأَنْتَ تَقْدِر عَلَى المَاءِ ، فَاغْتَسَلَ فَمَات ، فَلمّا قَدمْنَا عَلَى رَسُولِ الله ﷺ أُخْبرَ بِذَلِك ، فَقَال : « قَتَلُوهُ قَتلَهُمُ الله ، أَلا سَأَلُوا إِذْ[٣] لَمْ يعْلمُوا فَإِنَّمَا شِفَاء العِيّ السُّؤَال ، إنّمَا كَانَ يَكْفِيه أَنْ يَتيمّم وَيعصر أو يعصب عَلَى جرحه ، ثُم يمسَح عَلَيْه وَيَغْسِل سَائِر جَسَده » شك موسى .

● قَال الشيخ أَبُو بكر : هَذِه سُنّة تَفرّد بِهَا أَهْل مَكّة وَحَملهَا أَهْل الجزيرة . لَمْ يَرْوِه عَن عَطَاء عَن جَابر ، غَيْر الزبير بن خُريق وَلَيْسَ بِالقَوِي ، وَخَالفه الأَوزَاعِي فَرَوَاهُ عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس ، وَاختلف عَلَى الأَوزَاعِي فَقِيل عَنْه عَن عَطَاء ، وَقِيل عَنْه بلغنى عَن عَطَاء ، وَأَرْسَل الأَوزَاعِي آخِره . عَن عَطَاء ، عَن النّبِي ﷺ وَهُوَ الصّوابُ . وَقَال ابن أَبِي حَاتم : سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زرعَة عَنْه فَقَالا : رَوَاهُ ابنُ أَبِي العشرين عَن الأَوزَاعِى عَن إِسْمَاعِيل بن مُسْلم ، عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس وَأَفسَدَ الحَدِيث .

وَقَال الدّارقطني رَحِمَهُ الله : إِسْمَاعِيل بن مُسْلم ضَعِيف .

* * *

=

(٣) فى قط : إذا .

مسح الخفين

١٣٤ ــ حَدِيث رَوَاهُ خَالد بن أَبِي بكر بن عُبيد الله بن عَبْد الله بن عُمَر قَال[1] حَدّثَنِى سَالم عَن أَبِيه قَال : سَأَل سَعْد عُمَر عَن المسح عَلَى الخفّيْن ، فَقَال عُمَر : « سَمعْتُ رَسُول الله ﷺ يَأْمُر بِالمسْحِ عَلَى ظهْرِ الخفّ ثلاثَة أَيّام وَلَيَاليهنّ ، وللمُقِيم يَوْم وَلَيْلَة » .

● خَالد لَيْسَ بِقَوِي .

١٣٥ ــ حَدِيث رَوَاهُ عَبْد الله بن الحكم البلوى عَن عُلىّ بن رَبَاح عَن عُقبة بن عَامِر : « أنّه أخبره أنّه وَفد إِلَى عُمَر بن الخَطّابِ عاماً قَال عُقبة : وَعَلىَّ خُفّان مِنْ تِلكَ الخِفَاف الغِلاظ فَقَال لِي عُمَر : متى عَهْدك بلُبْسهما ؟ فقلت : لبِسْتهمَا يَوْم الجمعَة ، واليَوْم الجمعَة ، فَقَال له عُمَر أصَبْتَ السنّة » . وقَالَ يُونس : فَقَال : أصبت وَلَمْ يَقُل السنّة .

● ابن الحكم البلوى لَيْسَ بمشهُور .

---

١٣٤ ــ الدارقطني (١ / ١٩٥) برقم (٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

١٣٥ ــ الدارقطني (١ / ١٩٥ ، ١٩٦) برقم (١٠) .

١٣٦ ــ وَعَن عَبْد الرّحمن بن رزين عَن محمد بن يزيد بن أَبِي زياد عَن أَيُّوب بن قطن عَن عبادة بن نسي عَن أَبِي وَهُوَ [١] ابن عمارة : « أَنّ رَسُول الله ﷺ صَلّى فِي بَيْت عِمارة القِبْلتيْن أَنّه [٢] قَال : يَارَسُول الله أَمْسَحُ عَلَى الخفين ؟ قَال : نعم ، قَال : يَوْماً يَارَسُول الله ؟ ، قَال : نَعم ويَوْميْن [٣] قَال : وَيَوْمَيْن يَا رَسُولَ الله قَال : نَعَم وَثَلاَثاً قَال : ثَلاَثاً يَا رَسُول الله قَال : نَعَم [٤] حَتّى بلغ سَبْعَاً ثم قَالَ رَسُول الله ﷺ : نَعَم [٥] وَمَا بَدَالك » .

● هَذَا إسْنادٌ لا يثبت وقَد اختلفَ فِيه عَلى يحيى بن أَيُّوب إختلافاً كَثِيراً قد بَيّنْتُهُ فِي مَوْضع آخَر وَعَبْد الرّحمن وَمحمد بن يزيد وَأَيُّوب بن قطن مَجْهُولُون كلهم وَالله أَعْلم .

١٣٧ ــ وَرَوَاهُ عُمَر بن إسْحَاق بن يسَار أَخُو محمّد بن إسْحَاق قَال : قرأت كِتَاباً لِعَطَاء بن يَسار مَعَ عَطَاء بن يَسار قال : « سَأَلتُ مَيْمُونه زوْج النّبِي ﷺ عن المسح فقالت : قُلتُ : يَارَسُولَ الله كُلّ سَاعَة يمسحُ الإِنْسَان عَلَى الخُفّين وَلاَ يخْلَعْهُمَا ؟ قال : نَعَمْ » .

● عُمَر بن إسْحَاق لَيْسَ بِقَوِي .

---

١٣٦ ــ الدارقطني (١ / ١٩٨) برقم (١٩) .

(١) فى قط : هو .

(٢) فى قط : وأنه .

(٣) غير موجودة فى قط .

(٤) غير موجودة في قط : (قال : نعم) .

(٥) غير موجودة فى قط .

١٣٧ ــ الدارقطني (١ / ١٩٩) برقم (٢٢) .

١٣٨ ــ وَعَن أَبِي خَالد عَن زيد بن عَلي عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن عَلي [1] قَال : « أَمَرَني رَسُول الله ﷺ بِالمسْح عَلَى الخفّيْن » .

● أَبُو خَالد هُوَ عَمْرُو بن خَالد مَتْرُوك .

* * *

١٣٨ ــ الدارقطني (١ / ٢٠٥) برقم (٥) .

(١) فى قط : رضى الله عنه .

الجَبَائِر

١٣٩ ــ حَدِيث رَوَاهُ أَبُو عُمَارة محمد بن أحْمد بن المهْدِي قَال[1] : ثنا عُبدوس بن مَالِك العَطار قَال[1] : ثنا شبابة قَال[1] : ثنا ورْقاء عَن ابن أَبِي نجيح عَن مجاهد عَن ابن عُمَرَ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الجبَائِر » .

● أَبُو عُمَارة هذا مَتْرُوك .

* * *

١٣٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٠٥) برقم (٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

الحيض والإسْتحَاضة

١٤٠ ــ **حَدِيث** رَوَاه الجَلْد بن أَيُّوب عَن مُعَاوية بن قرة ، عَن أَنس قَال : « الحَيض ثَلاث وَأَرْبَع وَخَمْس وَست وَسَبْع وَثمان وَتِسْع وَعَشْر » .

● الجَلد ضَعِيف .

١٤١ ــ **وَرَوَاهُ** إسْمَاعِيل بن دَاوُد عَن عَبْد العزِيز بن محمد الدرَاورْدِى عَن عبَيْد الله بن عُمَر عَن ثابت عَن أَنس قَال : « هِى حَائِض فِيمَا بَيْنَهَا وَبَيْن عَشرة فَإِذَا زَادَتْ فَهِىَ مُسْتَحَاضة » .

● إسْمَاعِيل لَيْسَ بِقَوِي .

١٤٢ ــ **وَعَن** أشعث عَن الحسَن عَن عُثْمان بن أَبِي العَاص قَال : « لا تكونُ المرأة مُسْتَحاضَة في يوم ولا يَوْمَيْن ولاَثَلاثَة أَيّام حَتّى تَبْلغ عَشرة أَيّام فَإِذَا بَلَغت عَشرَة أَيّام كَانَتْ مُسْتَحاضَة » .

● مَوْقُوف وَأشعَث هُوَ ابن سَوّار لَيْسَ بِقَوِي .

---

١٤٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٠٩) برقم (٢١) .
١٤١ ــ الدارقطني (١ / ٢١٠) برقم (٢٥) .
١٤٢ ــ الداقطني (١ / ٢١٠) برقم (٢٩) .

١٤٣ ـ **وَعَن** عَمّار بن مَطر قَال[١] ثنا أَبُو يُوسف[٢] يعقُوب بن إِبْرَاهِيم عَن إِسْمَاعِيل بن أَبِي خَالِد عَن الشعبى عَن قمَير امْرَأَة مَسْرُوق عَن عَائِشَة : أَنَّ فَاطِمَة بنْت أَبِي حُبيش أَتَتْ رَسُول الله ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُول الله إِنّى امْرَأَة أُسْتحاضُ فَقَال لَهَا النّبِي ﷺ : « إِنّما ذَاكِ عرْق فَانْظُرِى أَيام إِقْرَائِك فَإِذَا جَاوَزْت فَاغْتَسلي وَاسْتَنقِي ثُمّ تَوَضّئِي لِكُلّ صَلاَة » .

● تَفَرّد بِه عَمّار بن مَطر وَهُوَ ضَعِيف عَن أَبِي يُوسُف وَالذِي عِنْد النّاس عَن إِسْمَاعِيل بِهَذَا الإِسْنَاد مَوْقُوفاً « المُسْتَحَاضَة تَدَع الصّلاَة أَيّامَ إِقرائِها ، وتَغْتَسِلُ وتَتَوضّأ لكُلّ صَلاة » .

١٤٤ ـ **وَعَن** حبيب عَن عُروة عَنْ عَائِشَةَ فِي المُسْتَحاضَة : « تُصَلّى وَإِنْ قَطَرَ الدّم عَلَى حَصيرها » .

●حبيب لم يسْمع مِن عُروة شيْئاً ، قَاله الثوري .

١٤٥ ـ **وَعَن** عَبْد الله بن محمد بن عَقِيل عَن إِبْرَاهِيم بن محمّد بن طَلحة عَن عَمّه عِمْران بن طَلْحةَ عَن أُمّهِ حَمْنه بنت جحش قَالتَ : « كُنْتُ أستَحاضُ حَيْضَة شَدِيدَة كَبِيرةً[١] فجِئْتُ النّبِي ﷺ أَسْتفْتِيه وَأخْبره[٢]

---

١٤٣ ـ الدارقطني (١ / ٢١٠ ، ٢١١) برقم (٣٢) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى هامش المخطوطة : أبو يوسف هو القاضى .

١٤٤ ـ الدارقطني (١ / ٢١٣) برقم (٤٢) .

١٤٥ ـ الدارقطنى (١/ ٢١٤) برقم (٤٨) .

(١) فى قط : كثيرة .　　(٢) فى قط : فأخبره . =

فَوَجَدْته فِيِ بَيْت أُخْتي زَيْنَب بنت جحش قَالَتْ: فقلت: يَا رَسُولَ الله إنّي أسْتحاضُ حيضة كَبِيرة شَدِيدَة فَما تَرى فيها فَقَد مَنَعَتْنِى الصّلاَة وَالصِّيام قَال : أَنعتُ لَكِ الكرسُف فَإِنّه يذهبُ الدم قَالَتْ : هُوَ أكثَر مِنْ ذَلِك قَال : فَتَلَجَّمِي قَالت : هُوَ أَكْثَر مِنْ ذَلِكَ قَال : اتّخِذى ثَوْباً قالت : هُوَ أكْثَر مِنْ ذَلِك إنَّمَا أثجُ ثجاً فَقَال لَهَا النّبي ﷺ : سَآمُرك بِأَمْرَيْن أَيهما[٣] فَعَلْتِ فَقَدْ أَجْزَأ عَنْكِ مِنَ الآخر فَإنْ قَويْتِ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلم قَالَ لَهَا : إنّما هَذِه رَكْضَة من ركضات الشيطان فَتحيضِى سِتّةَ أَيّام أَوْ سبْعَةَ أَيَّام فِى عِلْم الله ثُمّ اغْتَسِلِي حَتّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكِ قَدْ طهرت وَاسْتَنْقَيْتِ فَصَلّى أَرْبَعاًوَعشْرِينَ لَيْلَة أَوْ ثلاثاً وَعشْرين لَيْلَة وَأَيامهَا وَصُومِى فَإِنّ ذَلكَ يُجْزئكِ وَكَذَلكَ فَافْعَلى كُلّ شَهْر كمَا تَحِيض النسَاء وَكما يَطهرن لِميقَات حَيْضهن وَطُهْرهن فَإِنْ قَويْت عَلَى أَنْ تُؤَخِّري الظُّهْرَ وَتُعَجِّلى العَصْر وَتَغْتَسِلِين[٤] حَتَّى تَطْهرى ثُمّ تُصَلِّين الظُّهْرَ وَالعَصْرَ جَمِيعاً ثُمّ تُؤَخّرينَ المَغْرِبَ وَتُعَجِّلينَ العشَاءَ ثم تغتسلين[٥] وتجمعين بَيْنَ الصّلاتَيْنِ فافعَلِي وَتَغْتَسِلينَ مَعَ الفَجْر فَصلّى وَصُومِي إنْ قَدَرت عَلَى ذَلِك . قَال رسول الله ﷺ : وَهَذَا أَعْجَبُ الأَمْرَيْن إلىّ » .

● تَفَرّدَ بِه ابن عَقِيل وَلَيْسَ بِالقَوِي .

١٤٦ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَمْرُو بن ثابت عَن عَبْد الله بن محمد بن عَقِيل بِهَذا الإسْنَاد نَحْوَه .

= (٣) فى قط : أيتهما .

(٤) فى قط : وتغسلين .

(٥) فى قط : ثم تغسلين .

١٤٦ ــ الدارقطني (١ / ٢١٥) برقم (٥٠) .

● عَمْرُو بن ثابت ضَعِيف .

١٤٧ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً إِبْرَاهِيم بن أَبِي يحيى عَن عَبْد الله بن محمد بن عَقِيل بإِسْنَادِه نحوه .

● إِبْرَاهِيم بن أبي يحيى ضَعِيف .

١٤٨ ــ وَرَوَاهُ عُثْمَان بن سَعْد القرشي قَال[١] ثنا ابن أَبِي مليكة قَال : « جَاءَت خَالَتِي فَاطِمَة بِنْت أَبِي حبيش إِلَى عَائِشَة فَقَالت : إِنّي أَخَافُ أَنْ أَقَع فِي النَّار إِنّي أَدَعُ الصَّلاَة سَنَتَين أو سِنِينَ لاَ أُصَلّي فَقَالت : انْتَظِرى حَتّى يجيء النّبي ﷺ فَجاءَ فَقَالَتْ : هَذِه فَاطِمَة تَقُول كَذَا وَكَذَا فقال لها النّبي ﷺ : « قُولِي لَهَا فَلْتَدع الصّلاَة فِي كُلّ شَهْر أَيّام قرؤها ثُمّ لْتَغْتَسِل فِي كُلّ يَوْم غُسْلاً وَاحِداً ثُمّ الطهُور بَعْد لِكُلّ صَلاَة ولتُنَظّفْ وَلْتَحْتَشِي فَإِنَّمَا هُوَ دَاء عرض أَوْ رَكْضة مِنَ الشَّيْطَان[٢] » .

● عُثْمَان بن سَعْد لَيْسَ بِقَوِي .

١٤٩ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عَبْد الملك عَن العلاءِ قَال : سَمِعت مكحولاً يَقُول عَن أَبِي أمامةَ الباهلي قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لا يَكُون الحيض

---

١٤٧ ــ الدارقطني (١ / ٢١٥) برقم (٥٢) .

١٤٨ ــ الدارقطني (١ / ٢١٧) برقم (٥٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : الشيطان أو عرق انقطع .

١٤٩ ــ الدارقطني (١ / ٢١٨) برقم (٥٩) .

للجارية وَالثيب التى [١] قَد آيَسَتْ مِنَ المحيض [٢] أَقَلّ مِنْ ثَلاثَة أَيَّام وَلا أَكْثر مِنْ عَشرة أَيَّام فَإذا رَأت الدّم فَوْق عَشرة أَيَّام فَهِىَ مُستحَاضَة فَمَا زَادَ عَلَى أَيَّام إقْرَائهَا قَضَت وَدَمُ الحَيْض أَسْود خَاثر تَعْلُوهُ حُمْرَة وَدَمُ المستَحَاضَةأُصْفَر رَقِيق فَإنْ غَلبَهَا فَلْتَحْتَشِي كُرْسُفاً فَإنْ غَلبَهَا فَلْتعليهَا بِأُخْرَى فَإنْ غَلبَهَا فِي الصّلاَةِ فَلاَ تَقْطَع الصّلاَة وَإنْ قَطَر » .

● لايثبت عَبْد الملك وَالعَلاء ضَعِيفان وَمكحُول لا يَثْبُت سَمَاعه مِن أَبِي أُمَامَة .

١٥٠ ــ حَدّثَنَا أَبُو حَامِد محمد بن هَارُون بن عَبْد الله الحضرمي قَال [١] ثنا محمد بن أحمد بن أنس السامى [٢] قال [٣] ثنا حماد بن المنهَال البصْرى عَن محمّد بن رَاشد عَن مكحُول عَن وَاثلة بِن الأسقع قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « أَقَلّ الحَيْض ثَلاثَة أَيَّام وَأَكْثَره عَشرَة أَيَّام » .

● حماد بن المنهال مجهُول وَمحمد بن أحمد بن أنس ضَعِيف .

١٥١ ــ وَعَن جعفر بن سُليمَان قَال [١] ثنا ابن جريج عَن أَبِى الزبير

= (١) فى قط : الذى .

(٢) فى قط : الحيض .

١٥٠ ــ الدارقطني (١ / ٢١٩) برقم (٦١) .

(١) غير موجودة في قط : ابن عبد الله الحضرمي قال .

(٢) فى قط : الشامى .

(٣) غير موجودة فى قط .

١٥١ ــ الدارقطني (١ / ٢١٩) برقم (٦٢) .

(١) غير موجودة في قط .

عَن جَابر بن عَبْد الله الأَنصَارِى : « أَنّ فَاطِمةَ بِنْت قَيْس سَأَلَت رَسُول الله[٢] ﷺ عَن المرْأَة المُسْتَحَاضَة كَيْفَ تَصنع قَال : تَعْتَد[٣] أَيام إِقْرَائِهَا ثُم تَغْتَسِل فِي كُلّ يَوْم عِنْدُ كُلّ طهر وَتُصَلّي » .

● تَفَرّدَ بِه جَعْفر بن سُلَيْمَان وَلاَ يَصح عَن ابن جُريج عَن أَبِي الزّبير وَفِيه وَهم وَإِنّمَا هِي فَاطِمَة بِنْت أَبِي حُبيش .

١٥٢ ــ وَعَن سلام بن سَلم عن حُميْد عَن أَنس قَال : قَال رَسُول الله[١] ﷺ : « وَقت النُفسَاء[٢] أَرْبَعُونَ يَوْماً إِلّا أَنْ تَرى الطُهْر قَبْل ذَلِك » .

● لم يَرْوِه عَنْ حُميد غَيْر سَلام هَذَا وهو سلاّم الطويل وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث وَقِيل مَتْرُوك .

١٥٣ ــ وَعَن أشعث عَنْ الحَسَن عَنْ عُثْمَان بن أَبِى العَاص أَنَّه كَانَ يَقُول لِنسَائِه : « لا تَشُوفن لِي دُون الأَرْبَعِين ولا تجاوزُون[١] الأَربعين يَعْنِى فِى النفَاس » .

●أَشعث هُوَ ابن سوار ضَعِيف .

= (٢) في قط : النبي . (٣) فى قط : تعد .

١٥٢ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٠) برقم (٦٦) .

(١) غير موجود في قط : رسول الله .

(٢) فى قط : النفاس .

١٥٣ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٠) برقم (٦٧) .

(١) فى قط : ولا تجاوزن .

١٥٤ ــ وَعَن أَبِي بكر الهُذلي عَن الحسَن أَنَّ[١] امْرأة عُثْمَان بن أَبِي العَاص لما[٢] تعلت مِنْ نفاسِهَا تزيّنت فَقَال عُثْمَان[٣] : « أَلَمْ أُخْبرك أَنَّ رَسُول الله ﷺ أَمرنَا أَنْ نَعتزِل النّفسَاء أَرْبَعِينَ لَيْلَة » .

●أَبُو بكر الهُذلي مَتْرُوك .

١٥٥ ــ وَرَوَاه أَيْضاً أَبُو بلال قَال[١] ثنا أَبُو شهاب عَنْ هشَام بن حسّان عَن الحسَن عَنْ عُثْمَان بن أَبِي العَاص قَالَ : « وَقت رَسُول الله ﷺ للنِّسَاءِ[٢] فِي نفاسِهن أَرْبَعِينَ يَوْماً » .

● أَبُو بلال مَتْرُوك .

١٥٦ ــ وَعَن عَمْرُو بن الحُصَيْن قَال[١] ثنا محمّد بن عَبْد الله بن[٢] عُلاثَة عَن عَبْدة بن أَبِي لَبَابة عن عَبْد الله بن بَابَاه عَن عَبْد الله بن عَمْرُو قَال :

---

١٥٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٠) برقم (٦٨) .

(١) فى قط : عن .

(٢) فى قط : أنها لما .

(٣) فى قط : عثمان بن أبي العاص .

١٥٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٠) برقم (٧٠) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : للنفساء .

١٥٦ ــ الدارقطني (١ / ٢٢١) برقم (٧٢) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة فى قط .

قال رَسُول الله ﷺ : « تَنْتَظِرُ النّفسَاء أَرْبَعِينَ لَيْلَة فَإِنْ رَأَتِ الطُّهر قَبْلَ ذَلِكَ فَهِيَ طَاهِر وَإِنْ جَاوَزَت الأَرْبَعِينَ فَهِي بِمَنْزِلَة المُسْتَحَاضَة تَغْتَسِل وَتُصَلّي فَإِنْ غَلَبَهَا الدّمُ تَوضّأَتْ لِكُلّ صَلَاة »

● لا يثبت عَمْرُو بن الحُصَيْن وَابن عُلاثة ضَعِيفَان مَتْرُوكان .

١٥٧ ـ وَعَن الجلد بن أَيُّوب عَن أَبِي إِيَاس مُعَاوية بن قرة عَن عَائذ ابن عَمْرُو : « أَنّ امْرَأَته نُفِسَت وَأَنّهَا رَأَتِ الطُّهر بَعْد عشرين لَيْلَة فَتَطَهّرَتْ ثُمّ أَتَتْ فراشه فَقَالَ : مَا شَأْنك قَالَتْ : قَدْ طَهُرْتُ قَالَ : فَضَرَبَهَا بِرِجْلِهِ وَقَالَ : إِلَيْك[1] فَلَسْتِ بِالّتِي تُغْرِينِي[2] عَنْ دِينِي حَتّى يَمْضِي[3] لك أربعُونَ[4] لَيْلَة » .

وقال هشَام فِي حَدِيثه عَن عَائذ بن عَمْرُو وَكَانَ مِمّن بَايَع رسول الله ﷺ تَحْتَ الشّجرة .

● لَمْ يَرْوه عَنْ مُعَاوِيَة بن قرة غَيْر الجلد بن أَيُّوب وَهُوَ ضَعِيف .

١٥٨ ـ وَعَن جَابِر عَن عَبْد الله بن يسَار عَن سَعِيد بن المسيّب عَن عُمَر قَال : « تجْلِسُ النُّفسَاء أَرْبَعِينَ يَوْماً » .

وعن جابر عن سليمان البصري عن أنس بن مالك مثله .

---

١٥٧ ـ الدارقطني (١ / ٢٢١) برقم (٧٣) .

(١) فى قط : إليك عنى .

(٢) فى قط : بالذى تعزبنى .

(٣) فى قط : تمضى .

(٤) فى قط : أربعين .

١٥٨ ـ الدارقطني (١ / ٢٢١) برقم (٧٤) .

● جَابرٌ هُوَ الجُعْفِي ضَعِيف .

١٥٩ ــ وَعَن مُسّة الأَزدية عَن أُمّ سَلمة قَالت : « كَانَت النُّفسَاءُ عَلَى عَهْد رسول الله ﷺ تَقْعد أَرْبَعِينَ يَوْماً وَكُنّا نطلي وُجُوهنا بالوَرْسِ من الكلف » .

● مُسّة لَا تَقُوم بِهَا حُجَّة .

١٦٠ ــ وَعَن عَطَاء بن عجلان عَن عَبْد الله بن أَبِي مليكة[١] قَال : « سُئِلَت عَائِشَة عَن النُّفسَاء فقَالت : سُئِل رَسُول الله[٢] ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَأَمرَهَا أَنْ تمْسك أَرْبَعِينَ لَيْلَة ثُمّ تَغْتَسِل ثُم تَطهر[٣] فَتُصلّي » .

● لا يثبت . عَطَاء مَتْرُوك .

١٦١ ــ وَعَن عَمْرُو[١] بن يَعْلي الثقفي عَن عَرفجة السُّلَمِي عَن عَلِي[٢] قَال : « لَا يحل لِلنُّفسَاء إِذَا رَأَت الطهر إِلّا أَنْ تُصَلّى » .

● عَمْرُو بن يَعْلي ضَعِيف .

---

١٥٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٢١ ، ٢٢٢) برقم (٧٦) .

١٦٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٢ ، ٢٢٣) برقم (٨٩) .

(١) في قط : مليكة المكي .

(٢) غير موجود في قط : رسول الله .

(٣) فى قط : تتطهر .

١٦١ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٣) برقم (٨١) .

(١) فى قط : عمر .

(٢) فى قط : رضى الله عنه .

١٦٢ ــ **وَعَن** محمد بن سَعِيد قَال[1] أنا عُبادة بن نسي عَن عَبْد الرّحمن بن غنم أخبره قَال : « سَأَلتُ مُعَاذ بن جَبَل عَن الحَائِض تَطهر قَبْلَ غُرُوب الشّمْس بِقَلِيل قَال : تُصَلّى العَصْر قُلت : قَبْل ذهَاب الشّفق قَال : تُصَلّي المغرب قُلْت: قَبْل طُلُوع الفَجْر قَال : تُصَلّي العِشاء قُلت : فَقَبْل طُلُوع الشّمْس قَال : تُصَلّي الصبْح هَكذَا كَانَ رَسُول الله ﷺ يأمُرنا أَنْ نُعَلّمَ نِسَاءنا » .

● لم يَرْوه عَن محمد بن سَعِيد هُوَ المصلوب مَتروك الحَدِيث .

١٦٣ ــ **حَدِيث** أيُّوب بن سُوَيْد قَالَ[1] ثنا يُونس عَن الزهري عَن سُليمَان بن يسَار عَن المِسْور بن مخرمَة : « أَنّ عُمَر[2] صَلّى وَجُرحُه يثْعَبُ دَماً » .

● أيُّوب بن سُوَيْد غَيْره أثبت منه .

١٦٤ ــ **حديث** رَوَاهُ حبيب بن أَبِي ثابت عَن عَاصِم بن ضَمْرة عَن علِي بن أَبِي طالب عَلَيْه السلام[1] قَال : قَالَ لِي رسول الله ﷺ : « لَا تكْشِفْ فَخْذَكَ فَإِنّ الفَخْذ مِنَ العَوْرَة » .

● عَاصِم بن ضمْرة فِيه نظر .

---

١٦٢ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٣) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

١٦٣ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٤) برقم (٢) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : رضى الله عنه .

١٦٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٥) برقم (٣)

(١) فى قط : رضى الله عنه .

المسح عَلَى الجبائر

١٦٥ ــ حَدِيث رَوَاهُ أَبُو الوليد وَهُوَ خَالد بن يزيدُ المكِي قَال[١] ثنا إِسْحَاق بن عَبْد الله بن محمد بن عَلِي بن الحسَيْن بن عَلِي بن أَبِي طَالِب[٢] قال:[٣] ثنا الحَسَنُ بن زيد عَن أَبِيه عَن عَلِي بن أَبِي طَالِب قَال: سَأَلْتُ رَسُول الله ﷺ عَنِ الجَبَائِر تكُون[٤] عَلَى الكسْرِ[٥] كَيْفَ يَتَوضَّأ صَاحِبُهَا وَكَيْف يَغْتَسِل إِذَا أجنب قَالَ : يَمْسَحان بِالمَاءِ عَلَيْهَا فِي الجَنَابَةِ وَالوُضُوء قُلتُ فَإِنْ كَانَ فِي بَرد خَافَ[٦] عَلَى نَفْسه إِذا اغْتَسَل قَالَ : يَمُرّ عَلَى جَسَدِهِ وَقَرَأَ رَسُول الله ﷺ : ﴿ وَلَا تَقْتُلُواْ أَنْفُسَكُم إِنّ الله كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾ [النساء : ٢٩] يتيمَّم إِذَا خَافَ » .

● أَبُو الوليد هُوَ خَالد بن يزيد العُمَرى المكي ضَعِيف .

---

١٦٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٦) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : رضى الله عنه .

(٣) غير موجودة فى قط .

(٤) فى قط : يكون .

(٥) فى قط : الكسير .

(٦) فى قط : يخاف .

١٦٦ ـ **وَعَن** عَمْرُو بن خَالد عَن زيد بن عَلِي عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن عَلِي[1]قَال : « إنكسَر إحْدَى زندِي فَسَأَلْتُ رَسُول الله ﷺ فَأَمَرَنِي أَنْ أَمْسَح عَلَى الجَبَائِر » .

● عَمْرُو بن خَالِد هُوَ أَبُو خَالِد الوَاسِطي مَتْرُوك لَمْ يَرْوه عَن زيد غَيْره .

١٦٧ ـ **وَعَن** أَبان بن أَبِي عياش عَن مجاهد عَن ابن عُمَر عَن النّبِي ﷺ فِي الحَائِط تُلْقَى فِيه العذرة وَالنتن قَالَ : « إِذَا سُقِي ثَلَاث مَرّات فَصَلِّ فِيه » .

● أَبَان مَتْرُوك وَاختلف عَنْه وَلَا يثبت حَدِيثه .

١٦٨ ـ **حَدِيث** رَوَاهُ رَبَاح النّوبي أَبُو محمّد مَوْلَى آل الزبيْر قَال : سمعْت أَسْمَاء بِنْت أَبِي بَكر تَقُول للحجّاج : أَنَّ النَّبِي ﷺ احْتَجَمَ فَدَفَعَ دَمَهُ إِلَى ابْنِي فَشَرِبَهُ فَأَتَاهُ جِبْرِيل[1] فَأَخْبَرَهُ فَقَالَ : « ما صنعت ؟! » قَال : كَرِهتُ أَن أَصُبّ دَمك ، فَقَالَ النّبي ﷺ : « لا تمسّك النّار وَمَسَحَ عَلَى رَأْسه وَقَالَ : وَيْل لِلنّاس مِنْكَ وَوَيْل لَك مِنَ النَّاسِ » .

● لَا يَثْبت . رَبَاح هَذَا ضَعِيف .

---

١٦٦ ـ الدارقطني (١ / ٢٢٦ ، ٢٢٧) برقم (٣) .

(١) فى قط : على بن أبى طالب رضى الله عنه .

١٦٧ ـ الدارقطني (١ / ٢٢٨) برقم (١) .

١٦٨ ـ الدارقطني (١ / ٢٢٨) برقم (٣) .

(١) فى قط : جبرئيل عليه السلام .

أَحَادِيث الصَّلَاة

١٦٩ ــ عَن قُرة بن عَبْد الرّحمن عَن الزهْرِي عَن أَبِي سَلَمَة عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « كُلّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لا يُبْدَأُ فيه بِذِكْرِ الله فَهُوَ[1] أَقْطَعُ » .

● تَفَرَّدَ به قُرّة عَن الزُّهْرِي عَن أَبِي سَلمة عَن أَبِي هُرَيْرَة ، وَأَرْسَلهُ غَيْره عَنِ الزهْرِي عَنِ النّبي ﷺ وَقُرّة لَيْسَ بِقَوِي فِي الحَدِيث .

١٧٠ ــ وَرَوَاهُ صَدَقة عَن محمد بن سَعِيد عَن الزُّهْرِي عَن عَبْد الرّحمن بن كعبٍ بن مَالك عَن أَبيه عَن النّبي ﷺ.وَلَا يصحُّ ذَلِكَ وَصَدَقة وَمحمّد بن سَعِيد ضَعِيفَان وَالمرسَلُ هُوَ الصّوابُ وَالله أَعْلَم .

١٧١ ــ وَعَن سوار أَبُو حمزة عَن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبيه عَن جَدّه قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مُرُواْ صِبْيَانَكم بِالصّلَاةِ فِي سَبْع سِنِين وَاضْرِبُوهُم عَلَيْهَا فِي عَشْر وَفرقواْ بَيْنَهُمْ فِي المَضَاجِع وَإِذَا زَوج الرّجل مِنكُم

---

١٦٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٩) برقم (٢) .

(١) غير موجودة فى قط .

١٧٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٢٩) برقم (١) .

١٧١ ــ الدارقطني (١ / ٢٣٠ ، ٢٣١) برقم (٣) .

عَبْده أَوْ أَجِيره فَلَا يرين مَا بَيْن ركبتهِ وَسُرَّتِهِ فَإِنّ مَا بَيْن سُرَّته وَرُكبَتَهُ مِن عَوْرَتِهِ » .

● سَوّار بن دَاوُد أَبُو حمزة بَصرى ضَعِيف .

١٧٢ ــ وَعَن أَبِي الجنُوب قَال: حَدّثنا[1] مُوسَى واسْمُهُ عُقبة بن عَلقمة قَال : سَمعْت عَليًّا كَرَّمَ الله وَجْهَه[2] يَقُول : قَال رَسُول الله ﷺ : « الرُّكْبَة مِنَ العَوْرة » .

● أَبُو الجنُوب ضَعِيف .

١٧٣ ــ وَعَن عباد بن كَثِير عَن زيد بن أَسْلم عَن عَطَاء بْن يسَار عَن أَبِي أَيُّوب قَالَ : سَمِعْت النَّبِي ﷺ يَقُول : « مَا فَوْقَ الرّكْبَتَيْن مِنَ العَوْرة وَمَا أَسْفَل السُّرة[1] مِنَ العَوْرَة » .

● عبَاد بن كَثِير ضَعِيف .

١٧٤ ــ وَعَن دَاوُد بن المحبّر قَال[1]: ثنا عَبْد الله بن المثني عَن

---

١٧٢ ــ الدارقطني (١ / ٢٣١) برقم (٤) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : رضى الله عنه .

١٧٣ ــ الدارقطني (١ / ٢٣١) برقم (٥) .

(١) فى قط : من السرة .

١٧٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٣١) برقم (٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

=

ثمامة عَن أَنَس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مُرُوهُم بِالصّلَاة لِسَبْع[2] واضْرِبُوهُم عَلَيْهَا لِثَلَاث عَشرة » .

● دَاوُد بن المحبّر ضَعِيف .

* * *

= (٢) في قط : لسبع سنين .

الأذان

١٧٥ ــ وعن خَالِد بن عَبْد الرَّحمن[1] المخزومي قَال:[2]ثنا كَامِل بن العلاء عَن أَبِي صَالح عَن أَبِي هُرَيْرَة قَالَ : « أُمِرَ أَبُو محذُورة أَن يُشَفِّع الأَذَان وَيُوتر الإِقَامة وَيَستَدِير فِي أَذَانِهِ[3] » .

● خَالد بن عَبْد الرَّحمن لَيْسَ بِقَوِي .

١٧٦ ــ وَعَن خَارجة عَن أَيُّوب عَن أَبِي قلابة عَن أَنس قَال : « أَمَرَ رَسُول اللهَ ﷺ بِلالاً أَن يُشَفِّع الأَذَان وَيُوتر الإِقَامَة » .

● خَارِجة هُوَ ابن مُصْعب ضَعِيف الحَدِيث .

١٧٧ ــ وَعَن عُثْمَان بن عَبْد الرَّحمن عَن محمد بن عَلِى عَن أَبِيه عَن عَلِي عَلَيْهِ السَّلام[1] قَال : « نَزَلَ جِبْرِيل[2] بِالإِقَامَة مفرداً وَسَنَّ رَسُول الله ﷺ الأَذَان مَثْنَى مَثْنَى » .

---

١٧٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٣٩) برقم (١٢) .

(١) في قط : عبد الرحمن بن خالد بن سلمة .

(٢) غير موجودة فى قط .　　(٣) في قط : إقامته .

١٧٦ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٠) برقم (٢٢) .

١٧٧ ــ الدارقطني (١ / ٢٤١) برقم (٢٧) .

(١) في قط : رضي الله عنه .　　(٢) في قط : جبرئيل عليه السلام .

● عُثْمَان بن عَبْد الرَّحْمن هُوَ الْوقَاصِي مَتْرُوك .

١٧٨ ــ وَعَن مُعَمر بن محمّد بن عبيد الله بن أَبِي رافِع حَدّثَنِي بِه أَبِي محمّدٌ عَن أَبِيه عُبيد الله عَن أَبِي رَافع قَال : « رَأَيْت رَسُول الله ﷺ وَرَأَيْتُ بِلَالاً يُؤَذّن بَيْنَ يَدَى رَسُول الله ﷺ مَثْنَى مَثْنَى وَيُقيم فُرَادَى » .

● مُعَمّر بن محمّد وأَبُوه ضَعِيفَان .

١٧٩ ــ وَعَن ابن أَبِي ليلى عَن عَمْرُو بن مُرّة عَن عَبْد الرَّحمن بن أَبِي ليلى عَن عَبْد الله بن زيد قَال : « **كَانَ أَذَان رَسُول اللهِ ﷺ شَفْعاً شفعاً فِي الأَذَان وَالإِقَامَة** » .

● ابن أَبِي ليلى هُوَ القَاضِي محمّد بن عَبْد الرَّحمن ضَعِيف الحَدِيث سَيّء الحفظ وَابن أَبِي لَيْلى لا يثبت سَمَاعُهُ مِن عَبْد الله بن زيد وَقَال الأَعْمَش وَالمسْعُودِي عَن عَمْرُو بن مُرّة عَن ابن أَبِي لَيْلى عَن مُعَاذ بن جَبَل وَلَا يثبتُ وَالصَّوَابُ مَا رَوَاهُ شعبة وَالثورِي عَن عَمْرُو بن مُرّة وَحُسيْن بن عَبْد الرَّحمن عَن ابن أَبِي لَيْلى مُرْسَلاً وَحَدِيث أَبِي إِسْحَاق عَن محمّد بن إِبْرَاهِيم عَن محمد بن عَبْد الله بن يزيد عَن أَبِيه مُتّصل وَهَذَا خلاف مَا رَوَاهُ الكُوفيون .

١٨٠ ــ وَعَن زياد بن عَبْد الله البكائي قال[1]: ثنا إِدْرِيس بن يزيد

١٧٨ ــ الدارقطني (١ / ٢٤١) برقم (٢٨) .

١٧٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٤١ ، ٢٤٢) برقم (٣٠) .

١٨٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٢) برقم (٣٢) .

(١) غير موجودة في قط .

=

الأودي عَن عون بن أَبِي جحيفة عَن أَبِيه : « أَنَّ بِلالاً أَذَّن لِرَسُول الله[٢] ﷺ بِمنَى بِصَوْتَيْنِ صَوْتَيْن وَأَقَام مِثْل ذَلِك » .

● تَفَرَّد بِه زِيَاد البكائي وَلَيْسَ بِقَوِي عَن إِدْرِيس الأودي .

١٨١ ـــ وَعَن حماد عَن إِبْرَاهيم عَن الأَسْوَد : « أَنَّ بِلالاً كان يثنى الأَذَان وَيُثنى الإِقَامَة ، إنّه[١] كَانَ يَبْدأُ بِالتكْبِير وَيَخْتِمُ بِالتكْبِير » .

● حماد لَيْسَ بِقَوِي .

١٨٢ ـــ وَعَن الثورِي عَن أَبِي مَعْشر عَن إِبْرَاهِيم عَن الأَسْود عَن بِلال قَال : « كَانَ أَذَانُهُ وَإِقَامتَهُ مَرَّتَين مَرّتَيْن » .

● الثوري لَمْ يسمع مِن أَبِي مَعْشر .

١٨٣ ـــ وَعَن العُمري عَن نَافِع عن ابن عُمَر عَن عُمَر . وَوَكِيع عَن سُفْيان عَن محمّد بن عَجلان عَن نَافِع عَن ابن عُمَر عَن عمر أَنَّهُ قَال لمؤذنه : « إِذَا بَلَغْت حَيَّ عَلَى الفَلاح فِي الفَجْر فَقُل الصّلاة خَيْر مِنَ النّوْم . الصّلاة خَيْر مِنَ النّوْم » .

● ابن عَجْلان ثقة وَالعُمَرِى ضَعِيف .

= (٢) غير موجودة في قط .

١٨١ ـــ الدارقطني (١ / ٢٤٢) برقم (٣٤) .

(١) في قط : فإنه .

١٨٢ ـــ الدارقطني (١ / ٢٤٢) برقم (٣٥) .

١٨٣ ـــ الدارقطني (١ / ٢٤٣) برقم (٤٠) .

١٨٤ ــ وَعَن أَبِي سَعْد[1]عَنْ عَبْد الرَّحمن بن أَبِي ليلى عَن بِلَال قَال : « أَمَرنِي رَسُول الله ﷺ أَن أُثوب بِالفَجر[2] وَنَهَانِي أَنْ أُثوبَ فِي العِشَاءِ » .

● أَبُو سَعْدٍ هُوَ البقال ، سَعِيد بن المرزبان ضَعِيف .

١٨٥ ــ وَعَن[1] نَافِع عَن ابن عُمَر : « أَنَّ بِلَالاً أَذَّن قَبْل طُلُوع الفَجْر فَأَمَرَه النَّبي ﷺ أَن يَرجع فَيُنادِي : أَلَا إِنَّ العَبْد نَام ثَلَاثَ مَرَّات . فَرَجع فَنَادَىٰ أَلَا إِنَّ العَبْدَ نَام ثَلاث مَرّات » .

● تَابعه سَعِيد بن زرْبى وَكانَ ضَعِيفاً عَن أَيُّوب وَهَذَا لَا يثبت وَالصَّوابُ عَن نَافِع عَن مُؤذن لِعُمَر عن عُمر قَوْله .

١٨٦ ــ وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَن أَيُّوبَ مُرسلا وَالمرسَلُ أشبَهُ بِالصَّوَاب .

١٨٧ ــ وَعَن أَبِي يُوسف القَاضِي عَن سَعِيد بن أَبِي عَرُوبة عَن قتادة عَن أَنس :« أَنَّ بِلَالاً أَذّن قَبْل الفَجْرِ فَأَمَرَهُ رَسُول الله ﷺ أَن يَصْعَدَ[1]

---

١٨٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٣) برقم (٤١) .

(١) في قط : أبي سعيد .

(٢) في قط : في الفجر .

١٨٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٤) برقم (٤٨) .

(١) في هامش المخطوطة : أيوب عن ، وكذا في قط .

١٨٦ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٥) برقم (٥٠) .

١٨٧ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٥) برقم (٥٣) .

(١) في قط : أن يعود .

«ينادِي إن العبد نامَ ففعَل وَقال : ليّت بِلالا لمْ تَلده آمّه وَابتل مِن نضح دم جَبينه » .

● تَفَرّد بِه أُبو يُوسُفَ عَن سَعِيد وَغَيْرُه يُرسله عَن سَعِيد عَن قتادة عَن النبّي ﷺ لَيْسَ فِيه أَنس بن مَالِك .

* * *

المواقيت

١٨٨ ــ وَعَن عَبْد الرَّحمن[1] بن أنعم عَن عَبْد الله بن يزيد عَن عَبْد الله بن عَمْرو قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَا صَلَاة بَعْدَ طُلُوع الفجر إلّا رَكْعَتَيْن » .

● ابن أنعم أَفريقى ضَعِيف .

١٨٩ ــ وَعَن إبْرَاهِيم بن الفضل عَن المقبري عَن أَبِي هُرَيْرَة قال : قال رَسُول الله ﷺ : « إنّ أَحَدَكُم ليُصَلِّي الصَّلاة لوَقْتها وَقَد تَرَك مِن الوَقْت الأَوّل مَا هُوَ خَيْر لَهُ مِن أَهْله وَمَاله » .

● إبْرَاهِيم بن الفضل ضَعِيف لَا يُحْتَجّ بِهِ .

١٩٠ ــ وَعَن إسْحَاق بن عُمَر عَنْ عَائِشَة قَالت : « مَا صَلّى رَسُول الله ﷺ لِوَقْتها[1] الآخر إلّا مَرَّتَيْن حَتّى قَبضه الله تَعَالَى[2] ﷺ[3] » .

---

١٨٨ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٦) برقم (٢) .

(١) في قط : عبد الرحمن بن زياد .

١٨٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٨) برقم (١٦) .

١٩٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٩) برقم (١٧) .

(١) في قط : الصلاة لوقتها .

(٢) في قط : الله عز وجل .

(٣) غير موجودة في قط .

● إسْحَاقُ بن عُمَر مَجْهُول .

١٩١ ــ وَعَن مُعَلى بن عَبْد الرَّحمن قَال[(١)] ثنا ليث[(٢)] بن سَعْد عَن أَبِي النضر عَن عَمْرة عَن عَائِشَة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا[(٣)] قَالت : « مَا صَلَّى رَسُول الله ﷺ الصَّلَاة لِوَقْتها الآخر حتَّى قَبَضَه الله تَعَالَى[(٤)] » .

● مُعَلى بن عَبْد الرّحمن ضَعيف .

١٩٢ ــ وَعَن الوَاقِدِي قَال[(١)] ثنا ربيعة بن عُثْمَان عن عمْران بن أَبي أَنَس عَن أَبِي سَلمة عَن عَائِشَة قَالت : « مَا رَأَيْت رَسُول الله ﷺ أَخّرَ صَلَاة إِلى الوَقْت الآخر حَتّى قَبَضَه الله عَزَّ وَجَلَّ » .

● الوَاقِدِي ضَعِيف .

١٩٣ ــ وَعَن يعقُوب بن الوليد المدني عَن عَبْد الله بن عُمَر عَن نَافِع عَن

---

١٩١ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٩) برقم (١٨) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) في قط : الليث .

(٣) غير موجودة في قط : رضي الله عنها .

(٤) في قط : الله عز وجل .

١٩٢ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٩) برقم (١٩) .

(١) غير موجودة في قط .

١٩٣ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٩) برقم (٢٠) . =

ابن عُمر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « الوَقْت الأَوّل مِن الصّلَاة رضوان الله وَالوَقْت الآخر عَفو الله[1] » .

● يعقُوب بن الوليد مَتْرُوك .

١٩٤ ــ وَعَن عُبَيد بن القَاسِم عَنْ إسْمَاعِيل بن أَبِي خَالد عَن قيس بن أَبِي حَازم عَن جَرير بن عَبْد الله قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « أَوّل الوَقْت رضوَانُ الله وآخر الوَقْت عَفْو الله[1] » .

● عُبَيد بن القَاسِم مَتْرُوك .

١٩٥ ــ وَعَن إبْرَاهِيم بن زكريا مِن أَهْلِ عَبْدسي بناحية واسِط[1] قال[2] : ثنا إبْرَاهِيم يَعْني ابن عَبْد الملك بن أَبي محذُورة مِن أَهْل مكة قال[2] حَدّثني أَبِي عَن جَدّي قال : قال رَسُول الله ﷺ : « أَوّل الوَقْت رضوَانُ اللهِ وَوَسط الوَقْت رحمة الله وَآخِر الوَقْت عَفْو اللهِ » .

● إبْرَاهِيم بن زكريَا ضَعِيفٌ .

١٩٦ ــ وَعَن زِياد بن عَبْد الله النّخعِي قال : « كُنَّا جُلُوساً مَعَ على[1] كَرّمَ

= (١) في قط : الله عز وجل .

١٩٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٩) برقم (٢١) .

(١) في قط : الله عز وجل .

١٩٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٤٩ ، ٢٥٠) برقم (٢٢) .

(١) غير موجودة في قط : بناحية واسط . (٢) غير موجودة في قط .

١٩٦ ــ الدارقطني (١ / ٢٥١) برقم (٣) .

(١) في قط : على رضي الله عنه . =

اللهِ وَجْهَهُ[٢] فِي المسْجد الأَعظم وَالكوفة يَوْمَئِذٍ أخصَاص فَجَاءهُ المؤذن فَقَالَ: الصّلَاة يَا أَمِير المؤمنين للعَصْر فقَالَ : اجْلس فَجَلَسَ ثُمَّ عَادَ فَقَال ذَلِكَ له[٣] فَقَـال عَلى عَلَيْهِ السَّلام[٤] هَذَا الكلب يُعلمنَا بالسُّنَّة فَقَـامَ عَـلِي[٥] فَصَلَّى بِنَا العَصْر ثُمّ انَصرفنا فَرجعْنَا إِلَى المكان الذِي كُنَّا فِيه جُلُوساً فجثونا للركب لنزول الشمْسِ للمغيب نَتَرآآهَا » .

● زياد بن عَبْد الله النّخعِي مَجْهُول . لم يَرْو عَنْهُ غَيْر العبّاس بْن ذريح .

١٩٧ ــ وَعَن عَبْد الوَاحِد أَبا الرماح الكلابي[١] قَال[٢] ثنا عَبْد الرّحمن بن رَافِع بن خديج وَأَذَّنَ مُؤذِّنَهُ بِصَلَاة العَصْر فكأنه عجلهَا فَلامَهُ وَقَال[٣] : وَيْحك أَخْبَرَنِى أَبِى وَكَانَ مِن أَصْحَاب النّبى ﷺ : « أَنَّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يَأمُرُهُم بتَأْخِير العَصْر » .

١٩٨ ــ وَرَوَاه جرمِي بْن عُمَارة عَن عَبْد الوَاحِد هَذَا وَقَالَ عَبْد الوَاحِد بن نفيْع فَخَالَفَ[١] فِي نَسَبِه .

=

(٢) غير موجودة في قط : كرم الله وجهه .

(٣) غير موجودة في قط .

(٤) في قط : رضى الله عنه .

(٥) في قط : على رضي الله عنه .

١٩٧ ــ الدارقطني (١ / ٢٥١ ، ٢٥٢) برقم (٥) .

(١) في هامش المخطوطة : هو ابن نافع .

(٢) غير موجودة في قط .

(٣) في قط : قال .

١٩٨ ــ الدارقطني (١ / ٢٥٢) برقم (٦) .

(١) في قط : خالف .

=

● وَهَذَا حَدِيث ضَعِيفُ الإسْنَادِ من جِهَة عَبْد الوَاحِد هَذَا لأَنَّه لَمْ يروه عَن ابن رَافع بن خديج غَيْره وَقد اختلف فِي اسْمِ ابن رَافع هَذَا وَلَا يصح هَذَا الحَدِيث عَن رَافِع وَلا عن غَيْرِه مِن الصَّحَابة « وَابن رَافِع هَذَا لَيْسَ بِقَوي » وَالصَّحِيحُ عَن رَافع بن خَديج وَعن غَيْر وَاحِد مِن أُصْحَابِ النّبي ﷺ ضِدّ هَذَا وَهُوَ التعْجِيل بِصَلَاة العَصْرِ وَالتبْكِير بِهَا فَأُمَّا الرّواية الصّحِيحة عَن رَافع بن خديج قَال : « كُنّا نُصَلّى مَعَ النّبي ﷺ صَلاة العَصْر ثُمّ تُنْحر الجزور فَتُقَسّم عَشر قِسَم ثُم تُطْبَخ فَنأُكُل[٢] لحماً نَضِيجاً » .

١٩٩ ــ وَعَن خَارجة بن مُصعب عَن خَالد الحذّاء عن أَبِي قلابة قَال : « إنّما سُمّيت العَصْر لأَنَّهَا تعصر » .

● خَارجة ضَعِيفٌ .

٢٠٠ ــ وَعَن عَبْد الكريم بن أَبِي المخَارق عَن عَطَاء عَن جَابر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « أَمّنى جبْريل[١] بمكّة مَرّتَيْن فَذَكَر الحَديث وَقَالَ فِيه : وَصَلَّى المغْربَ حِينَ غَابَت الشّمْس وَصَلّى[٢] فِي اليَوْم الثّانِي المغرب[٣] فِي وَقتها بِالأَمْسِ » .

● عبْد الكرِيم أَبُو أُمَيّة ضَعِيف .

= (٢) في قط : ونأكل .

١٩٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٥٥) برقم (١٨)

٢٠٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٥٧) برقم (٤) .

(١) في قط : جبرئيل عليه السلام .

(٢) في قط : وصلى المغرب .

(٣) غير موجودة في قط .

٢٠١ ــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** محمد بن عمر الوَاقِدِي قَال:[1] ثنا إسْحَاق بن حَازم عَن عُبيْد الله بن مقسَم عَن نَافِع بن جُبَيْر عَن ابن عَبَّاس قَالَ : قَال رسول الله ﷺ[2] : « أَمّنِي جِبْريل[3] بِمَكّة مَرّتَيْن فَجاءَنِي أَوّل[4] مَرّة فَذَكر المَوَاقِيت وَقَالَ : ثمّ جَاءَنِي حِينَ غَربت الشّمْس فَصَلَّى بِي المغْرب وَكَذلِكَ فِي اليَوْم الثّانِي وَقتاً وَاحداً » .

● الوَاقِدِي ضَعِيف .

٢٠٢ ــ **وَعَن** محبُوب بن الجهْم بن وَاقد مَوْلى حُذَيْفَة بن اليمَان قَال[1] : ثنا عَبْد[2] الله بن عُمر عَن نَافِع عَن ابن عُمَر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « أَتَاني جِبْرِيل[3] عَلَيْهِ السَّلَام حِين طلع الفجْر وَذَكر الحَدِيث وَقَال فِي وقت المغْرب : ثمّ أَتَانِي حِين سقط القرصُ فَقَالَ : قُم فَصَلّ فَصَلّيت المغْرب ثَلاثَ رَكعَات ثُمّ أَتَانِي مِنَ الغَدِ حِينَ سَقَطَ القرصُ فَقَالَ : قُم فَصَلّ فَصَلّيت المغْرب ثَلاث رَكعات وَذكر الحَدِيث بِطُوله » .

● مَحبُوب بن الجهْم لَيْسَ بِقَوي .

---

٢٠١ ــ الدارقطني (١ / ٢٥٨) برقم (٩) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) غير موجود في قط : رسول الله

(٣) في قط : جبرئيل عليه السلام .

(٤) في قط : في أول .

٢٠٢ ــ الدارقطني (١ / ٢٥٩) برقم (١٠) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) في قط : عبيد .

(٣) في قط : جبرئيل .

٢٠٣ ــ وَعَن ابن لَهِيعَة قَالَ[(١)]: ثنا يزيد بن أَبِي حبيب عَن أَسْلم أَبِي عمْران التجيبي أَخبَره[(٢)] عَن أَبِي أَيُّوب الأَنصَارِي قَال : سمعْت رسُول الله ﷺ يَقُول : « بَادِرُوا بِصَلَاة المغْرب طلوع النجم » .

● ابن لَهِيعَة ضَعِيف الحَدِيث .

٢٠٤ ــ وَعَن محمد بن سَعِيد بن جدار قَال[(١)] ثنا جرير بن حَازم عَن قتادة عَن أنس بن مَالك[(٢)] : « أَنّ جِبريل[(٣)] عَلَيْهِ السَّلَام أَتَى النّبي ﷺ بِمكة حِينَ زَالَت الشّمْس فَأَمَرَهُ[(٤)] أَن يؤذن لِلنَّاسِ بِالصّلاةِ حِينَ فرضت عَلَيْهِم فَقَام جِبْرِيل[(٥)] أَمَامَ النّبِي ﷺ وَقَامَ[(٦)] النّاس خَلْفَ رَسُول الله ﷺ قَال : فَصَلّى أَرْبع رَكعَات لاَ يجْهَر فيها بِقراءة ، يأْتم النّاس بِرَسُول الله ﷺ وَيأْتم رَسُول الله ﷺ بِجبْرِيل[(٧)] ثُمّ أَمْهل حَتّى إِذا دَخَل وَقْت العَصْر صَلّى بِهم أَرْبع رَكعَات لَا يَجْهَر فِيهَا بِالقِرَاءَة يأْتم المسْلِمُون بِرَسُول الله ﷺ وَيَأْتم رَسُول الله ﷺ بِجبْرِيل[(٧)] ثُمّ أَمْهل حتى إِذا وجبت الشّمْس صَلّى بِهم ثَلَاثَ رَكعَات يَجْهَر فِي رَكْعَتَيْن بِالقِرَاءَة وَلَا يَجْهَر فِي الثَّالثة ثُمّ أَمْهله حَتّى إِذَا ذهَب ثُلث اللّيْل صَلّى بِهم أَرْبع رَكعَاتٍ يَجْهر فِي الأُوليين بِالقِرَاءَة وَلَا يَجْهَر فِي

---

٢٠٣ ــ الدارقطني (١ / ٢٦٠) برقم (١٣) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) غير موجودة في قط .

٢٠٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٦٠) برقم (١٤) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) غير موجودة في قط : ابن مالك .

(٣) في قط : جبرئيل .

(٤) في قط : وأمره .

(٥) في قط : جبرئيل .

(٦) في قط : وقاموا .

(٧) في قط : جبرئيل .

الأخريين بِالقِرَاءَة ثُمّ أمْهَل حَتّى إِذَا طَلَع الفَجْر صَلّى بِهِم رَكعَتَيْن يَجْهَرُ فِيهِمَا بِالقِرَاءَة » .

● ابن جدار لَيْسَ بِقَوِي وَغَيْر هَذَا يروى عَن قتادة عَن الحَسَن مُرسَلًا وَهُوَ أشْبَه بِالصّوَاب .

٢٠٥ ــ وَعَن أَيُّوب بن عُتبة قَال:[١] ثنا أَبُو بكر بن عَمْرُو بن حزم عَن عروة بن الزبير عَن ابن أَبِي مَسْعُود عَن أَبِيه : « أَن شَاء الله أَنّ جِبْرِيل[٢] أَتَى النّبِي ﷺ حِين دَلَكت الشّمسِ ــ يَعْنِي زَالَت ــ ثُمّ ذكر المَوَاقِيت وَقَال ثُمّ أَتَاهُ حِين غَابت الشّمْس فَقَال : قُم فَصَلّ فصَلّى وَقَال[٣] ثُمّ أَتَاهُ مِنَ الغَدِ حِينَ غَابت الشّمْسُ وَقْتاً وَاحِداً فَقَال : قُم فَصَلّ فَصَلّى » .

● أَيُّوب بن عُتبة ضَعِيف .

٢٠٦ ــ وَعَن طلحةَ بن زيد قَال[١]:ثنا[٢] جعفر بن محمّد عَن أَبِيه عَن جَابر قَال : « كَان رَسُول الله ﷺ لا يلهِيه عَن صَلَاة المغْرب طَعَام وَلَا غَيْره » .

● طَلْحَة بن زيد ضَعِيف .

---

٢٠٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٦١) برقم (١٧) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) في قط : جبرئيل عليه السلام .

(٣) غير موجودة في قط .

٢٠٦ ــ الدارقطني (١ / ٢٥٩) برقم (١١) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) في قط : حدثني .

٢٠٧ ــ **وَعَن** حيان بن عبيد الله قال[1]: ثنا عَبْد الله بن بريدة عَن أَبِيه قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إنّ عند كُلّ أَذَانَيْنِ رَكْعَتَيْن مَا خَلا صَلَاة المغْرب » .

● لا يثبت حَيّان ضَعِيف .

٢٠٨ ــ **وَعَن** عَلِي بن زيد قَال:سمعْت أَنَساً يَقُول : « كَانُوا إِذَا سَمِعُوا أَذَانَ المغْرب قَامُوا يُصلُّون كَأَنهَا فَرِيضَة » .

● عَلِي بن زيد فِي حفظه شَيْء .

٢٠٩ ــ **وَعَن** محمد بن سَالم عَن عَطَاء عَن جَابر قَال : كُنّا مَعَ رَسُول الله ﷺ فِي مسير أَوْ سَفر فَأَصَابنا غيم فتحيرنَا فاخْتَلَفْنَا فِي القِبْلة فَصَلّى كُلّ رَجُل مِنّا عَلَى حِدَة وَجَعَلَ أَحدُنا يخط بَيْن يَدَيْه لِنَعْلم أَمْكنتنَا فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِلنبي ﷺ فَلَمْ يَأْمُرنَا بِالإِعَادة وَقَالَ : « قد أَجْزَأت صَلاتكُم » .

● هَكَذَا قَال عَن محمد بن سَالم وَقَالَ غَيْره عَن محمد بن يزيد عَن محمد بن عُبيد الله العَرزَمى عَن عَطَاءٍ وَهُمَا ضَعِيفَان .

٢١٠ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً أَشعَث السّمان عَن عَاصِم بن عُبيد الله عَن عَبْد الله بن عَامِر بن ربيعة عَن أَبِيه قَال : كُنّا نُصَلّي مَعَ النّبي ﷺ فِي السّفرِ فِي لَيْلَة مُظْلمة =

---

٢٠٧ ــ الدارقطني (١ / ٢٦٤) برقم (١) .

(١) غير موجودة في قط .

٢٠٨ ــ الدارقطني (١ / ٢٦٧) برقم (١٠) .

٢٠٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٧١) برقم (٤) .

٢١٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٧٢) برقم (٥) .

فَلَم نَدْر كَيْفَ القِبْلة فصَلّى كُلّ رَجُل منّا عَلى حياله[1] فَلَمّا أُصْبحنا ذكرنَا ذَلكَ للنّبي ﷺ فَنَزَلَت ﴿ أَيْنَمَا تَوَلُّواْ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ [البقرة : ١١٥]

● أَشعَث هُوَ أَبُو الربيع السّمان ضَعِيف وَتَابَعَهُ يزيد بن عياض وَهُو مثْله فِي الضّعْفِ وَعَاصم بن عُبيد الله ضَعِيف أَيْضاً .

* * *

=

(١) فى قط : على حياله قال ..

الجماعة وأهلها

٢١١ ــ وَعَن الفضل بن المختَارِ عَن عُبيد الله بن مَوهب عَن عِصْمَةَ بن مَالك قَال : كَانَ رَسُول الله ﷺ قَد صَلّى الظُّهْر وَقَعَد فِي المسْجِدِ إذ دَخَل رَجُل يُصَلِّي فَقَال رَسُول الله ﷺ : « أَلَا رَجُلٌ يَقُومُ فَيتَصدّقُ عَلَى هَذَا فَيُصَلّى مَعَهُ ؟ » .

● الفضْل بن مختَار ضَعِيف .

٢١٢ ــ وَعَن إسْمَاعِيل المكِي عَن الحَسَن عَن سَمُرة[1] أَنّ رَسُول الله ﷺ قَالَ : « إِذَا كانَ اثْنان صَلّيا مَعاً وَإِذَا[2] كَانوا ثَلَاثة تَقَدّم أُحَدهُم » .

● إسْمَاعِيل المكِي ضَعِيف .

٢١٣ ــ وَعَن الربيع بنُ بَدْر عَنْ أَبِيه عَنْ جَدّه عَن أَبِي مُوسَى الأَشعَرِي قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « الإِثْنَانِ فَمَا فَوْقهما جَمَاعَة » .

---

٢١١ ــ الدارقطني (١ / ٢٧٧ ، ٢٧٨) برقم (٣) .

٢١٢ ــ الدارقطني (١ / ٢٧٨) برقم (١) .

(١) فى قط : سمرة بن جندب .

(٢) فى قط : فإذا .

٢١٣ ــ الدارقطني (١ / ٢٨٠) برقم (١) .

● الربيع بن بَدْر ضَعيف .

٢١٤ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عُثْمَان بن عَبْد الرّحمن المدَني عَن عَمْرُو بن شعَيْب[١] عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إِثْنَان فَمَا فَوْقهمَا جَمَاعة » .

● عُثْمَان مَتْرُوك وَهُوَ الوقاصِي .

٢١٥ ــ وَعَن الليث عَن مجاهد عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَا يَتَقَدَّم الصَّف الأَوّل أَعْرَابِي وَلَا أَعْجَمي وَلَا (صبي)[١] لَمْ يَحْتلم » .

● ليث بن أَبِي سُلَيْم لَيْسَ بِحَافِظ .

٢١٦ ــ وَعَن عَبْد الله بن أَبِي أُمَيّه ثنا فُليح بن سُليمان عَن إِسْمَاعِيل بن محمد بن سَعْد بن أَبِي وَقَّاص عَن عُروة بن المغيرة بن شعبة عَن أَبِيه قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَمْ يمت نَبِي حَتّى يَؤُمّهُ رَجُل مِن قَوْمِه » .

● ابن أَبِي أُميّة لَيْسَ بِقَوِي .

٢١٧ ــ وَعَن ابن أَبِي لَيْلى عَن عَطَاء عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَالَ رَسُول

---

٢١٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٨١) برقم (٢) .
(١) فى قط : شعب .

٢١٥ ــ الدارقطني (١ / ٢٨١) برقم (١) .

(١) فى قط : غلام . وفى المخطوطة (صبى) فوقها (غلام) .

٢١٦ ــ الدارقطني (١ / ٢٨٢) برقم (٢) .

٢١٧ ــ الدارقطني (١ / ٢٨٤) برقم (٣) .
=

الله ﷺ : « أمرنَا مَعَاشِرَ الأَنبِيَاء أَن نُعَجِّلَ الإِفْطَارَ[1] وَنؤخر سحُورنَا وَنَضْرِبَ بِأَيماننا عَلَى شَمَائِلنا فِي الصّلَاة » .

● ابن أبي لَيْلى فيه تقدم ذِكْرُه .

٢١٨ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً طلحة عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس عَن النّبِي ﷺ قَالَ : « إِنّا معشر[1] الأنبيَاء أُمِرْنَا أَن نُؤخّر السُّحُور وَنُعَجّل الإفطَار وَأَن نمسك بِأَيْمَاننَا عَلَى شَمَائِلنَا فِي الصّلَاة » .

● طلحَة هُوَ ابن عَمْرُو ضَعِيف .

٢١٩ ــ وَعَن عَبْد الرّحمن بن إسْحَاق عَن سَيّار أَبِي الحكم عَن أَبِي وَائِل عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : « وَضْع الكَف عَلَى الكَفّ فِي الصّلَاة مِنَ السنّة » .

● عَبْد الرّحمن هُوَ أَبُو شيْبة ضَعِيف الحَدِيث .

٢٢٠ ــ وَعَن الحجاج بن أَبِي زيْنب قَالَ:سَمعتُ أَبَا عُثْمَان يُحَدّثُ عَن عَبْد الله بن مَسْعُود قَال : « رَآنِي النّبِي ﷺ وَضَعْتُ شمَالِي عَلى يَمِيني فِي الصّلَاة فَأَخَذَ يَميني فَوَضَعَها عَلَى شِمَالِي » .

● حجاج بن أَبِي زيْنب لَيْسَ بِقَوي وَلَا حَافِظ .

= (١) فى قط : إفطارنا .

٢١٨ ــ الدارقطني (١ / ٢٨٤) برقم (٤) .

(١) فى قط : معاشر .

٢١٩ ــ الدارقطني (١ / ٢٨٤) برقم (٥) .

٢٢٠ ــ الدارقطني (١ / ٢٨٦ ، ٢٨٧) برقم (١٢) .

٢٢١ ـ **وَعَن** يزيد بن أَبِي زِياد عَن عَبْد الرَّحمن بن أَبِي لَيْلى عَن البَرَاءِ بن عَازِب قَال : « كَانَ النَّبي ﷺ إذَا كَبّر يَرْفع يَدَيْه حَتّى نَرى إبْهَامَيْهِ قَرِيباً مِنْ أُذُنَيْهِ » .

● يزيد بن أَبِي زيادٍ تَغيَّر فِي آخر عُمره وَكَان يُلقن فيتلقن وَالصّحِيحُ عَنهُ مَا قاله عَنْه الثورِي وشُعْبَة وَلَيْسَ فِيه ثُمّ لم يَعُدْ إلى آخره وَهَذِهِ الزيَادَةُ كَانَ يلقنها فَرُبّمَا تلقنها وَرُبّمَا قَالَ : لا أحفظهَا .

٢٢٢ ـ **وَعَن** محمد بن جَابر عَن حماد عَن إبْرَاهِيم عَن علقمة عَن عَبْد الله قَال : « صَلّيْت مَعَ النّبِي ﷺ وَمَعَ أَبِي بكر وَمَعَ عمر[1] فَلم يَرْفعُوا أَيْديهم إلّا عندَ التكبيرة الأُولى فِي افْتِتَاح الصّلَاة » قَال إسْحَاق : بِه نَأْخذ فِي الصّلَاةِ كُلّهَا .

● تَفَرّد بِهِ محمد بن جَابر وَكَانَ ضَعِيفاً عَن حماد عَن إبْرَاهِيم وَغيْر حماد يَرْوِيه عَن إبْرَاهِيم مُرْسَلاً عَن عَبْد الله مِن فِعْله غَيْر مَرْفُوع إِلَى النّبِي ﷺ وَهُوَ الصَّوَابُ .

٢٢٣ ـ **وَعَن** طلق بن غنّام ثنا عَبْد السّلام بن حرب المَلَائِي عَن بُديل بن مَيْسَرة عَن أَبِي الجوزَاءِ عَن عَائشَة قَالت : « كَانَ رَسُولُ الله ﷺ

---

٢٢١ ـ الدارقطني (١ / ٢٩٣) برقم (١٨) .

٢٢٢ ـ الدارقطني (١ / ٢٩٥) برقم (٢٥) .

(١) فى قط : عمر رضى الله عنهما .

٢٢٣ ـ الدارقطني (١ / ٢٩٩) برقم (٥) .

إِذَا استفتح الصَّلَاة قَال : « سُبْحَانَك اللهُمّ وَبِحمدك وَتَبَارَك اسْمك وَتَعَالَى جدك وَلَا إِلَه غَيْرك » .

● طلق غَيْره أَثبت مِنه . قَال أَبُو دَاوُد لَمْ يَرْوه عَن عَبْد السَّلام غَيْر طلق بن غَنَّام وَلَيْسَ هَذَا الحَدِيث بِالقَوِي .

٢٢٤ ــ وَعَن نَافِع عَن ابن عُمَر عَن عُمَر[1] بن الخَطّاب[2] قَال : « كَانَ النّبي[3] ﷺ إِذَا كبر لِلصّلاة قَال : « سُبْحَانَك اللَّهُم وبِحَمْدِكَ وَتَبَارَك اسْمك وَتَعَالَى جدّك وَلَا إِلَه غَيْرك فَإِذَا[4] تَعَوّذ قَالَ : أَعُوذُ بِاللهِ مِن همْزِ الشّيطَان وَنَفخه وَنفثه » .

● لَا يصحُّ مَرْفُوعاً وَإِنّما هُوَ مِن قَوْل عُمَر .

٢٢٥ ــ وَرَوَاهُ حَارِثة بن أَبِي الرجال عَن عَمرة عَن عَائِشَة : « أَنَّ النّبِي ﷺ كَانَ إِذَا افتتح الصّلَاة قَال : « سُبْحَانَكَ اللّهم وَبِحَمْدِك وَتَبَارَك اسْمك وَتَعَالَى جدك وَلَا إِله غَيْرك » .

● حارثة لَيْسَ بالقوي .

---

٢٢٤ ــ الدارقطني (١ / ٢٩٩) برقم (٦) .

(١) في قط : عمر رضي الله عنه .

(٢) غير موجودة في قط : ابن الخطاب .

(٣) في قط : كان رسول الله .

(٤) في قط : وإذا .

٢٢٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٠١) برقم (١٣) .

٢٢٦ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً سَهْل بن عَامِر[1] البَجَلِي ثنا مَالك بن مغول عَنْ عطَاء قَالَ: دَخلْتُ أَنَا وَعُبيد بن عُمَيْر عَلَى عَائِشَة[2] فَسَأَلتها عَن افتتاح النّبي ﷺ فَقَالت: كَانَ إِذَا كَبّر قَالَ: « سُبْحَانَكَ اللّهم وَبحمدك تَبارك اسْمك وَتعَالَى جدّك وَلَا إِلَه غَيْرك ».

● تَفَرَّدَ بِه سَهْل بن عَامِر وَلَيْسَ بِالقَوِي .

٢٢٧ ــ وَعَن عِيسَى بن عَبْد الله بن محمد بن عُمَر بن عَلِي بن أَبِي طَالِب حَدّثَنِي[1] أَبِي عَن أَبيه عَن جَدّه عَن عَلي قَالَ: « كَانَ النّبي[2] ﷺ يَجْهَر بِبِسْمِ الله الرّحمن الرّحِيم فِي السُّورَتَيْن جَمِيعاً ».

● عِيسَى بن عَبْد الله ضَعِيف الحَدِيث .

* * *

---

٢٢٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٠١) برقم (١٦) .

(١) فى قط : ابن عامر أبو عامر .

(٢) فى قط : عائشة رضى الله عنهما .

٢٢٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٢) برقم (٢) .

(١) فى قط : قال حدثنى .

(٢) فى قط : كان رسول الله .

البسملة فِي الصَّلَاة

٢٢٨ — وَرَوَاهُ أَيْضاً عَمْرُو بن شمر عَنْ جَابر عَن أَبِي الطفيل عَن عَلِي وَعمار[1] : « أَنّ النّبِي ﷺ كَانَ يَجْهَر فِي المكْتُوبَات بِبِسْمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيم » .

● عَمْرُو بن شمر وَجَابر ضَعِيفَان .

٢٢٩ — وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو الصَّلْت الهَرَوِي ثنا عباد بن العَوام ثنا شريك عَن سَالم عَن سَعِيد بن جُبَيْر عَن ابن عَبّاس قَالَ : « كَانَ النّبِي ﷺ يَجْهَرُ فِي الصّلَاة بِبِسْم الله الرّحمن الرّحيم » .

● أَبُو الصَّلْت هُوَ عَبْد السّلام بن صَالح ضَعِيف .

٢٣٠ — وَرَوَاهُ أَيْضاً عُمَر بن حفص المكي عَن ابن جريج عَن عَطَاء عَن ابن عَبّاس : « أَنّ النّبِي ﷺ لَمْ يَزَل يَجْهَر فِي السُّورتيْن بِبِسْم الله الرّحمن الرّحيم حَتّى قُبِض » .

---

٢٢٨ — الدارقطني (١ / ٣٠٢ ، ٣٠٣) برقم (٤) .

(١) فى قط : وعمار رضى الله عنهما .

٢٢٩ — الدارقطني (١ / ٣٠٣) برقم (٦) .

٢٣٠ — الدارقطني (١ / ٣٠٤) برقم (٩) .

●عُمَر بن حَفْص هَذَا ضَعِيف الحَدِيث .

٢٣١ ــ **وَرَوَاهُ أَيضاً** أَحْمَد بن رُشْد بن خُثيم الهلَالِي ثنا عَمِي سَعِيدُ بن خثيم ثنا حنظلة بن أَبِي سُفْيَان عَن سَالم عَن ابن عُمَر : « أَنَّه كَانَ يَجْهر بِبسْم الله الرّحمن الرّحيم وَذكر أَنَّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يَجْهَر بِهَا » .

●أَحْمد بن رُشْد ضَعِيف .

٢٣٢ ــ **وَرَوَاهُ أَيضاً** عَبْد الرّحمن بن عَبْد الله بن عُمَر عَنْ أَبِيه وَعَمّه عُبيْد الله عَن نَافِع عَن ابن عُمَر : « أَن النّبِي ﷺ كَانَ إِذَا افتتح الصّلَاة يَبْدأ بِبِسْم الله الرّحمن الرّحيم[1] » .

●عَبْد الرّحمن العُمرِي ضَعِيف .

٢٣٣ ــ **وَرَوَاهُ أَيضاً** أَبُو الطّاهِر أَحْمد بن عِيسَى ثنا ابن أَبِي فديك عَن ابن أَبِي ذئب عَن نَافِع عَن ابن عُمَر قَالَ : « صَلّيْتُ خَلْفَ رَسُول الله[1] ﷺ وَأَبِي بَكر وَعُمَر[2] فَكَانُوا يَجْهَرُونَ بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمنِ الرَّحِيمِ » .

●أَبُو الطّاهِر ضَعِيفُ الحَدِيث .

---

٢٣١ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٤ ، ٣٠٥) برقم (١٠) .

٢٣٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٥) برقم (١١) .

(١) فى قط زيادة : وقال النيسابورى يقرأ .

٢٣٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٥) برقم (١٢) .

(١) فى قط : خلف النبي .

(٢) فى قط : رضى الله عنهما .

٢٣٤ ــ **وَرَوَاهُ** دَاوُد بن عَطَاء . وَلَيْسَ بِالقَوِى .

٢٣٥ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً خَالد بن الياس عَن سَعِيد بن أَبِي سَعِيد المقبرِي عَن أَبِي هُرَيْرة قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « عَلّمني جِبْرِيل[1] الصّلَاة فَقَامَ وَكَبّر[2] لَنَا ثُمّ قَرَأَ بِسْم الله الرّحمن الرّحيم فِيمَا يَجْهَر بِه فِي كُلّ رَكعة » .

●خَالد بن إِياس لَيْسَ بِالقَوِي .

٢٣٦ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً مِسْعَر[1] عَن محمد بن قيس عَن أَبِي هُرَيْرَة : « أَنّ[2] النّبِي ﷺ كَانَ يَجْهَر بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ » .

●كَذَا قَال مِسْعَر وَإِنّما هُوَ أَبُو معْشر وَهُوَ ضَعِيف .

٢٣٧ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً عُمَر بن هَارُون البلخى عَن ابن جريج عَن ابن أَبِي مُليكة عَن أُمّ سَلَمَة : « أَنّ النّبِي ﷺ كَانَ يَقْرَأ بِسْم اللهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ الحمد لله رب العالمين الرَّحْمٰنِ الرحيم إِلَى آخر السُّورة[1] قَطَعَها آية آية وعَدها عد الأَعْرَاب وَعَدّ بِسْمِ اللهِ الرّحْمٰنِ الرَّحِيم آية وَلَمْ يعد عَلَيْهم » .

---

٢٣٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٥) برقم (١٣) .

٢٣٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٧) برقم (١٨) .

(١) فى قط : جبرئيل عليه السلام .　　　(٢) فى قط : فكبر .

٢٣٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٧) برقم (٢٠) .

(١) فى قط : معشر .　　　(٢) فى المخطوطة (عن) فوق (أن)

٢٣٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٧) برقم (٢١) .

(١) في قط زاد : مالك يوم الدين . إياك نعبد وإياك نستعين . اهدنا الصراط المستقيم. صراط الذين أنعمت عليهم .

● عمر بن هَارُون لَيْسَ بالقوي .

٢٣٨ ـ وَرَوَاهُ الجهْمُ بن عُثْمان عن جعفر بن محمّد عَن أَبِيه عَن جَابر قَال : قال رَسُول الله ﷺ : « كَيْفَ تَقْرَأُ إِذَا قُمْت في الصَّلاة ؟ » قلت : أقرأ : الحمد لله رب العالمين . قال : « قل بسم الله الرحمن الرحيم » .

جَهْمُ بن عُثْمَان لَيْسَ بِالقَوي .

٢٣٩ ـ وَرَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ المكي عَن قتادة عَن أَنس بن مَالك قَال : « سَمِعْتُ رَسُول الله ﷺ يَجْهَر بِبِسْمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرّحِيم » .

●إِسْمَاعِيل المكِي ضَعِيف .

٢٤٠ ـ وَرَوَاهُ أَحْمد بن حَمّاد الهمذَانِي[1] عَن فطر بن خليفة عَن أَبِي الضُحى عَن النعْمان بن بشِير قال : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « أمَّنِى جِبْرِيل[2] عِندَ الكَعبة فَجَهَر بِبِسْمِ اللهِ الرَّحمٰنِ الرَّحِيمِ » .

●لَا يثبت هَذَا . أحمد بن حَمّاد ضَعِيف .

٢٤١ ـ وَرَوَاهُ سَلمة بن صَالح الأَحْمر عَن يزيد[1] أَبِي خَالِد عَن

---

٢٣٨ ـ الدارقطني (١ / ٣٠٨) برقم (٢٢) .

٢٣٩ ـ الدارقطني (١ / ٣٠٨) برقم (٢٤) .

٢٤٠ ـ الدارقطني (١ / ٣٠٩) برقم (٢٧) .

(١) فى قط : الهمدانى . (٢) فى قط : جبرئيل عليه السلام .

٢٤١ ـ الدارقطني (١ / ٣١٠) برقم (٢٩) .

(١) فى قط : يزيد بن أبي . =

عَبْد الكَرِيم أَبِي أُمَيّة عَن ابن بُريدة عَن أَبِيهِ قَال : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « لا أَخْرجُ مِنَ المسْجِدِ حَتّى أُخْبِركَ بِآية أَوْ[٢] سُورَة[٣] لَمْ تنزل عَلى نَبى بعد سُليمان غَيْري قال : فَمَشَى وَتَبِعْته حَتّى انْتهَى إِلَى بَاب المسْجِد فَأَخرج رِجْله مِن أُسْكُفة المسْجد وَبَقِيَت الأُخْرَى فِي المسْجِد فَقُلتُ بَيني وَبَيْن نَفْسِي أنسى رَسُول الله ﷺ[٤] قَالَ : فَأَقْبَل عَلَيَّ بِوَجْهِهِ فَقَالَ[٥] : بِأَي شَيء تَفْتَتِح[٦] القُرآن[٧] إِذَا افْتَتحت الصَّلَاة قَالَ : قُلْتُ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمٰن الرَّحِيم قَال : هِيَ هِيَ ثُم خَرَج » .

● سَلَمة بن الأحْمر وَعَبْد الكريم ضَعِيفَان .

٢٤٢ ــ ورواه مُوسَى بن أبي حَبِيب الطَّائِفِي عَن الحكم بن عُمير وَكَانَ بَدرياً قَال : « صَلّيتُ خلف النبّي ﷺ فَجَهَر فِي الصّلَاة بِبِسْمِ الله الرّحمن الرّحِيم فِي صَلَاة اللّيْل وَصَلَاة[١] الغداة وصلاة الجمعة » .

● مُوسَى بن أَبِي حَبِيب ضَعِيف .

٢٤٣ ــ وَرَوَاهُ أَيضاً الحكمُ بن عَبْد الله بن سَعْد عَن القَاسِم بن محمد عَن عَائِشَة « أَنّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يَجْهَرُ بِبِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم » .

= (٢) فى قط : أو قال .

(٣) فى قط : بسورة .

(٤) غير موجودة في قط : رسول الله ﷺ .

(٥) فى قط : وقال .

(٦) فى قط : تفتح .

(٧) فى قط : القراءة .

٢٤٢ ــ الدارقطني (١ / ٣١٠) برقم (٣١) .

(١) فى قط : وفي صلاة .

٢٤٣ ــ الدارقطني (١ / ٣١٠ ، ٣١١) برقم (٣٢) .

● الحكمُ الإيلى لا يُحْتَجُّ بِه .

٢٤٤ ــ وَعَن إسْمَاعِيل بن عياش قَال[1] ثنا عَبْد الله بن عُثْمَان بن خثيم عَن إسْمَاعِيل بن عُبَيْد بن رفاعَة عَنْ أبيه عَن جَدّهِ : « أَنّ مُعَاوِية بن أَبِي سُفْيَان قَدِمَ المدينة حَاجاً أَوْ مُعتَمِراً فَصَلَّى بِالنّاسِ فَلَمْ يَقْرَأ بِسْم[2] اللهِ الرَّحمنِ الرَّحِيمِ حِينَ افتتح القُرآن وَقَرأَ بِأُمّ الكِتَاب فَلَمّا قَضَى الصّلَاة أَتَاهُ المهَاجِرُونَ وَالأَنصَار مِنْ نَاحِية المسْجِد فَقَالُوا : أَتركت صَلَاتك يَا مُعَاوِية أَنَسِيتَ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمن الرَّحِيم ؟! فَلَمّا صَلّى بِهمُ الأُخْرَى قَرأَ بِسْمِ اللهِ الرّحمنِ الرّحيمِ » .

● وَهَذَا إِسْنَاد مَعْرُوف وإسْمَاعِيل بن عياش لَيْسَ بِحَافِظ .

٢٤٥ ــ وَعَن ابن سَمعَان عَن العَلَاءِ بْن عَبْدالرّحمن عَن أبيه عَن أَبِي هُرَيْرة عَن رَسُول الله ﷺ أَنَّه[1] قَال : « مَن صَلَّى صَلَاة لَم يَقْرَأ فِيها بأُمّ القُرْآن فهِيَ خدَاج غَيْر تمام » . قال : فَقُلْت : يَا أَبَا هُرِيْرة إِنّي رُبّما كنت مَعَ الإمَام قَال : فغمز ذِرَاعِي ثُمّ قَال : اقْرأ بِهَا فِي نَفْسِك فَإِنّي سَمعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُول : « قال الله عَزّ وجَل : إِنّي قسَمْت الصّلاة بيْني وَبيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْن فَنِصْفهَا لَهُ يَقُول عَبْدِي إِذَا افْتَتَح الصّلَاة بِسْمِ الله الرحمن الرحيم فيذكرني عَبْدي ثم يَقُول الحمْدُ لله رَبّ العَالِمين فَأَقُول حَمِدَني عَبْدي ثم يَقُول

---

٢٤٤ ــ الدارقطني (١ / ٣١١) برقم (٣٤) .

(١) غير موجودة في قط .   (٢) في قط : بيسم .

٢٤٥ ــ الدارقطني (١ / ٣١٢) برقم (٣٥) .

(١) غير موجودة في قط .

=

الرّحمن الرّحيم فَأَقُول أَثْنى عَلَيّ عَبْدِي ثُمّ يَقُول مَالِك يَوْم الدِّين فَأَقُول مَجَّدَنِي عَبْدِي ثُمّ يَقُول إِيّاك نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِين فَهَذِهِ الآية بَيْنِي وَبَيْن عَبْدِي نِصْفَيْن وَآخِر السُّورة لِعَبْدِي وَلعَبْدِي مَا سَأَل » .

● ابن سَمْعَان هُوَ عَبْد الله بن زياد بن سَمْعَان وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث وَرَوَى هَذَا الحَدِيث جَمَاعَة مِن الثّقَاتِ عَن العَلَاءِ بْن عَبْد الرّحمن مِنْهُم مَالك بن أنس وَابن جريج وَرَوحُ بن القَاسم وَابن عُيينة وابن عَجْلان وَالحسَنُ بن الحُرّ وَأَبُو أُوَيْس وَغَيْرهم عَلَى اختلاف منهُم فِي الإِسْنَاد وَاتّفَاق مِنهم في[2] المتْنِ فَلم يذكر أَحَدٌ منْهُم فِي حَدِيثه « بِسْم الله الرّحمن الرّحيم » واتّفَاقهم عَلى خِلاف مَا رَوَاه ابن سمْعَان أَوْلَى بِالصَّواب وَالله أَعْلم .

○ **قَال الشيخ الحَافِظ أَبُو الحسَن عَلِي بن عُمَر بن أحمد الدّارقطني .**

٢٤٦ ــ حَدّثَنَا أَبُو إِسْحَاق إِبْرَاهِيم بن حماد بن إِسْحَاق قَال:[1] حَدّثَنِي أَخِي محمد بن حماد بن إِسْحَاق ثنا سُليمان بن عَبْد العزيز بن أَبِي ثَابت ثَنا عَبْد الله بن مُوسَى بن عَبْد الله بن حَسَن عَن أَبيه عَن جَدّه عَبْد الله بن الحسَن بن الحسَن عَن أَبِيه عَن الحسَن بن علي عَن عَلِي بن أَبِي طَالب[2] قَال : « كَان النّبِي ﷺ يَقْرأ بِسْم الله الرّحمنِ الرّحيم فِي صَلَاته » .

■ هَذَا إِسْنَاد عَلوِي لَا بَأْسَ بِه .

= (٢) فى قط : على .

٢٤٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٢) برقم (١) . وهذا أول الأحاديث التي صححها الحافظ الغَسَّاني .

(١) غير موجودة فى قط .   (٢) فى قط : رضى الله عنه .

٢٤٧ ــ حَدّثَنَا أَبُو عَبْد الله عُبيد الله بن عَبْد الصّمد بن المهتدِى بالله وَأَبُو هُرَيْرَة محمّد بن عَلِي بن حمزة الأنطاكِي وَأَبُو جعفر محمد بن الحسَيْن بن سَعِيد الهمذَانِي[1] وأَبُو عَبْد الله محمد بن عَلِي بن إسْمَاعِيل الابلي قَالُوا ثنا أَحْمد بن محمد بن يحيَى بن حَمْزة حَدّثني[2] أَبِي عَن أَبِيه قَال : صَلَّى بِنَا أَمِير المُؤْمِنين المَهْدِي المغربَ فَجَهَر بِبِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم قَال : فَقُلْتُ : يَا أَمِير المؤْمِنين مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : حَدّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدّه عَن ابن عَبّاس : « أَنّ النبِي ﷺ جَهَرَ بِبِسْمِ اللهِ الرّحمن الرّحيم قَال : قُلْتُ فآثره[3] عَنْك قَال نَعمْ » .

■ إسْنَادٌ صَالح لَيْسَ فِي رُوَاتِه مَجْرُوحٌ .

٢٤٨ ــ حَدّثَنَا أَبُو الحَسَن عَلِي بن عَبْد الله بن مُبَشر ثنا أَبُو الأشعث أَحْمد بن المقدَام ثنا مُعْتَمِر بن سُليمان قَال :[1] ثنا إسْمَاعِيل بن حماد بن أَبِي سُلَيْمَان عَن أَبِي خَالِد عَن ابن عَبّاس قَال : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يفتتح الصَّلَاة بِبِسْمِ اللهِ الرّحمن الرّحيم » .

■ وَهَذَا نحوه لَيْسَ فِيه مَجْرُوح .

---

٢٤٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٣ ، ٣٠٤) برقم (٧) .

(١) فى قط : الهمدانى .

(٢) فى قط : حدثنا .

(٣) فى قط : نؤثره .

٢٤٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٤) برقم (٨) .

(١) غير موجودة فى قط .

٢٤٩ ــ **حَدَّثَنَا** أَبُو بكر النيسَابُوري ثنا محمّد بن عَبْد الله بن عَبْد الحكم ثنا أَبِي وشعَيْبُ بن الليث قَالا: ثنا[١] الليث بن سَعْد عَن خَالد بن يَزيد عَن سَعِيد بن أَبِي هلَال عَن نُعَيْم المجْمر أَنَّهُ قَال : « صَلّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَة فقرأ : بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ غير المغضوب عليهم وَلا الضَّالّين قال : آمين وَقَال النّاس : آمِين[٢] وَيَقُول كَلّما سَجَدَ الله أَكْبَرُ وَإِذَا قَامَ مِنَ الجُلُوسِ من اثنتين قَال : الله أَكْبر ثُمّ يَقُول إِذَا سَلّم : وَالذِي نَفْسِي[٣] إِنّي لأَشْبَهكُم صَلَاة بِرَسُول الله ﷺ » .

■ هَذَا صَحِيح وَكلهُم ثِقَاتٌ .

٢٥٠ ــ **وَحَدَّثَنَا** أَبُو عَبْد الله محمد بن إِسْمَاعيل الفَارِسي ثنا عُثْمَان بن خرزَاذ ثنا مَنْصُور بن أَبِي مُزَاحم من كتَابه ثُمّ مَحاهُ بعد . ثنا أَبُو أُوَيْس عَن العَلَاءِ بن عَبْد الرّحمن بن يعقوب عَن أَبيه عَن أبي هُرَيْرة عَن[١] النبي ﷺ : « كَانَ إِذَا قَرأَ وَهُوَ يَؤُمُّ النّاسَ افتتح[٢] بِبِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم » قَال أَبُو هُريْرَة : هِيَ آية مِن كتَاب الله إقرؤوا إِن شِئْتُم فَاتِحَة الكتَاب فَإِنّهَا الآية السَّابِعَة . وقَال الفَارِسي : « أَنّ النبي ﷺ كَانَ إِذَا أَمّ النّاس قَرأَ بِسْمِ الله الرحمن الرّحيم » . لم يَزِدْ عَلى هَذَا .

---

٢٤٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٥ ، ٣٠٦) برقم (١٤) .

(١) فى قط : أخبرنا .

(٢) فى قط : آمين .

(٣) فى قط : نفسى بيده .

٢٥٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٦) برقم (١٧) .

(١) فى قط : أن .

(٢) فى قط : افتتح الصلاة .

■ كُلّهُمْ ثِقَات .

٢٥١ ــ حَدّثَنَا القَاضِي[1] الحُسَيْن بن إسْمَاعِيل ثنا أُبو جعفر محمد بن أحمد بن الجُنيد ثنا عَمْرُو بن عَاصِم ثَنَا همام وَجرير يعني ابن حَازم قَالا : ثنا قَتَادَة سُئل[2] أَنس بن مَالك كَيْفَ كَانَتْ قِرآءة رَسُول الله ﷺ قَال : « كانَتْ مَداً ثم قَرأ بِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم يَمُدُّ بِسْمِ الله وَيَمُدُّ الرّحمن وَيَمُدّ الرّحيم » .

■ هَذَا صَحِيح وَكُلّهم ثِقَات .

٢٥٢ ــ حَدّثَنِي سَهْل بن إسْمَاعِيل القَاضِي ثنا أَحْمد بن محمّد القَاضِي السُحيمى ثنا عَبْد الله بن محمّد بن إبراهيم الطائي ثنا إبْرَاهيم بن محمد القَاضِي التيمي ثنا معتمر بن سُلَيْمَان عَن أَبيه عَن أَنسٍ قَال : « كَانَ النبّي[1] ﷺ يجْهَرُ بِالقرَاءة بِبِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم » .

■ هَذَا إسْنَاد صَالح .

٢٥٣ ــ حَدّثَنَا إبْرَاهِيم بن حماد ثنا جَعْفر بن محمد بن شَاكِر ثنا عفان ثنا حماد بن سَلمة عن حُمَيْد عَن الحسَن عَن سَمُرَة قَال : « كَانَ

---

٢٥١ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٨) برقم (٢٣) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : قال سئل .

٢٥٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٨ ، ٣٠٩) برقم (٢٦) .

(١) فى قط : رسول الله .

٢٥٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٠٩) برقم (٢٨) .

للنّبي[1] ﷺ سكتتان سَكْتَةٌ إذَا قَرأَ بسْمِ الله الرّحمن الرّحيم وَسَكْتَه إذَا فَرَغَ مِنَ القِرَاءةِ فأنكر ذَلِكَ عِمْران بن حُصَيْن فكتبُوا إلى أُبيّ بن كعب فكتب أن صَدَق سَمُرَة » .

■ كُلّهم ثِقَات .

٢٥٤ ــ حَدّثَنَا أَبُو بكر ثنا الربيع بن سُليمَان أنا الشَافِعِي أنا عَبْد المجِيد بن عَبْد العَزِيز عَن ابن جريج أَخْبَرني عَبْد الله بن عثمان بن خُثيم أَنّ أَبَا بكر بن حفص[1] بن عُمَر أَخْبَرهُ أَنَّ أَنس بن مَالك أَخْبَرهُ قَال : « صَلّى مُعَاوِية بِالمدِينة صَلَاة فَجَهَرَ فِيهَا بِالقرَاءة فَلَمْ يَقْرَأ بِسْمِ اللهِ الرّحمٰن الرّحيم لأُمّ القُرْآن وَلَمْ يَقْرأ بِهَا[2] للسُّورَة التي بَعْدَهَا وَلَم يكبر حِين يهوى حَتّى صَلّى[3] تِلك الصَّلَاة فَلمّا سَلم نَادَاهُ مَنْ سَمعَ ذَلكَ مِنَ المهَاجِرين وَالأَنصَار مِن كُلّ مَكان : يا مُعَاوِية أَسَرَقْت الصَّلَاة أَمْ نسِيتَ قَال فَلَمْ يُصلّ بَعْد ذَلكَ إلّا قَرأَ بِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم لأُمّ القُرْآن وَللسُّورَة التِي بَعْدَهَا وَكَبّر حِينَ يَهْوِي سَاجِداً » .

■ كُلّهُمْ ثِقَات[4] .

= (١) فى قط : لرسول الله .

٢٥٤ ــ الدارقطني (١ / ٣١١) برقم (٣٣) .

(١) فى قط : جعفر .

(٢) فى قط : ولم يقرأها .

(٣) فى قط : قضى وكذا فى المخطوطة (قضى) فوق (صلى) .

(٤) فى هامش المخطوطة · غَيْر عَبْد المجيد قَال أحمد ثِقَة يعلُوا فِي الارجَاء قَال =

٢٥٥ ـ حَدّثَنَا يحيى بن محمد بن صَاعِد وَمحمد بن مخلد قَالَا : ثنا[1] جَعْفر بن مكرم ثنا أَبُو بكر الحنفي ثنا عَبْد الحَميد بن جَعْفر أَخْبَرنِي نُوح بن أَبِي بِلَال عَن سَعِيد بن أَبِي سَعِيد المقبري عَن أَبِي هُرَيْرة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إذَا قَرأتـم الحمْدَ[2] فَاقْرَأُوا بِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم إِنَّها أُمّ القُرآن وَأُمّ الكتَاب وَالسبْع المثَانِي وَبِسْمِ الله الرّحمن الرّحيم أَحدُ آياتها[3] » . قال أَبُو بَكْر الحَنَفِي ثُمّ لقيت نُوحاً حَدّثني[4] عَن سَعِيد بن أَبِي سَعيد المقبري عَن أَبِي هُرَيْرَة بِمثله وَلم يَرفعْه

■ كُلّهم ثِقَات .

٢٥٦ـ وَقُرِىء عَلى عَبْد الله بن محمد وَأَنَا أَسمع حدّثكُم سَعيد بن يحيى الأَمَوِى قَال[1] : ثنا أَبي قال[1] : ثنا ابن جريج عَن عَبْد الله بن أَبِي

= ابن حبان يستحق الترك مُنكر الحَدِيث جِداً يقلب يقلب الأخبار وَيروِي المنَاكير عَن المشَاهِير قَال أَبُو دَاوُد ثِقَة داعِية إلى الإرجاء وَقَال الدّارقطني لا يُحْتَجّ بِه ويعتبر بِه وَقِيل أَنّه هُوَ أدخل أَبَاهُ في الإرجَاء .

٢٥٥ ـ الدارقطني (١ / ٣١٢) برقم (٣٦) .

(١) فى قط : نا .

(٢) فى قط : الحمد لله .

(٣) فى قط : إحداها . وفى هامش المخطوطة : عشرة آية من كتاب الله روى ذلك عن ابن عباس وأبى هريرة رضى الله عنهما .

(٤) فى قط : فحدثنى .

٢٥٦ ـ الدارقطني (١ / ٣١٢ ، ٣١٣) برقم (٣٧) .

(١) غير موجودة فى قط .

مليكة عَن أُمّ سَلمَة قَالت : « كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا قَرأَ يَقْطع قراءته آية آية ﴿ بِسْمِ اللهِ الرّحمٰنِ الرّحيم . الحمد لله رَبِّ العَالمين . الرّحمن الرّحيم . مَالِكِ يَوْمِ الدّين ﴾ [الفاتحة : ١ ــ ٤] وَاللّفظ لِعَبْد الله بن محمّد قَال أنا عَبْد الله بن محمّد وَرَوَاهُ عُمَر بن هَارُون عَن ابن جريج فَزَادَ فِيه كَلاماً .

■ كُلّهم ثِقَات وَإِسْنَاده صَحِيحٌ .

٢٥٧ــ حَدَّثَنا محمّد بن القَاسِم بن زَكريا ثنا عَبْد الأَعْلى بن وَاصِل ثنا خلادُ بن خَالد المقري ثنا أَسْبَاط بن نصْر عَن السُّدى عَن عَبْد خَيْر قال : « سُئِل عَلى عَلَيْه السَّلام[1] عن السبْع المثَانِى فَقَال : الحَمْدُ للهِ ربِّ العالمين[2] فَقِيل لَهُ إنّما هِىَ ستّ آيات فَقَال: بِسْم الله الرّحمن الرّحيم آية » .

■ كُلّهم ثِقَات .

٢٥٨ــ وَعَن عَبْد الجبار بْن الورْد قَال : سَمِعْتُ ابن أَبِي مليكة قَال : سَمِعْتُ عَائِشَة سُئِلَت[1] عَن آيَة مِنَ القُرْآن فَقَالَتْ :« ﴿ بِسْمِ اللهِ الرّحمٰنِ الرّحيم الم الله لا إِلَه إِلّا هُوَ الحَيُّ القَيُّوم نَزَّلَ عَلَيْكَ الكِتَاب ﴾ إلى قوله : ﴿ يَتّبِعُونَ مَا تَشَابَه مِنْه[2] ابْتِغَاءَ الفِتْنَة وَابْتِغَاءَ تَأْوِيله ومَا يَعلَم تَأْوِيلهُ إِلَّا الله

---

٢٥٧ ــ الدارقطني (١ / ٣١٣) برقم (٤٠) . وهذا آخر الأحاديث التي لم يضعفها الحافظ الغساني .

(١) فى قط : على رضى الله عنه (٢) غير موجودة في قط : رب العالمين .

٢٥٨ ــ الدارقطني (١ / ٣١٤) برقم (٤) .

(١) فى قط : وسئلت .

(٢) فى قط : ما تشابه منه إلى قوله : آمنا به . بدون ذكر الآيات .

وَالرَّاسخُونَ فِي العِلمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ﴾ [آل عمران الآية : ١ ـــ ٧] . فإذَا رَأَيْتم أُولئك فهُم الذِين سَمَّى[٣] اللهُ فَاحْذَرُوهم » .

● عَبْد الجبَّار ضَعِيف .

٢٥٩ـــ وَعَن عُمَر بن نَبْهَان عَن قَتَادَة عَنْ أَنس بن مَالك قَال : « رَأَيْت رَسُول الله ﷺ يُصَلّى فِى نَعْلَيْه وَفِى خُفّيْه » .

● عُمَر بن نَبْهَان لَيْسَ بِقَوِى .

٢٦٠ـــ وَعَن زهير[١] بن محمّد عَنْ هشَام بن عروة عَن أَبيه عَنْ عَائِشَة قَالَتْ : « كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُسَلّم فِى الصّلاَةِ تَسْلِيمةً وَاحِدة تِلقَاء وَجْهه يَمِيل إِلَى الشّق الأَيْمَن قَلِيلاً » .

● هَذَا لا يثبت مُسْنَداً وَزُهَيْر بن محمد لَيْسَ بِالقَوى والصّوَاب فعل عَائِشَة .

* * *

---

(٣) فى قط : سماهم .

٢٥٩ ـــ لم اقف عليه فى الدارقطني حتى الآن .

٢٦٠ ـــ الدارقطني (١ / ٣٥٧، ٣٥٨) برقم (٧) .

(١) فى هامش المخطوطة : يؤخر حديث زهير بن محمد .

كيفيّة التسْلِيم

٢٦١ـ وَرَوَاهُ أيضاً رَوْح بن عَطَاء بن أَبِى مَيْمُونة[1] عَن أَبِيه عَن الحسَن عَن سَمُرة بن جندب قَال : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يُسلم وَاحِدَة فِى الصّلاة قِبَل وَجْهه فَإِذَا سَلّمَ عَن يَمينه سَلّم عَن يَسَارِه » .

● رَوْح بن عَطَاء ضَعِيف .

٢٦٢ـ وَرَوَاهُ عَبْد المهيمن بن عَبّاس بن سَهْل السَّاعِدِي عَنْ أَبِيه عَنْ جَدّه : « أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ سَلّم [1] تَسْلِيمة وَاحِدَة عَن يَمِينه فِي[2] الصَّلَاة » .

● عَبْد المهيْمن لَيْسَ بِالقَوِي .

٢٦٣ـ وَعَن أَبِي سُفْيَان السّعْدِي[1] عَنْ أَبِي نضْرَةَ[2] عَن أَبِى سَعِيد

---

٢٦١ ـ الدارقطني (١ / ٣٥٨ ، ٣٥٩) برقم (٨) .

(١) فى قط : ميمون .

٢٦٢ ـ الدارقطني (١ / ٣٥٩) برقم (٩) .

(١) فى قط : كان يسلم .

(٢) فى قط : من .

٢٦٣ ـ الدارقطني (١ / ٣٥٩) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) غير موجودة في قط : عن أبي نضرة .

قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مفْتَاحُ الصَّلاَة الوُضُوء وَتحرِيمهَا التَكْبِير وَتَحْلِيلهَا التَّسْلِيم » وقَال ابن أبي دَاوُد : « الطّهُور » .

● أَبُو سُفْيَان السّعْدِى اسْمهُ طريف بن شهاب لَيْسَ بِالقَوي .

٢٦٤ ـ وَعَن أَبِي عوانة عَن الحكم عَن عَاصِم عَن عَلِي عَلَيْه السّلام[1] قَال : « إِذَا قعد قَدْر التّشَهّد فَقَد تَمّتْ صَلاته » .

● تَفَرّدَ بِه أَبُو عوانة عَن الحَكم وَلم يَرْوه عَنْهُ غَيْر أَبِي عَاصِم وَفِى سَماع الحكم عَن عَاصِم نظر وَالله أَعْلم .

٢٦٥ ـ وَعَن عَبْد الله بن محمد بن عَقيل عَن محمد بن الحنفية عَن عَلِي عَلَيْه السّلام[1] أَنّ رَسُولَ الله ﷺ قَال : « مفْتَاحُ الصّلاَة الطهُورُ وَتَحرِيمُهَا التّكبِير وَتَحْلِيلهَا التّسْلِيم » .

● ابن عَقِيل ضَعِيف .

٢٦٦ ـ وَرَوَاهُ الوَاقِدِى عَن[1] يَعْقُوب بن محمد بن أَبِى صَعْصَعَة

---

٢٦٤ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٠) برقم (٣) .

(١) غير موجودة في قط : عليه السلام .

٢٦٥ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٠) برقم (٤) .

(١) فى قط : علي رضى الله عنه .

٢٦٦ ـ الدارقطني (١ / ٣٦١) برقم (٥) .

(١) فى قط : ثنا .

عَن أَيُّوب بن عَبْد الرّحمن بن أَبِي صَعْصَعَةَ عَن عباد بن تَمِيم عَن عَمّه عَبْد الله ابن زيد عَن النّبي ﷺ قَال : « افْتتاح الصَّلاة الطهُورُ وَتَحرِيمهَا التكْبِير وَتَحْلِيلهَا التسْلِيم » .

● الوَاقِدِي ضَعِيف .

٢٦٧ـ وَعَن عِيسَى بن عَبْد الله الأَنصَارِي عَن جويْير بن سَعِيد عَن الضحاك بن مُزاحِم عَن البَراء بن عَازب قال : « صَلّى رسُول الله ﷺ بِقَوْم وَلَيْسَ هُوَ عَلَى وُضُوءٍ فتمت للقَوْم وَأَعَادَ النَّبِي ﷺ » .

● عِيسَى وَجُويير ضَعِيفَان .

٢٦٨ ـ وَعَن أَبِي جَابِر البيَاضِي عَن سَعِيد بن المسيّب : « أَنَّ رَسُول الله ﷺ صَلّى بِالنَّاسِ وَهُوَ جنبٌ فَأَعَادَ وَأَعَادُوا » .

● هَذَا مُرْسَل وَأَبُو جَابر البيَاضِي مَتْرُوك الحَدِيث .

٢٦٩ـ وَرَوَاهُ عَمْرُو بن خَالِد عَن حبيب بن أَبِي ثابت عَن عَاصِم بن ضمرة عَن عَلِي عَلَيْه السّلام(١) : « أَنَّه صَلَّى بِالقَوْم وَهُوَ جُنب فَأَعَادَ ثُمَّ أَمَرَهُم فَأَعَادُوا » .

---

٢٦٧ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٣) برقم (٦) .

٢٦٨ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٤) برقم (٩) .

٢٦٩ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٤) برقم (١٠) .

(١) غير موجودة في قط : عليه السلام .

● عَمْرُو بن خَالد هُوَ أَبُو خَالِد الواسطي مَتْرُوك الحَديث رَمَاهُ أَحْمد بن حنبل بِالكذب .

٢٧٠ ــ وَعَن أَبِي حَنِيفة عَن أَبِي سُفْيَان عَن أَبِي نضرة عَن أَبِي سَعِيد قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « الوُضُوءُ مفْتَاح الصّلاة وَالتّكْبِير تَحْرِيمهَا وَالتَّسْلِيم تَحْلِيلهَا وَفِي كُلّ رَكْعَتَيْن فَسلم » . قال أَبُو حَنِيفَة : يَعْني التّشهّد .

● أَبُو حَنِيفَة وَأَبُو سُفْيَان ضَعِيفَان .

٢٧١ ــ وَعَن صخر بن عَبْد الله بن حَرْملة أَنّه سَمعَ عُمَر بن عَبْد العَزِيز يَقُول : عَن أَنَس بن مَالك[1] : « أن رَسُول الله ﷺ صَلّى بِالنّاسِ فَمَرَّ بَيْنَ يَدَيْه[2] حِمَاراً فَقَال عياش بن أَبِي رَبِيعة : سُبْحَان الله سبحان الله[3] ! فَلَمّا سَلم رَسُول الله ﷺ قَال : مَن المُسبِّحُ آنفاً سُبْحَان الله وبحَمْدِه[4] قَال أَنا يا رَسُول الله . إِنّي سَمعت أَنَّ الحمارَ يقطع الصّلاة قَال : لا يقطعُ الصَّلاة شَيْء » .

● أُخْتُلفَ فِيه عَلَى عُمَر بن عَبْد العَزِيز وَلَيْسَ بِثَابِت عَن أَنسٍ .

---

٢٧٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٦٥ ، ٣٦٦) برقم (١٧) .

٢٧١ ــ الدارقطني (١ / ٣٦٧) برقم (٣) .

(١) غير موجودة في قط : ابن مالك .

(٢) في قط : أيديهم .

(٣) في قط : سبحان الله سبحان الله سبحان الله !!

(٤) غير موجودة في قط .

٢٧٢ ــ وَعَن إِبْرَاهِيم بن يزيد ثنا سَالم بن عَبْد الله عَن أَبِيه : « أَنَّ النَّبِي [١] ﷺ وَأَبَا بكر وَعُمَر قَالُوا : لا يَقْطع صَلاَة الْمُسْلم شَىْء وَادْرأ مَا اسْتطعت » .

●إِبْرَاهِيم هُوَ الخُوزِى ضَعِيف .

٢٧٣ ــ وَعَن مجالد عَن أَبِي الوَدّاك عَن أَبِي سَعِيد عَن النَّبي ﷺ قَال : « لاَ يقطعُ [١] الصَّلاة شَىْء » .

●مجالد صَالح وَفِي حفظهِ شَىْء .

٢٧٤ ــ وَعَن إِسْحَاق بن عَبْد الله بن أَبِي فروة عَن زيد بن أَسْلم عَن عَطَاء بن يسَار عَن أَبِي هُرَيْرَة عَنِ النَّبي ﷺ قَال [١] : « لا يَقْطَع [٢] صَلاَة المرْء امْرَأة وَلاَ كلبٌ وَلاَ حِمَارٌ وَادْرأ مَا بَيْن [٣] يَدَيْكَ مَا اسْتَطعْت » .

●ابن أَبِي فرْوه مَتْرُوك .

---

٢٧٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٦٧ ، ٣٦٨) برقم (٤) .

(١) فى قط : رسول الله .

٢٧٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٦٨) برقم (٥) .

(١) فى قط : لا يقع .

٢٧٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٦٨ ، ٣٦٩) برقم (٨) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : تقطع .

(٣) فى قط : من بين .

السَّهو فِي الصَّلاة

٢٧٥ ـ وَعَن إسْمَاعِيل بن مُسْلم عَن الزهْرى عَن عُبَيْد الله بن عَبْد الله بن عُتبة عَن ابن عَبَّاس قَال[١] : « كُنْتُ أذَاكِر[٢] عُمَر بن الخطّاب رَضِىَ الله عَنه[٣] شَيْئاً مِن أَمْر الصَّلاَة فَأتَى عَلَيْنا[٤] عَبْد الرّحمن بن عَوْف فَقَال : ألا أُحَدِّثكُم حَدِيثاً سَمِعْته مِن رَسُول الله ﷺ فَقُلْنَا : نَعَمْ قَال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُول : « إذَا شَكَّ أَحَدُكُم فِى النُّقصَانِ فَلْيُصَلّى حَتّى يكُون الشَّك فِى الزِّيَادَةِ » .

● إسْمَاعِيل ضَعِيف .

٢٧٦ ـ وَعَن مُحمّد بن إسْحَاق عَن مَكحُول أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَال : « إذَا شَكَّ أَحَدُكُم فِى صَلاَتِه فَلاَ يَدْرِى أَزَادَ أَمْ نقص فَإن كَانَ شَكَّ فِى الوَاحِدَة والثنتين فَلْيَجْعَلهمَا وَاحِدَة وَإن كَانَ شَكّ فِى الثّلاث وَالثنتيْن فَليجْعَلْهَا[١] ثنتين وَإن كانَ شَكَّ فِى الثّلاث وَالأَرْبع فَليجعَلْهَا ثَلاثاً حَتّى يَكُون الوَهْم فِى الزِّيادَة » .

---

٢٧٥ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٩) برقم (١٢) .

(١) غير موجودة فى قط . (٣) غير موجودة في قط : رضي الله عنه .

(٢) فى قط : ذكر . (٤) غير موجودة فى قط .

٢٧٦ ـ الدارقطني (١ / ٣٦٩) برقم (١٣) .

(١) فى قط : فليجعلهما .

قَال محمد بن إسْحَاق قَال لي حُسَيْن بن عَبْد الله : أَسْند لك مكحُول هَذَا الحَدِيث ؟ قلت : مَاسَأَلته . قَال : فَإِنّه ذكره عَن كريب عَن ابن عَبّاس عَن عَبْد الرّحمن بن عوف .

● حُسَيْن لَيْسَ بِقوِي .

٢٧٧ ــ وَرَوَاه حفص[١] بن عُمَر الأَبُلّي ثنا ثور بن يزيد عَن مكحُول عَن كريْب عَن ابن عَبّاس عَن عَبْد الرّحمن بن عَوْف عَن النبّي ﷺ .

● حفصٌ الأَبُلّي ضَعِيف .

٢٧٨ ــ حَدّثَنَا جعفر بن محمد بن فضيل ثنا عَمّار بن مَطَر العَنبري بنزل بِالرها ثنا عَبْد الرّحمن بن ثابت بن ثوبان عَن أَبيه عَن مكحُول عَن كريْب مَوْلى ابن عَبّاس عَن ابن عَبّاس عَن عَبْد الرّحمن بن عوْف قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « مَن سَهَىٰ فِي ثَلاثَة أَوْ أَرْبَعة فَليتم فإِن الزّيَادَة خَيْر مِن النُّقْصَان » .

● عَمَّارُ بن مَطَر ضَعِيف .

٢٧٩ ــ وَعَن عَبْد الله بن جَعْفر عَن زيد بن أَسْلم عَن عَطَاء بن يَسَار عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إِذَا شَكّ أَحَدكم فِي صَلاته فإِن اسْتَيْقَن أَنَّه قَد صَلّى ثَلاثاً فَليصَلّ وَاحِدَة بِرَكعتها وَيَسْجُد بِهَا[١] ثُمّ لِيَتَشَهّد

---

٢٧٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٠) برقم (١٤) .

(١) فى قط : محمد بن حفص .

٢٧٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٠) برقم (١٤) .

٢٧٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٣ ، ٣٧٤) برقم (٢٣) .

(١) فى قط : وسجدتيها.

فَإِذَا فَرَغَ فَلَمْ يبق إِلاّ أن يُسَلّم فِليَسْجد سَجدَتَيْن وَهُوَ جَالِس ثم يُسَلّم فَإِن كَانَ صَلّى ثلاثاً وَكَانَت الرَّكعَة التِي صلى رَابِعَةً كَانت السَجْدتَان تَرغِيماً للشَّيطانِ وَإِن كَانَ صَلّى أَرْبَعاً وَكَانت الرّكْعَة التِي صَلّى خَامِسَة شفّعَهَا بسَجْدتَيْن » .

● عَبْد الله بن جَعْفر المدني ضَعِيف .

٢٨٠ — وَعَن عَبْد المهيْمن بْن عَبّاس عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن المنذر بن عَمْرُو وَكَانَ مِن النقبَاءِ مِن بَني سَاعِدةَ : « أَنّ النّبي ﷺ سَجَد سَجْدَتي السّهْو قَبْل التّسْلِيم » .

● عَبْد المهَيْمن لَيْسَ بِقَوِي .

٢٨١ — وَعَن محمد بن عَبْد الله بن عبيد[1] بن عُمَيْر عَن عَطَاء عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن صَلّى صَلاة مكتُوبَة مَعَ الإمَام فَليَقْرأ بفَاتحة الكِتَاب فِي سَكَتَاته وَمَن انتَهى إِلَى أُمّ القُرْآن فَقَد أَجْزَأه » .

● محمد بن عَبْد الله بن عبيد ضَعِيف .

٢٨٢ — وَعَن يحيى بن عَبْد الله بن الضحاك ثنا صَدقة عَن زيد بْن وَاقد عَن عُثْمَان بن أَبِي سَودَة عَن نَافع بن محمُود قَال : أَتيْت عبادة بن

---

٢٨٠ — الدارقطني (١ / ٣٧٤) برقم (٢٤) .

٢٨١ — الدارقطني (١ / ٣١٧) برقم (١) .

(١) في قط : عبيد الله .

٢٨٢ — الدارقطني (١ / ٣٢٠) برقم (١٣) .

=

الصَّامت فَذَكر[1] [أَنَّه قَال : « صَلَّى بنا رَسُول الله ﷺ بَعْض الصَّلَوات التِي يُجْهَر فِيهَا بِالقِرَاءةِ فَلَمَّا انصرَف قَال : مَا مِنكُم مِن أحد يَقْرأ شَيْئًا مِن القُرآن إِذَا جَهرت بِالقِرَاءَة قلنا نعم يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ : وأنا أَقُول مَالى أُنَازِع القُرآن][2] فَلَا يَقْرَأَن أَحَدٌ منكم إلاّ بِفَاتحة الكِتَاب فَإِنّه لا صَلاَة لمن لَمْ يَقْرأ بِهَا » .

● يحيى لَيْسَ بِقَوِي .

٢٨٣ ــ وَعَن مُعَاوية بن يحيى عَن إِسْحَاق بن عَبْد الله بن أَبِي فَرْوة عَن عَبْد الله بن عَمْرُو بن الحَارث عَن محمُود بن الرّبيع الأَنصَارِي قَال : قام إِلَى جنبى عُبادة بن الصّامِت فقرأ مَعَ الإِمَام وَهُوَ يقرأ فلمّا انصرَف قُلتُ لَه : أَبا الوَلِيد تَقْرَأ وَتَسمع وَهُوَ يَجْهرُ بِالقِرَاءَة قَال : نعَم إِنّا قَرأْنَا مَعَ رَسُول الله ﷺ فَغلط رَسُول الله ﷺ ثُمّ سبّح وَقال[1] لنا حِينَ انصَرف : « هَل قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ قُلنَا نَعَمْ قَال : قد عجبْتُ قلتُ مَنْ هَذَا الّذِي يُنَازِعُنِي القُرْآن ؟ . إِذَا قَرَأَ الإِمَامُ فَلا تقرؤوا مَعَه إِلّا بِأُمِّ القُرْآن فَإِنّه لاَ صَلاَة لِمَن لَمْ يَقْرَأ بِهَا » .

● مُعَاوية بن يحيى وَإِسْحَاق بن عَبْد الله بن أَبِى فروة ضَعِيفَان .

٢٨٤ ــ وَعَن محمد بن عَبْد الله بن عُبَيْد بن عُمَيْر عَن عَمْرُو بن

= (١) فى قط : فذكر عن النبي ﷺ نحوه ، وقال فيه :

(٢) غير موجود في قط : ما بين المعكوفين .

٢٨٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٠) برقم (١٤) .

(١) فى قط : فقال .

٢٨٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٠ ، ٣٢١) برقم (١٥) .

شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « مَنْ صَلّى صَلاَة مَكْتُوبَة أَوْ تَطوّعاً فَلْيَقرَأ فِيهَا بِأمّ الكِتَاب وَسُورة مَعَهَا فَإن انْتَهى إلَى أُمّ الكِتَابِ فَقد أَجْزىء وَمَنْ صَلّى صَلاَة مَعَ إمام يَجْهَرُ فَلْيَقْرَأ بِفَاتحة الكِتَاب فِي بَعْضِ سَكتَاته فَإن لَمْ يَفْعَل فَصَلاته خدَاج غَيْر تَمَام » .

● محمّد بن عَبْد الله بن عُبَيْد ضَعِيف .

٢٨٥ ــ وَعَن أَبِي حَنيفة عَن مُوسَى بن أَبِي عَائِشَة عَن عَبْد الله بن شداد عَن جَابر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن كَانَ لَه إمَام فَقِرَاءَة الإمَام لَهُ قِرَاءَة » .

٢٨٦ ــ وَعَن أَبِي الوَلِيد عَن جَابر بن عَبْد الله أَنّ رَجُلاً قَرأ خَلْفَ النّبِي ﷺ فِي الظُّهْر وَالعَصْر فَأَوْمَأ إلَيْه رَجُل فَنَهَاه فَلمّا انْصَرَف قَال : أَتنهاني أَنْ أقْرَأ خَلْف النَّبِي ﷺ فتذاكرا[1] حتى سمع النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ : « مَنْ صَلّى خَلْفَ الإمَام فَإنّ قِرَاءته لَهُ قِرَاءَة » .

● أبُو الوَلِيد هَذَا مَجْهُول وَلَمْ يذكر فِي هَذَا الإسْنَاد جَابر غَيْر أَبِي حَنِيفَة .

٢٨٧ ــ وَرَوَاهُ يُونس بن بكير عَنْ أَبِي حَنِيفَة وَالحَسَن بن عُمارة عَن[1] جَابر عَن النّبِي ﷺ بِهَذا !

---

٢٨٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٣) برقم (١) .

٢٨٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٥) برقم (٤) .

(١) في قط : فتذاكرا ذلك .

٢٨٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٥) برقم (٤) .

(١) في قط : موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد عن .

● أَبُو حَنِيفَة ضَعِيف الحَدِيث وَالحَسَنُ بن عُمارة مَتْرُوك الحَدِيث وَالصّوابُ عَن مُوسَى بن أَبِي عَائِشَة عَن عَبْد الله بن شداد مُرْسَلاً عَن النَّبي ﷺ .

٢٨٨ ــ وَرَوَاه أَيْضاً محمد بن الفَضل بن عَطِيّة عَن أَبِيه عَن سَالم بن عَبْد الله عَن أَبِيه عَن النَّبي ﷺ نَحْوه .

● محمد بن الفضل بن عطيه مَتْرُوك وَأَبُوه ضَعِيف .

٢٨٩ ــ وَعَن عَبْد الله بن عَامِر حَدَّثَنِي زيد بن أَسْلم عَن أَبِيه عَن أَبِي هُرَيْرَةَ في[1] هَـٰذِه الآيَة ﴿ وإذَا قُرِىء القُرآن فَاسْتَمعُوا لَهُ وَأَنصِتُوا لَعَلكُم تُرْحَمُون ﴾ [الأعراف : ٢٠٤] قَالَ : « نَزَلَت فِي رَفْع الأَصْوات وَهُمْ خَلْفَ رَسُول الله ﷺ فِي الصّلاَة » .

● عَبْد الله بن عامر ضَعِيف .

٢٩٠ ــ وَعَن حجاج بن أَرطَأة عَن قتادة عَن زرارة بن أوفي عَن عمران بن حُصَيْن قَال : « كَانَ النبي ﷺ يُصَلّى بالنّاس وَرجُل يَقْرَأ خَلْفه فَلَمّا فَرَغ قَال : مَن[1] الّذِى يخالجنى سُورَتِى ثُمَّ نَهَاهُم[2] عَن القِرَاءَة خَلْفَ الإِمَام » .

---

٢٨٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٥ ، ٣٢٦) برقم (٦) .

٢٨٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٦) برقم (٧) .

(١) فى قط : عن .

٢٩٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٧ ، ٣٢٨) برقم (٨) .

(١) فى قط : من ذا .　　(٢) فى قط : سورتهم فنهاهم .

● لَمْ يَقُل هَكَذَا غَيْر حجاج وَخَالفه أَصْحَاب قتادة منهُم شعبة وَسَعِيد وَغَيْرهما فَلم يذكُرُوا أَنّه نَهَاهُمْ عَن القِرَاءَة وَحجاج لا يُحْتَجّ بِه .

٢٩١ ــ وَعَن يحيى بن سَلاَم ثنا مَالك بن أَنَس ثنا وَهبُ بن كيْسَان ، عَن جَابر بن عَبْد الله أَنّ النبّي ﷺ قَال : « كُلّ صَلاَة لا يقرأ فِيها بِأُمّ الكتاب فَهِىَ خداج إلاّ أَن يكُون وَرَاءَ إمَامٍ » .

● يحيى بن سَلاَم ضَعِيف[1] والصواب موقُوف .

٢٩٢ ــ وَعَن إسْمَاعِيل بن أَبَان الغَنَوى ثنا محمد بن عجلان ، عَن زيد بن أَسْلم وَمُصْعَب بن شرحبيل ، عَن أَبِي صَالح ، عَن أَبِى هُرَيْرة ، عَن النبّي ﷺ قال : « إنّما الإمام لِيُؤْتَم بِه ، فَلاَ تَخْتَلِفُوا عَلَيْه ، فَإذَا كَبَّر فَكَبِّروا ، وَإذَا قَرأَ فَأنْصتوا ، وإذَا قَال غَيْر المغضُوب عَليْهم وَلاَ الضَّالِيّن فَقُولُوا آمِين » . الحَدِيث .

● إسْمَاعِيل بن أَبَان الغَنَوي ضَعِيف .

٢٩٣ ــ وَعَن أَبِى سَعْد الصّاغَانِي محمد بن مُيَسّر ثنا ابن عجلان عَن أَبِيه عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النَبِي ﷺ بِهَذا .

● أَبُو سَعْد الصّاغَانى ضَعِيف .

---

٢٩١ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٧) برقم (٩) .

(١) فى هامش المخطوطة : تفرّد به عن مالك .

٢٩٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٢٩) برقم (١٢) .

٢٩٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٠) برقم (١٣) .

٢٩٤ ــ **وَعَن** محمد بن سَالم عَن الشعبى قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « لا قِرَاءَة خَلْفَ الإمَام »[(١)] .

٢٩٥ ــ **وَرَوَاهُ** غسّان بن الربِيع عن قيس بن الربيع ، عَن محمد بن سَالم ، عَن الشعبى عَن الحَارث ، عَن عَلي قَال : قَال رَجُل للنّبِي ﷺ : أَقْرَأ خَلْف الإمَام أَوْ أنْصت ؟ قَال : « بَل أنصت فَإنّه يكفِيك » .

● تَفَرّد بِه غسّان وَهُوَ ضَعِيف وَقيس وَمحمد بن سَالم ضَعِيفَان . وَالمرسل الذِى قَبْله أَصح مِنه وَالله أَعْلم .

٢٩٦ ــ **وَعَن** سَالم بن نُوح ثنا عُمَر بن عَامِر وَسَعِيد بن أَبِى عَرُوبة عَن قتادة عَن يُونس بن جبير عَن حطان بن عَبْد الله الرقَاشِي قَال : صَلّى بِنَا أَبُو مُوسَى وَقَال[(١)] أَبُو مُوسَى : إنَّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يُعَلّمنا إذَا صَلّى بِنَا قَال : « إنما جُعِلَ الإمَام لِيُؤْتَمّ بِهِ فَإذَا كَبر فَكَبروا وَإذَا قَرَأَ فَأَنصتُوا » .

●سَالم بن نُوح لَيْسَ بِالقَوِي .

٢٩٧ ــ **وَعَن** محمد بن يُونس[(١)] ثنا عَمْرو بن عَاصِم ثنا مُعْتمر

---

٢٩٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٠) برقم (١٤) .

(١) فِى هَامِش المخطوطة : مرسل .

٢٩٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٠) برقم (١٥) .

٢٩٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٠) برقم (١٦) .

(١) فى قط : فقال .

٢٩٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٣١) برقم (١٨) .

(١) فى قط : محمد يونس .

قَال : سَمِعْت أَبِي يُحدّث عَن الأَعْمَش عن أبي صالح عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إِذا قَال الإِمَام غَيْر المغْضُوب عَلَيْهم وَلاَ الضَّالّين فَانصِتُوا » .

● محمّد بن يُونس لَيْسَ بِقَوِي .

٢٩٨ ــ وَعَن عَاصِم بن عَبْد العَزِيز عَن أَبِي سُهيْل عَن عَوْن عَن ابن عَبَّاس عَن النَّبِي ﷺ قَال : « يكفِيك[١] قِرَاءة الإِمَام ، خَافَتَ أَوْ جَهَرْ » .

● عَاصِم لَيْس بِالقَوِي ، وَرفعهُ وَهْمٌ .

٢٩٩ ــ وَعَن ليث بن أَبِي سليم وَجَابر عَن أَبِي الزبيْر عَن جَابر أَنَّ النَّبِي ﷺ قال : « مَن كَانَ لَهُ إِمَام فَقِراءته لَهُ قِرَاءَة » .

● جَابِر وَليث ضَعِيفَان .

٣٠٠ ــ وَعَن أَحْمَد بن يحيى بن المنْذر مِن أَصْل كِتَاب أَبِيه ثنا أَبِي ثنا قيس عَن عمار الدهنى عَن عبْد الرّحمن[١] بن أَبِي لَيْلَى قَال : قَال عَلِي[٢] : « مَن قَرَأ خَلْفَ الإِمَام فَقَد أَخْطَأَ الفِطْرَة » .

● يحيى بن المنذر ضَعِيف .

---

٢٩٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٣١) برقم (١٩) .

(١) في قط : تكفيك .

٢٩٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٣١) برقم (٢٠) .

٣٠٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٢) برقم (٢٥) .

(١) فى قط : عبد الله .　　(٢) فى قط : علي رضى الله عنه .

٣٠١ ــ وَعَن ابن أَبِي لَيْلَى ، حَدّثَنِي[1] رَجُل أَنّه سَمعَ أَبَاهُ يُحدّث عَن عَلِي قَال : « يكفيك قِرَاءَة الإمَام » .

● هَـٰذَا لاَ يثبت فِيه رَجُل مَجْهُول .

٣٠٢ ــ وَعَن مُحمد بن عبّاد الرازي ثنا أَبُو يحيى التيمي عَن سُهيْل بن أَبِي صَالِح عَن أَبِيه عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن كَانَ لَهُ إمَام فَقِراءته لَهُ قِرَاءَة » .

● أَبُو يحيى التيمى وَمُحمد بن عبّاد ضَعِيفَان .

٣٠٣ ــ وَعَن زكريا بن يحيى الوقار ثنا بشر بن بكر عن[1] الأَوزاعِى عَن يحيى بن أَبِي كثير عَن أَبِي سَلمة عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : صَلّى رَسُول الله ﷺ صَلاَة فَلَمّا قَضَاهَا قَال : « هَلْ قَرَأَ أَحَدٌ منكم مَعِى شَيْئاً[2] مِنَ القُرآن ؟ » . فَقَال رَجُل مِن القَوم : أَنَا يَارَسُول الله فَقَال رَسُول الله ﷺ : « إنِّى أَقُول مَالِى أُنَازع[3] القُرآن . إذَا أَسررْتُ بِقِرَاءتِى فَاقرءُوا[4] وَإذَا جهرتُ بِقِرَاءتى فَلاَ يَقْرَأَنّ مَعِى أَحدٌ »

● تَفَرَّدَ بِه زكريا الوقار وَهُوَ منكر الحَدِيث مَتْرُوك .

---

٣٠١ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٢) برقم (٢٧) .

(١) فى قط : أخبرنى .

٣٠٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٣) برقم (٣١) .

٣٠٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٣) برقم (٣٢) .

(١) فى قط : حدثنا .

(٢) فى قط : بشىء .

(٣) فى قط : أنازع فى .

(٤) فى قط : فاقرءوا معى.

٣٠٤ ــ وَعَن عَاصِم بن عَبْد العزيز عَن أَبِي سَهْل[1] عَن عوْن عَـن[2] ابـن عَبّـاس عَـن الـنّـبِـي ﷺ[3] : « يـكفِيـك قـرَاءَة الإِمَـام خَافَتَ أوْقَرَأ » . قَال أَبُو مُوسَى : قُلتُ لِأَحْمد بن حَنْبَل فِى حَدِيث عَبْد الله[4] ابن عَبّاس هَـذَا فِي القِرَاءَة ! فَقَال : هَـذَا منكر .

● عَاصِم ضَعِيف .

٣٠٥ ــ وَعَن بَحْر السَّقّاء عَن الزهرى عن سَالم عَن ابن عُمَر : « أَنّ رَسُول الله ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ وَلاَ الضّالّين قَالَ آمِين يَرْفَع[1] بِهَا صَوْتَه » .

● بَحْر ضَعِيف .

٣٠٦ ــ وَعَن الرّبِيعُ بن بَدْر عَن أَيُّوب السختيانِي عَن الأَعْرج عَن أَبِي هُرَيْرة قَال : « صَلّى بِنَا[1] رَسُول الله ﷺ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهه فَقَال : « أَتَقْرَؤُنَ خَلْفَ الإِمَام فَقُلْنَا إنَّ فِينَا مَن يَقْرَأ قَالَ : فَبِفَاتِحَة الكتَاب » .

● الرّبِيعُ بن بَدْر ضَعِيف وَرَوَاهُ ابن علية وَغَيْره عَن أَيُّوب عَن أَبِي قلابة مُرْسَلاً .

---

٣٠٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٣) برقم (٣٣) .

(١) فى قط : سهيل . (٣) فى قط : قال .

(٢) غير موجودة فى قط . (٤) غير موجودة في قط : عبد الله .

٣٠٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٣٥) برقم (٦) .

(١) فى قط : ورفع .

٣٠٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٠) برقم (٧) .

(١) فى قط : صلّى لنا .

٣٠٧ — **وَعَن** مُحمد بن أَبِي لَيْلَى عَن الشعْبى عَن صِلة عَن حُذيفة : « أَنّ النّبِي ﷺ كَانَ يَقُول فِي رُكُوعه : سُبْحَانَ رَبي العَظِيم وَبِحَمْده ثَلاثاً وَفِي سُجُوده : سُبْحَان ربي الأَعْلَى وَبِحَمْده ثَلاثاً » .

● ابن أَبِي لَيْلَى ضَعِيف وَلَيْسَ بِحَافِظ .

٣٠٨ — **وَعَن** السّرى بن إِسْمَاعيل عَن الشعْبى عَن مَسْروق عَن عَبْد الله بن مسْعُود قال : « مِن السُّنّة أَن يَقُول الرّجل فِي رُكُوعِه سُبْحَانَ رَبى العَظِيم وَبِحَمْدِه وَفِى سُجودِه سُبْحَانَ رَبى الأَعْلى وَبِحَمْدِه » .

● السّري بن إِسْمَاعيل ضَعِيف .

٣٠٩ — **وَعَن** عَبْد العزيز بن عُبَيد الله عَن عَبْد الرَّحمن بن نَافع بن جُبَيْر بن مُطعم عَن أبيه عَن جَدّه قَالَ : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يَقُول إِذَا رَكعَ : سُبْحَانَ رَبى العَظِيم ثَلاثَ مَرّات » .

● عَبْد العزيز لَيْسَ بِالقوي .

٣١٠ — **وَرَوَاهُ** أَيْضاً إِبْرَاهِيم بن سَلمان عَن عُبَيد الله بن عَبْد الله بن أَقرم عَن أَبِيه قَال : « رَأَيت رَسُول الله ﷺ يَقُول فى رُكُوعه : سُبْحَانَ رَبى العَظِيم ثَلاثاً » .

---

٣٠٧ — الدارقطني (١ / ٣٤١) برقم (١) .

٣٠٨ — الدارقطني (١ / ٣٤١ ، ٣٤٢) برقم (٢) .

٣٠٩ — الدارقطني (١ / ٣٤٢) برقم (٥) .

٣١٠ — الدارقطني (١ / ٣٤٣) برقم (٦) .

● إبْرَاهِيم بن سَلْمَان لَيْسَ بِمشْهُور .

٣١١ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً إِبْرَاهِيم بن الفَضْل عَن سَعِيد المقبري عن أَبي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إِذَا رَكَعَ أَحدكم يُسَبح [١] ثَلاَثَ مَرّات فَإِنّه يُسَبّح لله من جسده ثَلاثَة وَثَلاثُون وَثُلثمائة عظم وَثَلاثَة وَثَلاثُون وَثُلثمائة عرق » .

● إِبْرَاهِيم بن الفَضْل ضَعِيف .

٣١٢ ــ وَرَوَاهُ عَوْن بن عَبْد الله بن عُتبة عَن ابن مَسْعُود قال : قال رَسُول الله ﷺ : « إِذَا قال أَحدُكم فِي رُكوعه سُبْحَان رَبى العَظِيم ثلاث مَرّات فَقَدتَمّ ركُوعُهُ وَذَلِكَ أَدنَاهُ » .

● عَوْن لَمْ يسْمعْ مِن ابن مَسْعُود .

٣١٣ ــ وَعَن شَريك عَن عَاصِم بن كليْب عَن أَبِيه عَن وَائل بن حُجْر قَال : « كَانَ النّبي ﷺ إِذَا سَجَدَ [١] تَقَع ركبتاه قَبل يديه وَإِذَا رفع رفع يديه قَبْل رُكبتيه » قال ابن أَبي دَاود وَضَع [٢] رُكبتيه قَبل يَديه .

---

٣١١ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٣) برقم (٧) .

(١) في قط : فسبح .

٣١٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٣) برقم (٨) .

٣١٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٥) برقم (٦) .

(١) في قط : إذا يسجد .

(٢) في قط : ووضع .

● تَفَرد بِهِ يزيد عَن شريك وَلم يحدث بِهِ عَن عَاصِم بن كليب غير شريك وَشريك لَيْسَ بِالقَوِي فيما يَتَفَرّدُ بِهِ واللهُ أَعْلَم .

٣١٤ ــ وَعَن أَبِي الوَليد المخزُومي ثنا ابن جُريج عَن عَطَاء عَن أَبي هُرَيْرة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إن سَرّكم أَن تزكوا صلاتكمْ فَقَدّمُوا خِيَاركم » .

● لاَ يصح أَبُو الوَلِيد هو خَالِد بن إِسْمَاعيل ضَعِيف .

٣١٥ ــ وَعَن حَارثة عَن عَمْرة عَن عَائِشَة قَالت : « كَانَ النّبي ﷺ إِذَا سَجَد اسْتَقْبَلَ بِأَصَابعه القِبْلَة » .

● حَارثة ضَعِيف .

٣١٦ ــ وَعَن يحيى بن حُميد عَن قرة بن عَبْد الرّحمن عَن ابن شهاب أَخْبَرَنِي أَبُو سَلمَة عَن أَبى هُرَيْرَة أَنَّ رَسُول اللهِ ﷺ قال : « مَن أَدْرَك ركعة مِن الصّلاة فَقَد أَدْرَكَهَا قَبْلَ أَنْ يُقِيمَ الإِمَام صُلْبَه » .

● يحيى بن حُميد وقُرَّة ضَعِيفَان .

٣١٧ ــ وَعَن نَاشب بْن عَمْرُو الشيبَانى ثنا مُقاتل بن حيّان عَن عُرْوة عَن عَائِشَة قَالَت : « أَبْصَرَ رَسُول الله ﷺ امْرَأَةً مِن أَهْلِهِ تُصَلّى وَلا تَضَعُ

---

٣١٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٦) برقم (١١) .

٣١٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٤) برقم (١) .

٣١٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٦ ، ٣٤٧) برقم (١) .

٣١٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٨) برقم (١) . =

أنفها بِالأرضِ فقَال : يا هَذِه[1] ضَعِى أنفك بِالأَرْض فَإِنّه لاَصَلاَةَ لِمَنْ لَمْ يَضَعْ أَنفهُ بِالأَرْضِ مَعَ جَبْهته فِى السُّجُود[2] » .

● نَاشِب ضَعِيف وَلاَ يصحُّ مُقَاتِل عَن عُرْوة .

٣١٨ ــ وَعَن عَبْد العزيز بن عُبيْد الله قَال: قُلت لوهْب بن كَيْسَان : يَا أَبَا نُعيْم مَالك لا تمكنُ جَبْهَتك وَأنفك مِنَ الأَرْض قَال : ذَلِك أنّي سمعت جَابِر بن عَبْد الله يَقُول : « رَأَيتُ رَسُول الله ﷺ يسجُدُ بِأَعْلى جبهته على قُصَاص الشعْر » .

● تَفَرّدَ به عَبْد العزيز بن عُبيْد الله عَن وَهب وَلَيْسَ بِالقَوِى .

* * *

= (١) فى قط : ما هذه .

(٢) فى قط : فى الصلاة .

٣١٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٤٩) برقم (٤) .

التَّشَهّد في الصّلاة

٣١٩ ــ وَعَن أَحْمد بن محمد بن الحجاج بن رشدين بن سَعْد حَدّثَنِي أَبى عَن أَبِيه عَن جَدّه حَدَّثَنِى عَمْرُو بن الحَارث أَنّ أَبَا الزبير حَدّثه عَن عَطَاء وَطَاوُس وَسَعِيد بن جبير عَن ابن عَبّاس أَنّه[1] قال : « كَانَ رسُول الله ﷺ يُعَلمنا التشهد التحيات المباركات » الحديث .

● رشدين لَيْسَ بِقَوِى .

٣٢٠ ــ حَدّثَنَا أَبُو بكر بن أَبى دَاود ثنا المُسيب بن وَاضح ثنا يُوسف بن أسْباط عَن[1] عَبْد الله بن المبارك عَن سُفْيَان عَن أَبِيه وَمَنصُور وَالأَعْمش وَحماد وَمُغِيرة عَن شقيق عَن عَبْد الله قال : « علمنا رَسُول الله ﷺ التّشهّد التحيات لله » الحديث .

● المُسيب ضَعِيف والحديث صحيح عن أَبي وَائِل عَن عَبْد الله .

---

٣١٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٥٠) برقم (٣) .

(١) غير موجودة فى قط .

٣٢٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٥١) برقم (٥) .

(١) فى قط : وعبد الله .

٣٢١ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضًا. خَارجة بن مصْعب بن خَارجة ثنا مُغِيث بن بُديل ثنا خَارجة بن مُصْعب عن مُوسَى بن عُبيدة عَن عَبْد الله بن دينار عَن ابن عُمَر قَال : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يعلمنا التّشهّد التّحيّات الطّيّبات الزّاكيات لله السّلام عَلَيْكَ أَيّهَا النّبِىّ وَرَحْمَةُ الله وَبَركاته السّلاَم عَلَيْنا وَعَلَى عباد الله الصّالِحِين أَشْهد أَنْ لا إله إلّا الله وَحْدَه لا شَرِيكَ لَه وَأنّ محمدًا عَبْده وَرَسُوله ثُمّ يُصَلّى عَلَى النّبِى ﷺ » .

● هَذَا لَفْظ ابن أَبِي عثمان . مُوسَي بن عُبيدة وخَارجة ضَعِيفان .

٣٢٢ ــ **وَرَوَاهُ** ابن لهيعةَ أَخْبَرنى جَعْفر بن ربيعة عَنْ يعقوب بن الأشج أَنّ عَوْن بن عَبْد الله بن عتبة كَتَبَ لى في التّشهّد عَن ابن عَبّاس وَأخذ بيدى فَزَعَمَ أَنّ عُمَر بن الخطّاب أخد بيدِهِ فَزَعَمَ له[1] أَنّ رَسُول الله ﷺ أخذ بيدِهِ فعلّمه التّشهّد التّحيّات لله الصّلوات[2] الطّيبَات المبَارَكَات لله » .

● هٰذَا إِسْنَاد حَسَن . ابن لهيعة لَيْسَ بالقوى .

٣٢٣ ــ **وَعَن عَبْد الوَهّاب بن مجاهد** [1] حدثنى ابن أَبِى لَيْلَى أَوْ

---

٣٢١ ــ الدارقطني (١ / ٣٥١) برقم (٧) .

٣٢٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٥١) برقم (٨) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : والصّلوات .

٣٢٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٥٤) برقم (١) .

(١) فى قط : ابن مجاهد حدثنى مجاهد .

أَبُو مَعْمَر قَالَ :« عَلّمنى ابن مَسْعُود التّشهّد وَقالَ : علمنيه رَسُول الله ﷺ كَمَا كَانَ[2] يُعَلّمنَا السُّورةُ من القُرآن التّحيّات لله إِلَى قَوْله السّلاَم عَلَيْكُم وَرَحْمَةُ الله وَبَرَكَاته[3] قَالَ : وَكَانَ مجاهد يقُول إِذَا سَلّمَ فَبَلَغ وَعَلَى عِبَاد الله الصّالِحِين فَقَدْ سَلّم عَلَى أَهْل السَّمَاءِ وَأَهْل الأَرْض » .

● ابن مجاهد ضَعِيف الحَدِيث .

٣٢٤ ــ وَعَن عَمْرُو[1] بن شمر عَن جَابر قَالَ : قَالَ الشعْبى : سَمِعْت مسروق بن الأجدع يَقُول : قَالَتْ عَائِشَة : إِنّى سَمِعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُول : « لاَ تقبل صَلاَة إِلاّ بالطهُور[2] وَبِالصّلاة عَلـىّ » .

● عَمْرو بن شمر وَجَابر ضَعِيفَان .

٣٢٥ ــ وَعَن عَبْد المهيْمن بن عَبَّاس عَن أَبِيه عَن جَدّه سَهْل بن سَعْد أَنَّ النّبي ﷺ قَالَ : « لاَ صَلاَة لمن لَمْ يُصَلّ عَلَى نَبيّه ﷺ » .

● عَبْد المهيْمن لَيْسَ بِالقَوِى .

٣٢٦ ــ وَعَن جَابِر عَن أَبي جعفر عَن أَبي مَسْعُود الأَنْصَارِى قال :

= (٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى قط : ذكر التشهد كله بدون اختصار .

٣٢٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٥٥) برقم (٤) .

(١) فى قط : عمر .

(٢) فى قط : إلا بطهور .

٣٢٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٥٥) برقم (٥) .

٣٢٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٥٥) برقم (٦) .

قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن صَلّى صَلاَة لم يُصَلّ فِيهَا عَلَيّ وَلاَ عَلَى أَهْل بَيْتِي لم تقبل منه » .

● جَابر ضَعِيفٌ واختلف عنه فَقِيل عَن جَابر عَن محمّد بن عَلِي عَن أَبي مَسْعُود الأنصاري قال : « لَوْ صَليت صَلاَة لاَ أُصَلّي فِيها على آلِ محمّد مَا رَأيت أَن صَلاتي تَتِم » وَفِي روَاية أُخْرَى عَنْه « مَا صَلّيت صَلاة لَا أصَلّي فِيهَا عَلَى آل محمّد إلاّ ظَننت أَنَّ صَلاَتِي لم تتم » .

٣٢٧ ــ وَعَن حريث عَن الشعْبي عن البراءِ بن عَازب : « أَنّ النّبى ﷺ كَانَ يُسَلّم تَسْليمتين » .

● حريث لَيْسَ بِالقوي .[1]

٣٢٨ ــ وَعَن خارِجه بن مُصْعَب عَن أَبي الحُسَيْن المدني[1] عَن سالم بن عَبْد الله بن عُمَر عَن أَبيه عَن عُمَر عَن النّبي ﷺ قَال : « لَيْسَ عَلى مَن خَلْف الإمَام سَهْو فَإن سَهَا الإمَام فعليْه وَعَلَى مَن خَلْفه السّهو وَإن سَهَا مَن خَلْف الإمَام فَلَيْسَ عَليه سَهو وَالإمَام كَافِيه » .

● خَارِجَة ضَعِيف وَأَبُو الحُسَيْن مثلهُ .

---

٣٢٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٥٧) برقم (٥) .

(١) فى هامش المخطوطة بعد حديث حريث هذا مكتوب : إلى هنا انتهى التقديم .

٣٢٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٧) برقم (١) .

(١) فى قط : المدينى .

٣٢٩ ــ وعَن أَبي بكر العَنسى[١] عَن يزيد بن أَبي حبيب عَن سَالم عَن[٢] عَبْد الله بن عُمَر[٣] عَن النّبي ﷺ قَال : « لاَ سَهْوَ في وثبة الصّلاَة إلّا قيام عَن جلوس أَوْ جلوس عَن قيَام » .

● أَبُو بكر العَنسى ضَعِيف .

٣٣٠ ــ وعَن إسْمَاعيل بن مُسْلم عَن الزهرى عَن عُبيد الله[١] عَن ابن عَبّاس قَال : كنت مَع عُمَر نتذاكر الصّلاَة فجَاءَ عَبْد الرّحْمٰن بن عَوْف فقَال أَلا أخبركم بِما سَمِعت مِن رَسُول الله ﷺ سَمِعت رَسُول الله ﷺ يَقُول : « إذَا شككتَ في النقصَان فَصَلّ حَتّى تَشُك في الزّيادَة » .

● إسْمَاعِيل ضَعِيف .

٣٣١ ــ وعَن جَابر عَن[١] المغيرة بن شُبيل الأَحْمَسى[٢] عَن قيْس بن أَبي حَازم عَن المغيرة بن شعبة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « إذَا

---

٣٢٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٧) برقم (٢) .

(١) فى قط : العبسى .

(٢) فى قط : عن سالم بن عبد الله .

(٣) فى قط : ابن عمر عن أبيه .

٣٣٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٧ ، ٣٧٨) برقم (٤) .

(١) فى قط : عبيد الله بن عبد الله .

٣٣١ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٨) برقم (١) .

(١) فى قط : ثنا .

(٢) في قط : الأحمسي بالحاء .

=

قَامَ الإِمَام في الرّكعتين فَإن ذكر قَبْل أَنْ يَستَتمّ قَائِمًا فَليَجلسْ وَإن اسْتَتمّ قَائِمًا فَلا يَجلس ويسْجد[٣] سجدتى السّهْو » .

وَكذلك رَوَاه الفريَابي وَمُؤمل وَغَيْرهما عَن الثّوْري .

● جَابر الجُعْفي ضَعِيف وَقد رَوى عَنْه الأَئِمّة .

٣٣٢ ــ وَرَوَاه أَيْضًا قيس بن أَبِي حَازم عَن المغيرة بن شعْبَة نَحْوه .

● قَيس لَيْسَ بِالقَوِي .

٣٣٣ ــ وَعَن عَبْد الله بن محمد بن عقيل عَن محمد بن الحنفية عَن عَلى قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مفتَاح الصّلاة الطهُور وَتحريمهَاالتّكبِير وَتحْلِيلهَا التّسْليم » وَقَال عُبَيْد الله : « وَإحرامها وَإحْلالهَا » .

● ابن عقيل لَيْسَ بِقَوى .

٣٣٤ ــ وَعَن عَبْد الرحمن بن زياد الافريقى عن بكر بن سَوادة وَعَبْد الرّحمن بن رَافع عَن عَبْد الله بْن عَمْرُو أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « إذَا جَلَسَ الإِمَام في آخر ركعة ثُمّ أحدث رَجُل مِن خَلْفه قَبْل أَنْ يُسلم الإِمَام فَقَد تَمّت صَلاَته » .

● عَبْد الرّحمن بن زياد الافريقى ضَعيف لايحتج بِه .

= (٣) فى قط : وسجد .

٣٣٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٨ ، ٣٧٩) برقم (٢) .

٣٣٣ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٩) برقم (١) .

٣٣٤ ــ الدارقطني (١ / ٣٧٩) برقم (١) .

الصَّلاة عَلَى الرّاحلة

٣٣٥ ــ حَدّثنا محمد بن إبْرَاهِيم بن نيروز الأنماطى ثنا محمد بن عَبْد الرّحمن بن غزوَان أُبو عَبْد الله ثنا ابن الرماح قاضى بلخ عَن كثير بن زياد أَبي سَهْل البصْرى العتكى عن عُمر بن عثمان بن يعْلى بن أمية عَن أَبيه عَن جَدّه يعْلى بن أميه صَاحب رَسُول الله ﷺ قَال : « انْتَهيْنَا مَعَ النَّبي ﷺ إِلَى مَضِيق السَّماءُ مِن فَوقنَا وَالبلة مِن أُسْفلنَا وَحَضَرت الصّلاَة فَأَمَرَ المؤذن فَأَذّن وَأَقَام ، أَوْ أَقام بغيْر أَذَان ثُم تقدّم النّبي ﷺ فصَلّى بِنَا عَلَى رَاحِلَته وَصَلّيْنَا خَلْفَه عَلَى رَوَاحِلنَا وَجَعَل سُجُودهُ أُخفض مِن ركوعه » .

● إسْنَاده فِيه لِين وَابن غزوان ضَعِيف .

٣٣٦ ــ وَعَن حماد بن وَاقد ثنا ثَابت البُناني عَن عَبْد الله بن رَبَاح عَن أَبي قَتَادة قَالَ : « ذكر عِنْد النّبي ﷺ نومُهم عَن الصّلاة **فَقَالَ النّبِي**(١) ﷺ :« لَيْسَ في النّوْم تفرِيط إنّما التّفريط في اليقَظَة » الحديث .

● حماد بن واقد لَيْسَ بِقَوِي .

---

٣٣٥ ــ الدارقطني (١ / ٣٨٠) برقم (٦) .

٣٣٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٨٦) برقم (١٤) .

(١) فى قط : رسول الله .

٣٣٧ ــ وَرَوَاهُ أَيْضًا يحيى عَن الأَعْمش عَن إِسْماعِيل عن الحَسَن عن عمْران بن حُصَين عَن النّبي ﷺ بنحو هٰذِه القِصّة قُلْنا أَلاَ تصلّيها[1] في غَد قال : « ينهاكم الله عن الربا ويأخذه ! » .

● يحيى هُوَ ابن أَبي أَنِيسة ضَعِيف .

* * *

٣٣٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٨٧) برقم (١٥) .

(١) في قط : نصليها .

الجمع في السفر

٣٣٨ ــ وَعَن عَبْد الوهاب بن مجاهد عَن أَبيه وَعَطاء بن أَبي رَباح عَن ابن عَبّاس أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « يَاأَهْل مكة لا تقصروا الصّلاة في أَدْنَى مِن أَربَعة بُرد مِن مكة إِلَى عُسْفان » .

● ابن مجاهد لَيْسَ بِقوِي .

٣٣٩ ــ وَعَن حُسَيْن بن عبْد الله بن عُبيد الله بن عَبّاس عَن عكْرمة وَعَن كُريْب مَولى ابن عَبّاس أَن ابن عَبّاس قال : « أَلاَ أخبركم عَن صَلاة رَسُول الله ﷺ في السّفر قُلْنَا بَلى قال : كَانَ إِذَا زَاغت[1] الشّمس في مَنْزله جَمَعَ بَيْن الظهر وَالعَصْر قَبْل أن يركب وَإذا لَمْ تزع له في مَنزله سَارَ حَتّى إِذَا حانت العَصْر نَزَلَ فَجَمعَ بَيْن الظهر وَالعَصْر وَإِذَا حانت له المغْرب في مَنْزله جَمَعَ بينهَا وَبَيْن العشاء وَإِذَا لم تحن في منزله ركبَ حَتّى إِذَا حانَت العشَاء نَزَل فَجَمَعَ بَيْنهمَا » .

● حُسيْن لَيْسَ بِالقَوي . روى هذا الحديث حجاج عَن ابن جريج قَال

---

٣٣٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٨٧) برقم (١) .

٣٣٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٨٨) برقم (١) .

(١) فى قط : زاغت له .

أَخْبَرَني حُسَيْن عَن كُرَيْب وَحْده عَن ابن عَبّاس وَرَواهُ عثمان بن عُمَر عَن ابن جريج عَن حُسَيْن عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس . وَرَواهُ عَبْد المجيد عَن ابن جريج عَن هشام بن عُرْوة عَن حسين عَن كريب عن ابن عَبّاس وَكُلهم ثقات مختصر .

٣٤٠ ــ وَعَن عطاف بن خَالد ثنا[١] نافع قَال : « أَقْبَلنا مَعَ ابن عُمَر صَادِرِينَ من مَكّة حَتّى إِذَا كُنا ببعض الطّريق اسْتصْرخ عَلى زوجته صَفيّة فأسْرَع السّيْرَ وَكَانَ[٢] إِذَا غَابَت الشّمْسُ نَزَل فَصَلّى المغربَ فَلَمّا كَانَ تِلك[٣] الليلة ظَنَنا أَنّه نَسى الصَّلاَة فَقُلْنَا لَه الصَّلاَة فَسَارَ حَتّى إذا كاد أن يغيب الشّفق نَزَل فَصَلّى وغاب الشفق ثم قام فصلى العَتْمَة ثُمّ أَقْبَل عَلَيْنَا فقَالَ : هَكَذَا كُنّا نَصْنَع مَعَ رَسُول الله ﷺ . » .

● عَطّاف ضَعِيف .

* * *

---

٣٤٠ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٣ ، ٣٩٤) برقم (٢١) .

(١) فى قط : حدثنى .

(٢) فى قط : فكان .

(٣) فى قط : ذلك .

الصّلاة في السّفينة

٣٤١ ــ وَعَن حُسَيْن بن علوان الكلبي حَدّثنا جَعْفر بن برقان عن مَيمُون بن مهران عَن ابن عَبَّاس قَالَ : « لما بعث النّبي[(١)] ﷺ جعفر بن أَبي طَالب إلى الحبشة قَال يارَسُول الله كَيْف أُصلّي في السّفِينة قَال : صَلّ فِيهَا قَائِماً إلاّ أَنْ تَخَاف الغرَق » .

● حُسَيْن بن علوان مَتْرُوك .

٣٤٢ ــ وَرَوَاه أَيْضًا بشر بن فافي[(١)] ثنا أَبُو نُعيْم ثنا جَعفر بن برقَان عَن مَيْمون بن مَهْران عَن ابن عُمَر سُئِل النّبي[(٢)] ﷺ عَن الصّلاة في السّفِينة قال : « قَائمًا[(٣)] إلاّ أَن تَخاف الغَرَق » .

● بشر بن فَافي ضَعِيف .

---

٣٤١ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٤) برقم (٣) .

(١) فى قط : رسول الله .

٣٤٢ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٥) برقم (٤) .

(١) في قط : بشر بن فافا وفي هامش المخطوطة : وافي .

(٢) فى قط : رسول الله .

(٣) فى قط : صل قائماً .

٣٤٣ ـــ **وَعَن** حنش عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس عَن النّبي ﷺ قال : « مَن جَمَع بَيْن صَلاتَيْن مِنْ غَيْر عُذْر فقد أَتَي بَاباً مِن أَبْوَاب الكَبَائر » .

● حنش هُوَ أَبُو عَلي الرحبي مَتْرُوك وحنش لقب واسْمه حسن بن قَيْس أَبُو علي الرحبي .

٣٤٤ ـــ **وَعَن** قيس عَن عَبْد الله بن أَبي السّفر عَن الأَرقم[1] بن شرحبيل عَن ابن عَبّاس عَن العبّاس بن عَبْد المطلب أَنّ النّبي ﷺ قَالَ في مَرضه : « مُرُوا أَبا بكر فَلْيُصَلّ بِالنّاس وَوَجد النّبي ﷺ خفة فَخَرج يُهَادى بَيْن رَجُلَيْن فَتَأَخّر أَبُو بَكْر فَأَشَارَ إِلَيْه[2] مَكانَك فَجَلَس[3] إِلى جنب أَبى بكر نَقَرَأ[4] مِنَ المكان الذِى انتهى أَبُو بكر مِن السُّورة » .

● قيْس في تحديثه ضَعْف .

٣٤٥ ـــ **وَعَن** جَابر عَن الشعْبى قَال : قال رَسُول الله ﷺ : « لاَ يؤم[1] أَحد[2] بَعْدِى جَالِسًا » .

● لَم يروه غَيْر جَابر الجعفى وَهُوَ مَتْرُوك . وَالحديث مُرْسَل لا تَقُوم بِه حجة .

---

٣٤٣ ـــ الدارقطني (١ / ٣٩٥) برقم (٥) .

٣٤٤ ـــ الدارقطني (١ / ٣٩٨) برقم (٥) .

(١) فى قط : عن عبد الله بن الارقم .

(٢) فى قط : اليك .

(٣) فى قط : فجاء فجلس .

(٤) فى قط : وقرأ .

٣٤٥ ـــ الدارقطني (١ / ٣٩٨) برقم (٦) .

(١) فى قط : لا يؤمن .

(٢) فى قط : أحدى .

الصلاة في القوس والقرن والنعل

٣٤٦ ــ وَعَن مُوسَى بن محمد بن ابْراهيم عَن أَبيه عَن سَلمة بن الأكوع قَال : سُئل رَسُول الله ﷺ عَن الصّلاَة في القوس وَالقرن فَقَال :« اطْرَح القرن وَصلّ في القوس . » .

● مُوسَى بن محمد ضَعِيف .

٣٤٧ ــ وَعَن صَالح بن بَيان ثنا فراتُ بن السّائب عَن مَيْمُون بن مهْران عَن ابن عَبّاس ﴿ خُذُوا زِينتكم عِنْد كُلّ مَسْجِد ﴾ [الاعراف : ٣١] قَال : الصَّلاة في النّعلين وَقَد صَلَّى رَسُول الله ﷺ في نَعْليه فَخَلعَهما فَخَلَع النّاسُ فَلَمّا قَضَى الصّلاة قالَ : « لِمَ خَلعْتم نِعالكم قَالُوا : رَأَيْنَاك خَلعْت فَخَلَعْنا قَالَ : إنّ جِبريل عَلَيْه السّلاَم أَتَانِي فَقَال إنّ فِيهما دَم حَلَمه[١] » .

● صَالح وَفرات ضَعيفان .

---

٣٤٦ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٨ ، ٣٩٩) برقم (١) .

٣٤٧ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٩) برقم (٢) .

(١) في هامش المخطوطة : قال الشيخ : الحلمة : القراد الكبير .

٣٤٨ ــ وَعَن عَبْد الله بن بزيع عن حُمَيْد عَن أنس قَال : « كُنا نفتح عَلَى الأَئِمة عَلَى عَهْدِ رَسُول الله ﷺ » .

● عبْد الله بن بزيع لَيْسَ بقوي .

٣٤٩ ــ وَعَن محمد بن سَالم عَن الشعبى عَن الحارث عَن عَلى قَال : مَن فَتح عَلى الإمام فَقَد تكلم .

● محمد بن سَالم ضَعِيف مَتْرُوك .

٣٥٠ ــ وَرَوَاهُ أَيْضًا الحارث عَن عَلِى قَال : « هُوَ كَلام » يَعْنى الفَتْح عَلَى الإمَام .

● الحَارث لا يحتج به .

٣٥١ ــ وَرَوَاه عُمَر بن نجيح ثنا أَبُو معاذ عَن الزهري عَن أَبي سَلمة عَن أبي بن كعب قال : « صَلّى رَسُول الله ﷺ صَلاَة فَقرأَ سُورة فأسقط آية منها[1] فَلَما فَرَع قُلْت : يَارَسُول الله آية كَذَا وَكَذَا أَنسخت ؟ قَال : لاَ قُلْت : فَإنّك لم تَقْرَأها . قَال : أَفَلاَ لَقَّنْتِنِيهَا » .

● عُمَر بن نجيح ضَعِيف وَأَبُو مُعَاذ هُوَ سُلَيْمان بن أرقم مَتْرُوك .

---

٣٤٨ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٩) برقم (١) .

٣٤٩ ــ الدارقطني (١ / ٣٩٩) برقم (٢) .

٣٥٠ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٠) برقم (٣) .

٣٥١ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٠) برقم (٥) .

(١) فى قط : فأسقط منها آية .

٣٥٢ ــ وَعَن جَارية بن هرم ثنا حُميد الطويل[1] عَن أَنس قال : « كَانَ أَصْحَاب رَسُول الله ﷺ يلقن بَعْضهم بَعْضاً في الصّلاَة » .

● جَارية بن هرم ضَعِيف .

* * *

٣٥٢ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٠ ، ٤٠١) برقم (٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

قدر النجاسة التى تبطل الصلاة

٣٥٣ ــ وَعَن رَوْح بن غطيف عَن الزهْري عن أبي سلمة عن أبي هُرَيْرة عَن النّبي ﷺ قَال : « تعادُ الصّلاة مِن[1] الدّرهم مِن الدم » .

● رَوْح بن غطيف مَتْرُوك وَسَمّاهُ أَسَد بْن عَمْرُو غطيفاً وَوَهمَ فِيه .

* * *

---

٣٥٣ ــ الدارقطني (١ / ٤٠١) برقم (١) .

(١) فى قط : من قدر .

قراءة الإمام قراءة المأموم

٣٥٤ ــ وعَن سَهْل بن العَبّاس الترمذى ثنا إسمْاعيل بن عُليه عَن أيُّوب عَن أبي الزبير عن جَابر قال : قال رَسُول الله ﷺ : « مَن صَلّى خَلْف الإمَام فَقِراءَة الإمَام لَه قِراءَة » .

● هٰذَا مُنكر وَسَهْل بن العَبّاس مَتْرُوك .

* * *

٣٥٤ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٢) برقم (١) .

سجدة في سورة صٓ

٣٥٥ ــ وَعَن عَبْد الله بن بزيع عَن عُمَر بن ذر عَن أَبِيه عَن سَعِيد بن جبير عن ابن عَبّاس أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَال : « سَجَدَ بِهَا [(١)] نَبِي الله ﷺ [(٢)] دَاود تَوْبَة وسَجَدْناها شكراً » يعنى صَاد[(٣)] .

● ابن بزيع لَيْسَ بِقَوِى .

٣٥٦ ــ وَرَوَاه أَيْضاً محمد بن الحسَن[(١)] عَن عُمَر بن ذر بإِسْنَاده عَن النّبي ﷺ في السّجدة التى في صَاد[(٢)] « سَجَدَهَا دَواد تَوْبَة وَنحن نَسْجدها تَشكراً[(٣)] » .

● محمد بن الحسَن لَيْسَ بِقَوِى .

٣٥٧ ــ وَعَن قرة بن عَبْد الرّحمن المعَافري عَن ابن شهاب

---

٣٥٥ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٧) برقم (٣) .

(١) فى قط : سجدها .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى قط : صٓ .

٣٥٦ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٧) برقم (٤) .

(١) فى قط : الحسين .

(٢) فى قط : ص .

(٣) فى قط : شكراً .

٣٥٧ ــ الدارقطني (١ / ٤٠٩) برقم (١٤) .

وَصَفوان بن سُليم عَن عبْد الرّحمن بن سَعْد عن أَبي هُرَيرة قَالَ : « سَجَدتُ مَعَ النّبي ﷺ في ﴿ إذا السّماءُ انشَقّت ﴾ [الانشقاق : ١] و ﴿ اقرأ باسم ربك الذِى خلق ﴾ [العلق : ١]» .

● قُرَّة لَيْسَ بالقَوِى .

٣٥٨ — وَعَن يُوسف بن بحر بجبلة ثنا دَاود بن مَنصُور حَدَّثَنى الليث بن سَعْد عَن عَمْر وبن الحَارث عَن بَكير بن الأشج عَن عَبْد الله بن ابى سَلمة عن محمد بن عَبْد الرّحمن بن ثوبان عَن ابن عُمَر قال : قال رَسُول الله ﷺ : **« صلاَة الّيل والنّهار مثنى مثنى »** .

● يُوسف بن بحر ضَعِيف .

* * *

٣٥٨ — الدارقطني (١ / ٤١٧) برقم (٣) .

لاصلاة بعد الفجر

٣٥٩ ــ وعَن قدامة بن مُوسَى عَن محمد بن الحُصَيْن التميمى عَن أبي عَلقمة مَوْلى ابن عَبَّاس عَن يَسَار مولى ابن عُمَر قَالَ : رَآني ابن عُمَر أُصَلّى بَعْد الفَجْر فَحَصَبَنِي وَقَالَ : يَايَسَار كَمْ صليت ؟ قُلت لا أَدْرى قال : لاَدَرَيْتَ إنَّ رَسُول الله ﷺ خَرَجَ عَلَيْنا وَنحن نُصَلّى هَذِه الصَّلاة فَتَغَيَّظ عَلَيْنا تَغَيّظا شَديداً ثُم قَالَ : « يبلغ[1] شَاهدكم غَائِبكم أن لا صلاة بَعْد الفَجْر إلّا سَجْدَتَيْن » .

● اختلف فِيه عَلى قدامة وَمَن رَوَاه عَنه قدَامة لَيْسَ بمَعْرُوف وَقِيل محمد بن حُصَيْن وَقِيل أَيُّوب بن حُصيْن وَمِنْهُم من أَسْقَط رَجلاً وإسناده لَيْسَ بِالصّافي .

٣٦٠ ــ وعَن أَيُّوب بن حُصَيْن عَن أَبى علقمة عَن يَسَار مَوْلى ابن عُمَر نحوه .

● أَيُّوب بن حُصَيْن مَجْهُول .

---

٣٥٩ ــ الدارقطني (١ / ٤١٩) برقم (١) .

(١) فى قط : ليبلغ .

٣٦٠ ــ الدارقطني (١ / ٤١٩) برقم (٢) .

٣٦١ ــ وَعَن عَبْد الرّحمن بن زياد بن أَنعُم عَن عَبْد الله بن يزيد عَن عَبْد الله بن عَمْرُو قال : قال رَسُول الله ﷺ : « لا صَلاَة بَعْد طُلُوع[1] الفَجْر إلّا رَكْعَتَيْن » .

● عَبْد الرّحمن بن زياد ضَعِيف .

* * *

---

٣٦١ ــ الدارقطني (١ / ٤١٩) برقم (٣) .

(١) في قط : بعد صلاة .

الحث لجار المسْجد عَلى الصّلاَة فِيه إلّا مِن عُذْر

٣٦٢ ــ وَعَن محمد بن سُكين الشقرى المؤذن ثنا عَبْد الله بن بكير الغَنَوى عَن محمد بن سُوقة عَن محمد بن المنكدر عَن جَابر بن عَبْد الله قال : « فَقَد رَسُول الله[1] ﷺ قَوْماً فى الصّلاة فَقَال : مَا خَلفكم عَنِ الصّلاَة قَالُوالحَاء كَانَ بَيْنَنا فَقَال : لاَ صَلاَةَ لِجَار المسْجِد إلّا في المسْجد » . هَذا لفظ ابن مخلد وقال أُبو حَامد « لاَ صَلاَةَ لمن سَمعَ النّدَاء ثُمّ لَمْ يَأْتِ إلّا مِن عِلّةٍ » .

● محمد بن سُكين ضَعِيف .

٣٦٣ ــ وَرَوَاه أَيْضاً سليْمان بن دَاود اليمامى عن يحيى بن أَبي كثير عَن أَبى سَلمة عَن أَبي هُرَيْرة قَال : قال رَسُول الله ﷺ : « لا صَلاَة لجَار المسْجد إلّا في المسْجد . » .

● سُلَيْمان بن دَاوُد هَذَا ضَعِيف .

---

٣٦٢ ــ الدارقطني (١ / ٤١٩ ، ٤٢٠) برقم (١) .

(١) فى قط : النبي .

٣٦٣ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٠) برقم (٢) .

٣٦٤ ــ وَعَن الحَارث عَن عَلى قَال : « مَن كَانَ جَاراً لمسْجِد[1] فَسَمع المنادي يُنَادِي فَلَم يجبْهُ من غَيْر عُذْر فَلا صَلاَة لَه » .

● الحَارث لاَ يحتج به .

* * *

٣٦٤ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٠) برقم (٣) .

(١) فى قط : جار المسجد .

الرّجل يذكر صَلاَة وهُوَ في أُخرى

٣٦٥ ــ وَعَن عُمَر بن أَبى عُمَر عَن مكحُول عَن عَبْد الله بن عَبّاس قال : قال رَسُول الله ﷺ : « إذَا نَسِىَ أُحدكم صَلاَة[1] فَذَكرَهَا وَهُوَ في صَلاَة مكتُوبة فَلْيَبْدأ بِالتِي هُوَ فِيها فإذا فرغ منها صلّى التى نسِى » .

● عُمَر بن أَبى عُمَر مجْهُول[2] .

٣٦٦ ــ وَعَن حفص بن أَبي العَطّاف عَن أَبى الزناد عَن الأَعْرج عَن أَبي هُرَيْرة عَن النّبى ﷺ قَال : « مَن نسى صَلاةً فَوَقْتها إذا ذكرهَا » .

● حفص لَيْسَ بِالقَوِي .

٣٦٧ ــ وَعَن خَالِد بن إياس حَدثنى إبْرَاهِيم بن عُبَيْد بْن رفَاعَة قال : دخلتُ عَلَى جَابر بن عبْد الله فوجدته يُصَلّى بأَصْحَابه جَالساً فلما انصرف

---

٣٦٥ ــ الدارقطني (١ / ٤٢١) برقم (١) .

(١) فى قط : الصلاة .

(٢) فى هامش المخطوطة : لا يثبت عمر بن أبي عمر ضعيف .

٣٦٦ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٣) برقم (١) .

٣٦٧ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٣) برقم (٤) . =

سَألته[1] عَن ذَلِكَ فقَال : قُلت لَهم إنّى أُستَطيع[2] أَن أَقُومَ فَإِن أَردتم أَن تُصَلُّوا بِصَلاَتى فَاجْلِسُوا فإنّى سمعت رَسُول الله ﷺ يَقُول : « الإمام[3] جُنة فإن صَلّى قَائِماً فَصَلُّوا قِياماً وإن صَلّى جَالِسًا فصَلُّوا جُلُوساً » .

● خَالِد بن إياس لَيْسَ بِقَوِى .

٣٦٨ ــ وَعَن الجراح بن المنهَال عَن أَبى الزبير عَن نَافع بْن جُبَيْر سَمعَ أَبَاه جبير بن مُطعم يقول : قال رسُول الله ﷺ : « يَا بَنى عبْد مَنَاف أَوْ يَابَنى قصىّ لاَ تمنعُوا أَحداً أَن يطوف بِالبَيْت وَيُصَلّى أية سَاعَة شَاء مِن لَيْل أَوْ نَهَارٍ » .

● الجراح أَبُو العطوف ضَعِيف .

٣٦٩ ــ وَرَوَاه أَيْضًا عُمَر[4] بن قَيْس عَن عكرمة بن خَالد عَن نَافع بن جُبير بن مُطعم عَن أَبِيه عَن النّبي ﷺ نحوه .

● عَمْرُو بن قيس ضَعيف .

٣٧٠ ــ وَرَوَاه أيضاً عَبْد الوَهّاب بن مجاهد حَدّثنى عَطاء حَدثنى

(١) فى قط : وسألته .

(٢) فى قط : لا أستطيع .

(٣) فى قط : إنما الإمام .

٣٦٨ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٤) برقم (٢) .

٣٦٩ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٤) برقم (٥) .

(٤) فى قط : عمرو .

٣٧٠ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٥) برقم (٧) .

نَافع بن جبير بن مُطعم أَنّه سَمِعَ جبيراً يقول : « سمعت رَسُول الله ﷺ بمثله »[1] .

٣٧١ ــ وَرَوَاه إسْمَاعيل بن مسْلم عَن عَمْرُو بن دينار وعَن نَافِع بن جُبَيْر[1] عَن أَبِيه قَال : قال رَسُول الله ﷺ : « يابنى عَبْد مناف يَابَنى هَاشم إن وُليتُم هَذَا الأَمْر يومًا فَلا يمنعن[2] طَائِفًا بِهَذا البيت أَوْ مُصَلّياً أَىّ سَاعَةٍ مِن[3] لَيْل أَوْ نَهَارٍ » .

● اسْمَاعيل ضَعِيف .

٣٧٢ ــ وَرَوَاه أَيْضاً رجاء أَبُو سَعِيد أَنا[1] مجاهد عَن ابن عَبّاس أَنّ النّبي ﷺ قال : « يابنى عبْد المطلب أَوْ يَابنى عَبْد مَنَاف لا تمنعُوا أَحَداً يطُوفُ بالبيْت ويُصَلّى فَإنه لاَصَلاَة بَعْد الصُّبح حَتّى تطلع الشّمس وَلاَ صَلاَة بَعْد العَصْر حَتّى تغرب الشّمس إِلّا[2] عِند هَذا البيْت يَطُوفُون وَيُصَلُّون » .

● رَجَاء أَبُو سَعِيد مجهُول .

= (١) فى هامش المخطوطة : عبد الوهاب ضعيف .

٣٧١ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٥) برقم (٨) .

(١) فى قط : جبير بن مطعم . (٣) فى قط : شاء من ليل .

(٢) فى قط : تمنعن .

٣٧٢ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٥، ٤٢٦) برقم (١٠) .

(١) فى قط : ثنا .

(٢) فى هامش المخطوطة : بمكة . وكذلك في قط .

٣٧٣ ــ وعَنْ مُجَاهد قال : قَدِمَ أَبُو ذَر مكة فَأَخَذَ بعضادَتى البَاب فقال : مَن عَرفَنى فَقَد عَرفَنى وَمَن لَم يعرفنى فَأَنَا جندب أَبُو ذَر سَمعْتُ رَسُول الله ﷺ يَقُول : « لاَ صَلاَة بَعْد الصبْح حَتّى تَطْلُع الشَمْسُ إِلَّا بِمَكَّة [1] ولا بَعد العَصْر حَتّى تَغْرب الشَمْسُ إِلَّا بمكة إِلَّا بِمَكَّة [2] » .

● مُجَاهد لم يَسْمع مِن أبى ذَرٍّ .

---

٣٧٣ ــ الدارقطني (١ / ٤٢٤ ، ٤٢٥) برقم (٦) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : إلا بمكة إلا بمكة .

صَلاَة الجمعة

٣٧٤ ــ **وَعَن** ابن لهيعة عَن[1] مُعَاذ بن محمد الأَنْصَارى عَن أَبى الزبير عَن جَابر أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « من كان يُؤْمِن بالله واليَوْم الآخر فَعَلَيْه الجمعة يوم الجُمعة إلاّ مَريض أَوْ مُسَافر أَوْ امْرَأة أَوْ صبى أَوْ مَمْلُوك فَمَن اسْتَغْنى بِلَهْو أَوْ تجارة اسْتَغْنَى الله عَنْهُ وَالله غَنى حَمِيدٌ » .

● إبراهيم ضَعِيف الحديث .

٣٧٥ ــ **وَعَن** عَبْد العزيز بن عبد الرّحمن ثنا خصيف عَن عَطَاء بن أَبي رَبَاح عَن جَابر بن عبْد الله قَال : « مضَت السُّنة أَن في كُل ثلاثة إِمَام وَفي[1] كُل أَرْبعين فَمَا فَوق ذَلك جُمعَة وَ أَضْحى وَفِطر[2] وَذلك أَنهم جمَاعة » .

● عَبْد العزيز ضَعِيف .

---

٣٧٤ ــ الدارقطني (٢ / ٣) برقم (١) .

(١) فى قط : حدثنى .

٣٧٥ ــ الدارقطني (٢ / ٣ ، ٤) برقم (١) .

(١) فى قط : أوفى .

(٢) فى قط : فطرا .

٣٧٦ ـ وَعَن جعفر بن الزبير عن القَاسم عَن أَبي أمَامة أَنّ نبى الله ﷺ قال : « عَلى الخمْسين جمعة لَيْسَ فيما دُون ذَلك » .

● جَعْفر بن الزبيْر مَتْرُوك .

٣٧٧ ـ وَعَن عَبْد الله بن نَافع عَن أَبِيه عَن ابن عُمَر عَن النّبي ﷺ قال : « لَيْسَ عَلى المسَافر جُمُعة » .

● عَبْد الله بن نَافع ضَعِيف .

٣٧٨ ـ وَعَن محمد بن الفضل بن عطيّة عَن الحجاج[1] عَن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أبيه عَن جَدّه عَن النّبي ﷺ : قَالَ : « الجمعة عَلى مَن بمدَى الصّوْت » .

قَالَ دَاود يَعْنِى حَيْث يسْمع الصّوت .

● محمد بن الفضل ضَعِيف وَحجاج أَيْضًا .

٣٧٩ ـ وَعَن زهير بن محمد عَن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن رَسُول الله ﷺ قالَ : « إنّما الجمعة عَلى مَن يسْمع[1] النّدَاء » .

---

٣٧٦ ـ الدارقطني (٢ / ٤) برقم (٢) .

٣٧٧ ـ الدارقطني (٢ / ٤) برقم (٤) .

٣٧٨ ـ الدارقطني (٢ / ٦) برقم (١) .

(١) فى قط : حجاج .

٣٧٩ ـ الدارقطني (٢ / ٦) برقم (٢) .

(٢) فى قط : سمع .

● زهيرٌ لم يسْمَعْ مِن عَمْرُو .

٣٨٠ ـــ وَعَن مُعَاوية بن سَعيد التجيبى ثنا الزهرى عَن أمّ عَبْد الله الدّوسِيّة قَالَت : قال رَسُول الله ﷺ : « الجمعة وَاجبة عَلى كُلّ قَرية وإن لم يكن فِيهَا إلّا أرْبعة » يَعْني بالقُرَى : المدَائن .

● لايصحُّ هذَا عَن الزهرى وَمُعَاوية بن سَعِيد ضَعِيف .

٣٨١ ـــ وَعَن الوَلِيد بن محمد ثنا الزهرى حَدّثَتْنى أُمّ عَبْد الله الدّوسِيّة قَالَت : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « الجمعة وَاجبة عَلى كُلّ قَرية فِيها إمَام وَإن لم يكُونُوا إلّا أرْبَعَة » .

● الوَلِيد بن محمد الموقرى مَتْروك وَلاَ يَصح هَذَا عَن الزهرى ، كُل مَن رَوَاه عَنهُ مَتْرُوك .

٣٨٢ ـــ وَرَوَاه أيْضاً مَسْلمة بن عَلِي عَن محمد بن مطرف عَن الحكم بن عَبْد الله بن سَعْد عَن الزهري عَن أُمّ عَبْد الله الدّوسيّة بمثله .

● مَسْلمة وَالحكم مَتْروكان .

٣٨٣ ـــ وَعَن عَبْد الرّزّاق بن عُمَر الدّمشقي عَن الزهْري عَن سَعِيد بن

---

٣٨٠ ـــ الدارقطني (٢ / ٧) برقم (١) .
٣٨١ ـــ الدارقطني (٢ / ٨) برقم (٢) .
٣٨٢ ـــ الدارقطني (٢ / ٩) برقم (٣) .
٣٨٣ ـــ الدارقطني (٢ / ١٠) برقم (١) .

المسيب عن أَبى هُرَيْرَة أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « مَن أَدْرَك من الجمعة ركعة فَلْيَضف إِلَيْها أُخرَى » .

● عَبْد الرّزّاق بن عُمَر ضَعِيف .

٣٨٤ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً الحجاج عَن الزهرى عَن سَعِيد بن المسيب عَن أَبِى هُرَيْرَة مثله .

● حجاج لا يحتج بِهِ .

٣٨٥ ـ وَرَوَاهُ أَيضاً ياسِين بن مُعَاذ عَن الزهرى عَن سَعِيد بن المسيب وَأَبى سلمة عَن أَبى هُرَيْرَة مثله وَزَاد : « فَإِن أَدْرَكهم جُلُوساً صَلّى الظهر أَرْبعاً » .

● يَاسِين ضَعِيف .

٣٨٦ ـ وَرَاوَاهُ أَيْضاً عُمَر بن قَيس عَن الزهْرى عَن سَعِيد وَأَبي سَلمةَ عَن أَبِى هُرَيْرَة عَن النّبي ﷺ بمثله .

● عُمَر بن قَيْس ضَعِيف .

٣٨٧ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً صَالِح بن أَبي الأَخضر عَن الزُّهْرى عَن أَبى سَلمة

---

٣٨٤ ـ الدارقطني (٢ / ١٠) برقم (٢) .

٣٨٥ ـ الدارقطني (٢ / ١٠) برقم (٣) .

٣٨٦ ـ الدارقطني (٢ / ١١) برقم (٥) .

٣٨٧ ـ الدارقطني (٢ / ١١) برقم (٦) .

عَن أَبى هُرَيْرَة قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « مَن أَدْرَك من الجمعة ركعة فليصَلّ إليهَا أخرى فان أدركهم جلوساً صلى أربعاً » .

● صَالح لَيْسَ بِالقَوِى .

٣٨٨ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً سُليمان بن أَبى دَاود[1] عَن الزهرى عَن سَعِيد ابن المسَيّب عَن أَبى هُرَيْرَة قال : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « من أَدْرك الركوع مِنَ الرّكعة الأَخِيرة[2] يَوْم الجمعَة فَلْيُضِفْ[3] إلَيْهَا أُخْرَى وَمَنْ لم يدْرك الركوع مِنَ الركعَة الأَخِيرة[4] فَلْيُصَلّ الظهْرَ أَرْبَعاً » .

● سُليمان بن أَبى دَاود لَيْسَ بِقَوِى .

٣٨٩ ــ وَعَن إسحَاق بن الفرات حَدثنى يحيى بن رَاشد البراء عَن دَاود بن أَبى هند عَن سَعِيد بن المسَيّب عَنْ أَبى هُرَيْرَة أَنّ النّبي ﷺ قال : « مَن أدْرك مِن الجمعة ركعة فَلْيضِف إلَيْهَا أخرى » .

● اسْحَاق بن الفُرات قَاضِى مِصْر غيره أَثْبت مِنه .

٣٩٠ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً عُبَيْد الله بن تمام عَن سُهَيل بن أَبى صَالح عَن أَبيه عَن أَبى هُرَيْرَة قَال : قال النّبي[1] ﷺ نحوه .

---

٣٨٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٢) برقم (٩) .

(١) فى قط : سليمان بن داود الحرانى .

(٢) فى قط : الآخرة .

(٣) فى قط : فليضعف .

(٤) فى قط : الأخرى .

٣٨٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٢ ، ١٣) برقم (١٣) .

٣٩٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٣) برقم (١٥) .

(١) فى قط : رسول الله .

● ابن تمام ضَعِيف .

٣٩١ ــ وَعَن عَبْد الله بن بزيع عن روح بن القاسم وَسُفْيَان بن عيينة عَن عَمْرُو بن دينار قَال : سمعت جَابراً قال :[١] « بينا النّبي ﷺ يخطب يوم الجمعة إذْ دَخل رَجُل فَأَمَرَهُ النّبي ﷺ أَن يُصَلي ركعتين وَقَال : إذَا جَاء أَحدكم وَالإمَامُ يخطب فليصَلّ ركعتين » .

● ابن بزِيع لَيْسَ بِقوِى .

٣٩٢ ــ وَعَن عُبَيْد بن محمد العَبْدي ثنا مُعْتمر عَن أَبِيه عَن قَتَادَةَ عَن أَنس قَال : « دخل رَجُل مَن قيس المسْجد[١] وَرَسُول الله ﷺ يخطب فَقَال له النّبي ﷺ : قُم فاركع ركعتين وَأَمْسَك عَن الخطبة حَتّى فرغ مِن صَلاته » .

● عُبَيْد هَذَا ضَعِيف وَأَسندَهُ عَن مُعْتمر عَن أَبِيه عَن قَتَادَة عَن أَنسٍ وَوهم فِيه وَالصَّوَاب عَن معتمر عَن أَبِيه مُرْسل كذلك روَاه أحمد بن حنبل وَغيْره عَن مُعْتمر .

٣٩٣ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً أَبُو مَعْشر عَن محمد بن قيس : « أَنّ النّبي ﷺ

---

٣٩١ ــ الدارقطني (٢ / ١٥) برقم (٨) .
(١) في قط : يقول .
٣٩٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٥) برقم (٩) .
(١) غير موجودة في قط .
٣٩٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٦) برقم (١٢) .

حين أَمَرهُ أَن يُصَلِّى ركعتين أَمْسَكَ النّبي ﷺ[1] عَن الخطبة حَتّى فَرغ مِن رَكعتيه ثُمّ عَادَ إلى خطبته » .

● أَبُو مَعْشر ضَعِيف وَالحديث مُرْسَل قال الشيخ هَذِه المراسيل لاَ تَقُوم بِها حُجّة وَالله أَعْلَم .

٣٩٤ ـ وَعَن عَبْد الله بن سيدَان السُّلمى قَال : « شهدت الجمعة[1] مَعَ أَبى بكر وَكانت صَلاَته وَخطبته قبل نصْف النّهَار ثُمّ شهدتها مَعَ عُمَر وَكَانت صلاته وَخُطبته إلى أَن أقول انتصف النّهَار ثُمّ شهدتها مَعَ عُثْمَان فكانت صَلاَته وَخطبته إلى أن أَقول زَالَ النّهَار فَمَا رَأيتُ أحَداً عَاب ذَلِكَ وَلاَ أنكرَه » .

● عَبْد الله بن سيدَان لَيْسَ بِقَوِى .

* * *

= (١) غير موجودة فى قط .

٣٩٤ ـ الدارقطني (٢ / ١٧) برقم (١) .

(١) فى قط : يوم الجمعة .

صِفَة الوَتر وَأَنَّه لَيسَ بِفَرض

٣٩٥ ــ وَعَن أَبى جناب عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس أَنّ رَسُول الله ﷺ قَال : « ثلاثة[(١)] هُنّ عَليَّ فَرائض وَهُنَّ لكُمْ تطوع : النحر وَ الوَتر وَرَكعتا الفَجْر » .

● أَبُو جناب هُوَ يحيى بن أَبي حية وَلَيْسَ بِالقَوِي .

٣٩٦ ــ وَعَن عَبْد الله بن محرّر عَن قتادة عَن أَنس قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « أمرت بالوَتر وَالأَضْحى وَلَم يُعْزَم عَلَيّ » .

● ابن مُحرّر مَتْروك .

٣٩٧ ــ وَعَن عَبْد الله بن سَلمة بن أَسْلم[(١)] عَن زيد بن أَسْلم عَن عَطَاء بن يَسَار عَن أَبِى سَعِيد الخدْرى[(٢)] :« أَنّ النبي ﷺ قِيلَ لَه إنّ أَحدنا يُصْبحُ وَلم يُوتر قَالَ : فَلْيُوتر إِذَا أَصْبَحَ » .

٣٩٥ ــ الدارقطني (٢ / ٢١) برقم (١) .

(١) فى قط : ثلاث .

٣٩٦ ــ الدارقطني (٢ / ٢١) برقم (٢) .

٣٩٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢) برقم (٢) .

(١) غير موجودة في قط : ابن أسلم .

(٢) غير موجودة في قط : الخدري .

● عَبْد الله بن سَلمة هُوَ ابن أَسْلم ضَعِيف .

٣٩٨ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً رَوّاد ثنا نهْشل عَن الضحاك عن ابْن عُمَر قال قال النّبي[(١)] ﷺ : « من فَاته الوتر مِن اللّيْل فَلْيقضه مِنَ الغَد » .

● رَوّاد ونهْشل ضَعِيفان .

٣٩٩ ــ حَدّثَنا إسْمَاعيل بن العَبَّاس الوراق ثنا محمد بن حسّان الأزرق ثنا سُفْيَان بن عُيينة عَن الزهْرى عَن عَطَاء بن يزيد عَن أَبى أَيُّوب عَن النّبي ﷺ قال : « الوتر حق وَاجبٌ فَمن شَاءَ أَن يوتر[(١)] بثلاث فَلْيُوتر وَمَن شَاء أَن يُوتر بِوَاحدة فَلْيُوتر بِوَاحدة » .

● قَوْله وَاجبٌ لَيْسَ بِمَحْفُوظ عَن ابن عُيينة ، لاَ أَعْلَم تابع ابن حسّان عليه أحد .

٤٠٠ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً دُويد بن نَافع أَخْبرنى الزهْرى أخبرنى عَطَاء بن يزيد اللَّيثى عَن أَبى أَيُّوب الأَنْصَارِى قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « الوتر حَق فَمن شَاءَ أَوْتَر بِسَبع وَمَن شَاءَ أَوْتَر بِخَمْس وَمَن شَاء أَوْتَر بِثلاَث وَمَن شَاء أَوْتَر بِوَاحِدة » .

---

٣٩٨ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢) برقم (٣) .

(١) فى قط : رسول الله .

٣٩٩ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢) برقم (١) .

(١) فى قط : أوتر .

٤٠٠ ــ الدارقطني (٢ / ٢٣) برقم (٤) .

● دُويد لَيْسَ بِالقَوِى .

٤٠١ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً سُفْيَان بن حُسيْن عَن الزُّهري عَن عَطَاء بن يزيدالليثى عَن أَبى أَيُّوب الأَنْصَارِى أَنّ [١] رَسُول [٢] الله ﷺ قال : « أَوْتر بِخَمْس فَإِن لَمْ تَسْتَطِع فثلث[٣] فَإِن لَمْ تَسْتَطِع فَوَاحِدَة فَإِن لَمْ تَسْتَطِعْ[٤] فأومىء إيمَاء » .

● سُفْيَان بن حُسَيْن صَالح الحديث وَفِى حفظه شىءٌ إيماءٌوَهْمٌ .

٤٠٢ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً عَدي بن الفضل عن معمَر بن رَاشد عَن ابن شهاب عَن عَطَاء بن يزيد الليثى عَن أَبى أَيُّوب الأَنصَارِى أَنّ رَسُول الله ﷺ قال : « الوتر حق فَمَن شَاءَ فَلْيُوتر بِخَمْس وَمَن شَاءَ فَلْيُوتر بِثَلاَث وَمَن شَاءَ أَنْ يُوتِر[١] بركْعَة وَمَن لَم يَسْتَطِعْ إِلاَّ أَنْ يُومِىء فَلْيُومِىء » .

● كَذَا رَوَاهُ عَدى بن الفضل عَن مَعْمر مُسْنداً وَعَدِي بن الفضل ضَعِيف ووقفه عَبْد الرزاق عَن مَعْمَر ووقفه أَيْضاً سُفْيَان بن عُيينة وَاختلف عنه وَمحمد بن إسْحَاق عَن الزهْرى .

٤٠٣ ــ **وَعَن** يحيى بن زكريا الكوفي ثنا الأَعْمَش عَن مَالِك بن

---

٤٠١ ــ الدارقطني (٢ / ٢٣) برقم (٥) .

(١) غير موجودة فى قط .
(٢) فى قط : قال : قال رسول الله .
(٣) فى قط : فبثلاث .
(٤) فى قط : فإن شئت فأومىء .

٤٠٢ ــ الدارقطني (٢ / ٢٣ ، ٢٤) برقم (٧) .

(١) فى قط : فليوتر .

٤٠٣ ــ الدارقطني (٢ / ٢٧ ، ٢٨) برقم (١) .

الحَارث عَن عَبْد الرّحمن بن يزيد النخعى عَن عَبْد الله بن مسْعُود قال : قال رَسُول الله ﷺ : « وتر اللّيْل ثَلاث كوتر النّهار صَلاَة المغْرب » .

● يحيى بن زكريا هٰذَا يُقَالُ لَه ابن أَبِى الحواجب ضَعِيف وَلم يروه عَن الأَعْمَش مَرْفُوعاً غيره .

٤٠٤ ــ وَعَن النضر أَبُو عُمَر عن عكرمة عَن ابن عَبّاس أَنَّ رَسُول الله[١] ﷺ خَرَجَ عليهم يُرى[٢] البشر[٣] أَو السُّرور[٤] فِي وَجهه فَقَال : « إِنّ الله[٥] قَدْ أَمَدّكُم بِصَلاَة وَهِي[٦] الوتر » .

● النضر أَبُو عُمَر الخزار ضَعِيف .

٤٠٥ ــ وَرَوَاه أَيْضاً محمد بن عُبَيْد الله عن[١] عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : « مَكَثنا زَمَاناً لاَ نَزِيد عَلَى الصّلوات الخَمْس وَأَمَرَنَا[٢] رَسُول الله ﷺ فَاجْتمعْنا فَحَمَد الله وَأَثْنَى عَلَيْه ثُمّ قَالَ : « إِنّ الله قَد زَادَكُم صَلاَة فَأَمَرَنَا بِالوَتْرِ » .

● مُحَمّد بن عُبَيْد الله العَرزمى ضَعِيف .

---

٤٠٤ ــ الدارقطني (٢ / ٣٠) برقم (٢) .

(١) فى قط : النبي .

(٢) فى قط : ترى .

(٣) فى قط : البشرى .

(٤) فى قط : والسرور .

(٥) غير موجودة فى قط .

(٦) فى قط : بصلاة هى .

٤٠٥ ــ الدارقطني (٢ / ٣١) برقم (٣) .

(١) فى قط : يحدث عن .

(٢) فى قط : فأمرنا .

٤٠٦ ــ **وَعَن** المسيّب بن وَاضح تنا عيسَى بن يُونس عَن سَعِيد بن أَبي عرُوبة عَن قتادة قَال أَبُو بكر رُبّما قَالَ المسيّبُ : عَن عَزرة[١] وَرُبّما لم يقل عَن سَعِيد بن عبْد الرّحمن بن أبزي عَن أَبِيه عَن أُبـىّ بن كَعْب قَال: « كَانَ رَسُول الله ﷺ يُوتر بثَلاَث[٢] يَقْرَأ فِيهَا ﴿ بِسَبّح اسْم ربك الأَعْلَى ﴾ ﴿ وَقُل يَاأَيُّهَـا الكَافِرُون ﴾ ﴿ وَقُلْ هُوَ الله أَحَد ﴾ وَكَانَ يَقْنُت قَبْل الركوع وَكَان يَقُول إِذَا سَلم : سُبْحَانَ المِلِك القدُّوس مَرتين يسرهما وَالثالِثَة يَجْهَر بِهَا وَيمد بِهَا صَوْته » .

● المسيب ضَعِيف .

٤٠٧ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً فطر عَن زبيد عَن سَعِيد بن عَبْد الرّحمن بن أبزي عَن أَبِيه عَن أبيّ بن كعْب قَال : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يوتر بثَلاث ﴿ بِسبح اسْم ربك الأَعْلَى ﴾ ﴿ وقل يَاأَيّها الكَافرون ﴾ ﴿ وَقُل هو الله أَحد ﴾ وَيقنت قَبْل الركوع فَإِذَا[١] سَلم قَالَ : سُبْحَان الملك القدُّوس ثَلاث مَرَّات يَمُدُّ بِهَا صَوْته فى الآخرة وَيَقُول[٢] رَبّ الملائكة وَالرُّوح » .

● فطر لَيْسَ بِقَوِي .

---

٤٠٦ ــ الدارقطني (٢ / ٣١) برقم (١) .

(١) فى قط : عروة .

(٢) فى قط : بثلاث ركعات .

٤٠٧ ــ الدارقطني (٢ / ٣١) برقم (٢) .

(١) فى قط : وإذا .

(٢) فى قط : الأخيرة يقول .

٤٠٨ ــ وَعَن أَبَان بن أَبِى عياش عَن إبراهيم النخعى عَن علقمة[١] عَن عَبْد الله قَالَ : « بت مَعَ رَسُول الله ﷺ لأَنْظُر كَيْف يقنت في وتْره فَقَنَتَ قَبْل الرُّكوع ثُمّ بعثت أمّى أُمّ عَبْد فقلت : بيتى[٢] مَعَ نِسَائه فَانْظُرِى[٣] كَيْف يَقْنُت فى وتْره فَأَتَتنى فَأَخْبَرَتْنِي أَنّه قَنَتَ قَبْل الرُّكوع » .

● أَبَان مَتْرُوك .

٤٠٩ ــ وَعَن عَمْرو بن شَمر عَن سَلام عَن سُوَيْد بن غَفَلة قَالَ : سمعتُ أَبَا بكر وَعُمَر وَعَلِياً وَعُثْمَان[١] عليهم السّلاَم[٢] يَقُولُونَ : « قَنَتَ رَسُول الله ﷺ في آخر الوتْر وَكَانُوا يَفْعَلُون ذَلِك » .

● عَمْرُو بن شَمر مَتْرُوك .

٤١٠ ــ وَعَن جَابر عَن المغيرة بن شبْل[١] عَن قيس بن أَبى حَازم قَالَ : « رَأَيْتُ سَعْداً صلّى بَعْد العشَاءِ رَكعة فَقُلْت : مَا هَذِه ؟ فَقَالَ : رَأَيْت رسُول الله ﷺ يُوتر بِركْعة » .

---

٤٠٨ ــ الدارقطني (٢ / ٣٢) برقم (٤) .

(١) فى قط : علقمة بن قيس .

(٢) فى قط : تبيتى .

(٣) فى قط : وانظرى .

٤٠٩ ــ الدارقطني (٢ / ٣٢) برقم (٦) .

(١) فى قط : وعثمان وعلياً .

(٢) غير موجودة في قط : عليهم السلام .

٤١٠ ــ الدارقطني (٢ / ٣٣) برقم (١١) .

(١) فى قط : شبيل .

● جَابر ضَعِيف .

٤١١ ــ **وَعَن** ابن لَهِيعَةَ عَن يزيد بن أَبى حَبِيب عَن نَافع عَن ابن عُمَر : « أَنّ رجُلاً سَأَل النّبي ﷺ عَن الوتْر فَقَالَ : « افصل بين الوَاحِدة مِن الثنتين بالسّلام » .

● ابن لَهِيعَةَ لَيْسَ بِقَوِي .

٤١٢ ــ **وَعَن** مَيْمُون بن مُوسى المَرَائى عَن الحَسَن عَن أُمّه عَن أُمّ سَلمَة : « أَنّ النّبي ﷺ كَان يُصَلّى رَكْعَتَيْن خَفِيفتَيْن بَعْد الوتْر » . زَادَ المحَاملي : « وَهُوَ جَالس » .

● ميْمُون المرَائِى لَيْسَ بِالقَوِي .

* * *

---

٤١١ ــ الدارقطني (٢ / ٣٥) برقم (١٩) .

٤١٢ ــ الدارقطني (٢ / ٣٦) برقم (٢) .

القنوت

٤١٣ ـ وَعَن محمد بن يعْلى زنبور ـ هـو السُلمى[1] ـ عَن[2] عَنبسَة بن عَبْد الرّحمن القرشى عَن عَبْد الله بن نافع عَن أَبِيه عَن أُمّ سَلمةَ قَالَت : « نَهَى رَسُول الله ﷺ عَن القنوت في الفَجْر » .

● محمد بن يعلى وَعَنبَسَة وَعَبْد الله بن نافع كلهُم ضُعَفاء .

٤١٤ ـ وَعَن عَمْرُو عَن الحَسن عَن أَنس بن مَالِك قَال : « صَلّيت مَعَ رَسُول الله ﷺ فَلَمْ يَزَل يَقْنت بَعْدَ الركوع في صَلاَة الغَدَاة حَتى فَارقته قَال : وَصَلّيْت مَعَ[1] عُمَر بن الخَطّاب فَلَمْ يَزَل يقنت بَعْد الركُوع في صَلاَةِ الغَدَاة حَتّى فَارَقْته » .

● عَمْرُو بن عُبيد لَيْسَ بِالقَوِي .

٤١٥ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً اسْمَاعيل المكى وَعَمْرو بن عُبيد عَن الحسَن

---

٤١٣ ـ الدارقطني (٢ / ٣٨) برقم (٥) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : ثنا .

٤١٤ ـ الدارقطني (٢ / ٤٠) برقم (١٢) .

(١) فى قط : خلف .

٤١٥ ـ الدارقطني (٢ / ٤٠) برقم (١٤) .

=

عَن أَنس قَال : « قَنَتُّ مَعَ[1] رَسُول الله ﷺ وَأَبى[2] بكر وَعُمَر وَعُثْمَان أحسبه[3] ورابع حَتّى فَارقتهم » .

● إسمَاعيل وَعَمْرُو ضَعِيفان .

٤١٦ ـ وَعَن عُتْبَة بن أَبى حَكِيم عَن قَتَادة عَن أَنس: «أن النبي[1] ﷺ كَان يُصلّي بَعْد الوتْر رَكْعتين وَهُوَ جَالس يَقرأ في الرّكعة الأُولى بأُمّ القُرآن وَإِذَا زُلْزلت وَفي الآخِرَة[2] بِأُمّ القُرآن وَقُل يَأَيّهَا الكَافِرُون » .

● عُتْبةُ بن أَبى حَكيم لَيْسَ بِقَوِي قَالَ لَنَا أَبُو بكر هَذِه سنّة تَفَرّد بِهَا أَهْل البَصْرة وَحفظها أَهْل الشّام .

* * *

= (١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : أبو .

(٣) في قط : وأحسبه .

٤١٦ ـ الدارقطني (٢ / ٤١) برقم (١٩) .

(١) فى قط : رسول الله .

(٢) فى قط : الأخرى .

العيدين

٤١٧ ــ **وَعَن** ابن لَهِيعَة ثنا خَالد بن يزيد عَن الزُّهْري عَن عُرْوَةعَن عَائِشَة قَالَت : « كان رَسُول الله ﷺ يُكَبِّر في العِيدَيْن اثنتى عَشرة[1]تكبيرة سِوَى تَكْبِيرَة الإفتتاح[2] ويَقْرَأ[3]بِقَاف وَالقُرْآن المجِيد وَاقتربت السَّاعة » .

● ابن لَهِيعَة ضَعِيف .

٤١٨ ــ **وَعَن** كَثِير بن عَبْد الله عَن أَبيه عَن جَدّه : « أَنّ النّبي ﷺ كَانَ يكبر في العِيدَيْن في الأُولَى سَبع تكبيرَات وَفي الآخرة خَمْساً » . زَادَ البُخَارِى « قَبْل القِرَاءَة » .

● كَثِير ضَعِيف .

٤١٩ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً فَرج بن فضالةَ عَن يحيى بن سَعِيد عَن نَافع

---

٤١٧ ــ الدارقطني (٢ / ٤٦) برقم (١٢) .

(١) في قط : اثنى عشر .

(٢) فى قط : الاستفتاح .

(٣) فى قط : يقرأ .

٤١٨ ــ الدارقطني (٢ / ٤٨) برقم (٢٣) .

٤١٩ ــ الدارقطني (٢ / ٤٨ ، ٤٩) برقم (٢٤) .

=

عَن ابن عُمَر قال : قَال رَسُول الله ﷺ : « التكبيرُ في العِيدين في الرّكعة الأُولى سَبع تكبيرات وَفي الآخرة[1] خَمس تكبيرات » .

●فرج بن فضالَة ضَعِيف .

٤٢٠ ــ وَعَن عَمْرُو بن شمر عن جابر عَن أَبى الطفيل عَن عَلِى بن أبي طالب وَعَمّار بن يَاسِر أَنّهما سَمعَا رَسُول الله ﷺ يجهَرُ فِى المكتُوبات بِبِسْمِ الله الرّحمن الرحيم فِى فَاتِحة الكتاب[1] وَيقنت فِى صَلَاة الفَجْر وَالوَتْر وَيُكَبِّر فِى دُبُر الصّلَوات المكتوبَات مِن[2] صَلاة الفَجْر غدَاةَ عَرَفَة إِلى صَلاة العَصْر آخر أَيّام التَّشْرِيق يَوم دفعة النّاس العُظمى » .

● عَمْرُو بن شمر وَجَابر ضَعِيفَان .

* * *

= (١) فى قط : الأخيرة .

٤٢٠ ــ الدارقطني (٢ / ٤٩) برقم (٢٥) .

(١) فى قط : القرآن .

(٢) فى قط : من قبل .

صلاة النبي ﷺ فى البيت والكعبة

٤٢١ ــ وَعَن ابن أَبِى لَيْلَى عَن عِكْرِمَةَ بن خَالِد عَن يحيى بن جَعْدة عَن عَبْد الله بن عُمَر قَال : « دَخل النّبي ﷺ البَيْت ثُمّ خَرج وَبلال خَلْفه فَقُلت لِبلاَل هَلْ صَلّى رَسُول الله ﷺ [١] ؟ قَالَ : لاَ . قَالَ : فَلَمّا كَانَ الغد دَخل فَسَأَلتُ بِلاَلاً هَلْ صَلّى ؟ قال : نَعَم صَلّى ركعتين اسْتَقبَل الجزَعة وَجَعَل السّارية الثّانية عَن يمينه » .

● ابن أَبى لَيْلَى لَيْسَ بِالحَافظ ولكنه صَدُوق .

٤٢٢ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً الحسَنُ بن بِشر البَجَلى ثنا زهير عَن أَبي الزبير عَن عَبْد الله بن أَبِى مليكة عَن ابن عُمر قَال : « دَخل رَسُول الله ﷺ الكعْبة وَمَعَهُ بِلال قال : فَسَأَلنَا بِلالاً فَأخْبرنا أَنّ رَسُول الله ﷺ صَلّى رَكعتين بَيْنَ الإسْطوانَتَيْن » .

● الحَسَن بن بشر لَيْسَ بالقوِى .

٤٢٣ ــ وَعَن عَبْد الغَفّار بن القَاسم حَدّثنِى حَبيب بن أَبى ثابت

---

٤٢١ ــ الدارقطني (٢ / ٥١) برقم (١) .

(١) غير موجودة في قط : رسول الله ﷺ .

٤٢٢ ــ الدارقطني (٢ / ٥١) برقم (٢) .

٤٢٣ ــ الدارقطني (٢ / ٥٢) برقم (٣) .

=

حَدَّثنى سَعيد بن جُبيْر عَن ابن عَبَّاس قَال : « دخَل رَسُول الله ﷺ البَيْت فَصَلَّى بَيْنَ السَّارِيَتَيْن ركعتين ثُمّ خرج فصَلّى بَيْنَ البَاب وَالحجر ركعتين ثُمّ قَال هَذِه القبلة ثُمّ دَخَل مَرّة أُخْرَى فَقَامَ فِيه يَدعُو ثُمّ خَرج وَلَمْ يُصَلّى [1] » .

● عَبْد الغَفَّار ضَعِيف .

* * *

= (١) فى قط : ولم يصل .

التشديد فى ترك الصلاة وكفر من تركها والنهى عن قتل فاعليهَا

٤٢٤ ــ وَعَن خَالد بن عُبيْد العتَكى عَن[١] عَبْد الله بن بُريدة عَن أَبيه قَال : قَال[٢] رسول الله ﷺ : « بين العبْد وَبيْن الكفر ترك الصَّلَاة » .

● خَالِد بن عُبيْد لَيْسَ بِالْقَوى .

٤٢٥ ــ وعن مُوسَى بن عُبيدة قَال[١] : حَدّثَني هُودُ بن عَطَاء عَن أَنس بن مَالك أَنّ عُمَر بن الخَطّاب قَالَ : « نَهَانَا رَسُول الله ﷺ عَن ضرب المصَلّين » .

●مُوسَى ضَعِيف .

٤٢٦ ــ حَدّثَنَا إسْمَاعيل بن العَبَّاس الوراق ثنا عباد بن الوَليد

---

٤٢٤ ــ الدارقطني (٢ / ٥٢ ، ٥٣) برقم (٣) .

(١) فى قط : ثنا .

(٢) فى قط : سمعت .

٤٢٥ ــ الدارقطني (٢ / ٥٤) برقم (٨) .

(١) غير موجودة فى قط .

٤٢٦ ــ الدارقطني (٢ / ٥٥) برقم (٢) . =

أَبُو بدر ثنا الوَلِيد بن الفضل أَخبرني عَبْد الجبَّار بن الحجاج بن مَيْمُون الخراسَاني عَن مكرم بن حَكِيم الخثعَمى عَن سيف بن منير عن أَبى الدرداءِ قَال : أَرْبَعُ خِصَال سَمعتهن مِن رَسُول الله ﷺ لم أحدثكُم بِهِنّ فاليوم أحدثكم بهِنّ سَمعت رَسُول الله ﷺ يقُول : « لا تكفرُوا أحَداً مِن أَهْل قبلتى بذنْب وَإن عَملوا الكبَائِرَ وَصلُّوا خَلْف كُلّ إمَام وَجَاهدُوا أَوْ قَال : قَاتِلُوامَعَ كُلّ أَمِير وَالرَّابعة لاَ تَقُولُوا في أَبى بكر[1] وَلاَ في عُمَر وَلاَ في عُثْمَان بن عفان[2] وَلاَ في عَلى إلا خَيْراً قُولُوا ﴿ تِلْكَ أُمّة قَدْ خَلت لَهَا مَاكَسَبَتْ وَلكُم مَاكسبْتُم ﴾ [البقرة : ١٤١] » .

●لاَ يَثْبُت إسْنَاده مِن بيْن عبّاد وَأَبي الدَّرْدَاء ضُعَفَاءُ .

٤٢٧ ــ وَعَن أَبي الوَليد المخزومى ثنا عُبَيْد الله بن عُمَر عَن نَافع عَن ابن عُمَر قَال : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « صَلّوا عَلَى مَن قَالَ لاَ إله إلاّ الله وَصَلُّوا وَرَاء مَنْ قَالَ لاَ إله إلاّ الله » .

●أَبُو الوَلِيد هُو خَالِد بن اسماعيل متروك .

٤٢٨ ــ وَرَوَاهُ أَيْضًا محمد بن الفضل ثنا سَالم الأَفطس[1] عَن مجَاهد عَن ابن عُمَر عَن النّبي ﷺ مثله سَوَاء .

(١) فى قط : أبي بكر الصديق .

(٢) غير موجودة في قط : ابن عفان .

٤٢٧ ــ الدارقطني (٢ / ٥٦) برقم (٤) .

٤٢٨ ــ الدارقطني (٢ / ٥٦) برقم (٥) .

(١) فى قط : سالم بن الأفطس .

●محمّد بن الفضل مَتْرُوك .

٤٢٩ ــ وَعَن أَبي إسحاق القنسرى[(١)] ثنا فرات بن سُليمان عَن محمد بن علوان عَن الحَارث عَن عَلى قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « من أَصْل الدِّين الصَّلاَة خلف كُلّ بَرّوَفَاجر وَالجهَاد مَعَ كُلّ أَمِير وَلَكَ أَجْرك والصَّلاة عَلَى كُلّ مَن مَاتَ مِن أَهْل القِبْلة » .

●أَبُو إسْحَاق هَذَا مجْهُول وَالإسْنَادُ ضَعِيف وَلَيْسَ فيهَا شَيء يثبت .

٤٣٠ ــ وَرَوَاهُ أَيضاً أَبُو سَعِيد عَن مكحُول عَن وَاثلة بن الأَسْقع قَال : قَال رَسول الله ﷺ : « لا تُكَفِّروا أَهْل مِلّتكم[(١)] وَإن عَمِلُوا بالكبَائِر[(٢)] وَصلُّوا مَعَ كُلّ إمَام وَجاهِدُوا مَعَ كُلّ أَمِير وَصلُّوا عَلَى كُلّ ميّت » .

●أَبُو سَعِيد مجْهُول .

٤٣١ ــ وَرَوَاهُ أَيضاً مكحُول عَن أَبي هُرَيْرة أَن رَسُول الله ﷺ قَال : « صَلُّوا خَلْف كُلّ بروَفَاجر وَصلُّوا عَلَى كُلّ بِرُّوَفَاجر وَجَاهِدُوا مَعَ كُلّ بِرُّوَفَاجر » .

---

٤٢٩ ــ الدارقطني (٢ / ٥٧) برقم (٧) .

(١) في قط : القَنْسَرِيني .

٤٣٠ ــ الدارقطني (٢ / ٥٧) برقم (٨) .

(١) في قط : قبلتكم .

(٢) في قط : وإن عملوا الكبائر .

٤٣١ ــ الدارقطني (٢ / ٥٧) برقم (١٠) .

●مكحُول لم يَسْمعْ مِن أبي هُرَيْرَة وَمن دونه ثِقَات .

٤٣٢ ــ وَعَن عُمَر بن صُبح عَن مَنصُور عَن إبْراهِيم عَن عَلقمة وَالأَسْود عَن عَبْد الله عَن النّبي ﷺ قَال : « ثَلاث مِن السُّنّة الصّفُّ خَلْف كُلّ إمَام لَكَ صَلاَتك وَعَلَيْه إثمه وَالجهَاد مَعَ كُل أَمِير لَكَ جهَادكَ وَعَلَيْه شرُّهُ وَالصَّلاَة عَلَى كُلّ ميّت من أَهْل التّوحيد وَإن كَان قَاتِل نَفسه » .

●عَمْرُو بن صُبيح[1] مَتْرُوك .

* * *

٤٣٢ ــ الدارقطني (٢ / ٥٧) برقم (١١) .

(١) في قط : عمر بن صبح .

صَلَاة الخوف

٤٣٣ ــ وَعَن عَبْد الحمِيد بن السّرى الغنَوى عَن عُبَيْد الله بن عُمَر عَن نَافِع عَن ابن عُمَر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَيْسَ فِي صَلَاة الخوف سَهْو » .

● تَفَرَّدَ بِه عَبْد الحَمِيد بن السّرى وَهُوَ ضَعِيف .

* * *

٤٣٣ ــ الدارقطني (٢ / ٥٨) برقم (١) .

صَلَاة الجَنَائِز

٤٣٤ ــ وَعَن عَبْد الرَّحمن بن مالك بن مِغوَل عَن عَبْد الله بن مُسْلِم بن هُرْمز عَن سَعِيد بن جبير وعُروة عَن ابن عَبّاس قَال : « صَلَّى جبريل[1] عَلَى آدَمَ وَكبّر[2] عَلَيْهِ أَرْبَعاً، صَلّى جبْريل بِالملَائكَة يَوْمئِذ ودُفن فِي مسْجد الخيْف وَأخذ مِن قبل القِبلة وَلحِدَ له وَسُنِم قبْره » .

● عَبْد الرّحمن بن مَالِك بن مغول مَتْرُوك، وَرَوَاهُ أَبُو إِسْمَاعِيل المؤدّب عَن ابن هُرمُز عَن أَبي حزرةَ عَنْ عُروة قَوله بَعْض هَذَا الكَلَام .

٤٣٥ ــ وَعَن عثْمَان بن سَعْد عَن الحسَن عَن عَتى عَن أبيّ بن كَعْب أَنَّ رَسُول الله ﷺ قال : « إن المَلَائكَة صَلّت عَلَى آدم فكبرت عَلَيْه أَرْبَعاً وَقَالُوا هَذِهِ سُنّتكم يَا بَني آدَمَ » .

● عثْمَان بن سَعِيد لَيْسَ بِالقَوِي .

---

٤٣٤ ــ الدارقطني (٢ / ٧٠ ، ٧١) برقم (١) .

(١) فى قط : جبريل عليه السلام .

(٢) فى قط : آدم عليه السلام ، كبر .

٤٣٥ ــ الدارقطني (٢ / ٧١) برقم (٢) .

٤٣٦ ــ **وَرَوَاه** أَيْضاً رَحْمة بن مُصْعَب عَن عثْمَان بن سَعْد عَن الحَسَن عَن عَتي عَن أبي بِهَذَا مَوْقُوفاً .

● رَحْمَةُ بن مُصْعَب وَعثْمَان لَيْسَا بِقَوِيَّيْن .

٤٣٧ ــ **وَرَوَاه** أَيْضاً خَارجَة عَن يُونس عَن الحسَن عَن عَتي عَن أبيّ بن كعب عن النبي ﷺ بِهَذَا .

● خَارجة ضَعِيف .

٤٣٨ ــ **حَدَّثَنَا** محمّد بن مخلد ثنا محمّد بن الوَلِيد القلانسي أَبُو جَعْفر المخرمي ثنا الهيثم بن جَمِيل ثنا مُبارك بن فضالة عَن الحسَن عَن أَنس كَذَا قَال قال كبّرت الملائكة عَلى آدم أَرْبَعاً وَكبّر أَبُو بكر عَلَى النّبي ﷺ أَرْبَعاً وَكبّر عُمَر عَلَى أَبِي بكر[1] أَرْبَعاً وَكبّر صُهَيْب عَلَى عُمَر أَرْبَعاً وَكَبّر الحسَن بن عَلِي عَلَى عَلِي أَرْبَعاً وَكبّر الحُسَيْن[2] عَلَى الحَسَن أَرْبَعاً » .

● محمّد بن الوليد هَذَا ضَعِيف .

٤٣٩ ــ **وَعَن** الفرات بن سَلمان[1] الجزري ــ كَذَا قَال الفحام ــ

---

٤٣٦ ــ الدارقطني (٢ / ٧١) برقم (٣) .

٤٣٧ ــ الدارقطني (٢ / ٧١) برقم (٤) .

٤٣٨ ــ الدارقطني (٢ / ٧١ ، ٧٢) برقم (٥) .

(١) فى قط : أبى بكر رضى الله عنه . (٢) فى قط : الحسين بن على .

٤٣٩ ــ الدارقطني (٢ / ٧٢) برقم (٢) .

(١) فى قط : سليمان .

=

عَن ميْمُون بن مهرَان عَن عَبْد الله بن عَبّاس قَال[٢] : « آخر مَا كبّر رَسُول الله[٣] ﷺ عَلَى الجنائز[٤] أَرْبَعاً وَكَبّر عُمَر عَلَى أَبِي بكر أَرْبَعَا وَكبّر عَبْد الله بن عُمَر عَلَى عُمَر أَرْبَعاً وَكبّر الحَسَنُ بن عَلِي عَلَى عَلِي أَرْبعاً وَكبّر الحُسَيْن بن عَلِي[٥] عَلَي الحَسَن أَرْبَعاً وَكبّرت الملَائكة عَلَى آدَمَ[٦] أَرْبَعاً » .

● لا يَصحُّ إنّمَا هُوَ فُراتُ بن السَّائِب وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث .

٤٤٠ ــ وَعَن أَيُّوب بن النعمان قَالَ : « صَلّيْتُ خَلْفَ زَيد بن أرقم عَلَى جنَازَةٍ فَكَبّر خَمْساً » وَلم يرفعهُ .

● أَيُّوب هَذَا لَيْسَ بِقَوِي .

٤٤١ ــ وَرَوَاه أَيْضاً ليث عَن المرقع قَال : « صَلَّيْتُ خَلْفَ زيد بن أرقم عَلى جنَازَةٍ فَكَبّر عَلَيْهَا خَمْسَاً وَقَالَ : صَلّيْت خَلْفَ رَسُول الله ﷺ عَلى جنَازَةٍ فَكبّر عَلَيْهَا[١] خَمْساً فَلَن[٢] أَدعها لأحد بعده » .

● ليث بن أَبي سُليم مُضطرب الحَدِيث .

= (٢) فى قط : قال : كان آخر .

(٣) فى قط : النبي .

(٤) فى قط : الجنازة .

(٥) غير موجودة في قط : ابن

(٦) فى قط : آدم عليه السلام .

٤٤٠ ــ الدارقطني (٢ / ٧٣) برقم (٥) .

٤٤١ ــ الدارقطني (٢ / ٧٣) برقم (٨) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : فإنى لا أدعها

٤٤٢ ــ وَعَن عيسَى مَوْلي حُذيفة قَال : « صَلّيْت خَلْف مَوْلاى وَوَلى نعمتى العَبْدُ الصالح حُذيْفة بن اليمان عَلَى جنَازَةٍ فَكَبّر خَمْساً ثُمَّ قَال[1] مَا وَهمت وَلكنى[2] كبَّرت كَمَا كَبّر خليلى أَبُو القَاسِم ﷺ » .

● عِيسَى مَوْلَى حُذيفة ضَعِيف الحَدِيث .

٤٤٣ ــ وَعَن يزيد بن سِنَان عَن الزهرى عن سَعِيد بن المسيّب عَن أَبِى هُرَيْرَة : « أَنَّ النّبِى ﷺ صَلّى عَلَى جنَازَة فَوَضَعَ يَدهُ اليُمْنَى عَلَى يده اليسرى » .

● يَزِيدُ بن سِنَان هُو أَبُو فروة ضَعِيف .

٤٤٤ ــ وَعَن الحجاج بن نُصَير عَن الفضل بن السّكَن حَدّثَنى هِشَام بن يُوسُف عَن[1] معْمَر عَن ابن طَاوس عَن أَبِيه عَن ابن عَبّاس : « أَنّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يَرفع يديْه عَلَى الجنازة فِى أَول تكبيرَة ثُمّ لاَ يعوِد » .

● حجاج وَالفضل ضَعِيفَان .

٤٤٥ ــ وَعَن أَبِى سَلمان قَالَ : « صَلّى زيد بن أرقم عَلَى جنَازَةٍ

---

٤٤٢ ــ الدارقطني (٢ / ٧٣) برقم (٩) .

(١) فى قط : فقال .

(٢) فى قط : ولكن .

٤٤٣ ــ الدارقطني (٢ / ٧٤ ، ٧٥) برقم (١) .

٤٤٤ ــ الدارقطني (٢ / ٧٥) برقم (٣) .

(١) فى قط : ثنا .

٤٤٥ ــ الدارقطني (٢ / ٧٥) برقم (٥) .

=

فَكبّر خَمْساً فلما سَلم قُلنا[1] وَهَمْتَ أَم عَمْداً ؟ قَالَ : بل عَمْداً إِنَّ رَسُول الله[2] ﷺ كَانَ يُصلّيهَا » .

● أَبُو سُلَيْمَان مجْهُول .

٤٤٦ ــ وَعَن أَبِي مَعْشر عَن محمد بن كَعْب القُرَظي عَنْ عَبْد الله بن كَعْب بن مَالِك عَن أَبِيه قَال : « جَاءَ ثَابت بن قيس بن شماس إِلَى رسُول الله ﷺ فَقَالَ : إن أمّه تُوفيت وَهى نصْرانية وَهُوَ يحبّ أَن يحضرها فَقَال النّبِى ﷺ : ارْكبْ دَابتك وَسِرْ أَمَامَهَا فَإِنّك إِذَا كنتَ أَمَامَهَا لَمْ تَكن معهَا » .

● هَذَا لاَ يثبتُ وأَبُو مَعْشر ضَعِيف .

٤٤٧ ــ وَعَن القَاسِم بن عَبْد الله الْعُمَري عَن عَاصم بْن عُبيْد الله عَن عَبْد الله بن عامر بن رَبِيعة عَن أَبِيه قَالَ : « رَأَيْت النّبِى ﷺ حين دفن عُثْمان بن مظعُون صَلّى عَلَيْه وَكبر عَليْه أَرْبَعاً وحثى عَلَى قَبره بيده ثلاث حثيات مِن التراب وَهُوَ قَائم عِنْدَ رَأْسِهِ » .

● القَاسِم العُمَرى ضَعِيفٌ وَعَاصِم أَيْضاً .

٤٤٨ ــ وَعَن يحيى بن أَبِي أُنيسَة عَن جَابر عَن الشعْبى عَن مسْرُوق

= (١) فى قط : قلنا له .

(٢) فى قط : النبي .

٤٤٦ ــ الدارقطني (٢ / ٧٥ ، ٧٦) برقم (٦) .

٤٤٧ ــ الدارقطني (٢ / ٧٦) برقم (١) .

٤٤٨ ــ الدارقطني (٢ / ٧٦) برقم (٢) .

قَالَ : « صَلّى عمَر عَلَى بَعْض أَزْوَاج النّبِى ﷺ فَسَمعْته يَقُول : لَأُصَلّينّ عَلَيْهَا مِثل آخر صَلَاة صَلاّهَا رسُول الله ﷺ عَلَى مثلهَا فَكَبّر عَلَيْهَا أَرْبَعاً » .

● يحيى وَجَابِر ضَعِيفان .

٤٤٩ ــ وَعَن عَمْرُو بن أَبِى عَمْرُو ، عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس قَال : قال رَسُول الله ﷺ : « لَيْسَ عَلَيْكم فِى مِيتكُم غسْل إذَا غسَلتمُوه وَإن ميتكم لَيْسَ بنجس[1] فَحَسْبُكم أَن تَغْسِلُوا أَيْديكم » .

● عَمْرُو لَيْسَ بِقَوِى وَالصَّوَاب مَوْقُوف مِن قَوْل ابن عَبّاس .

* * *

٤٤٩ ــ الدارقطني (٢ / ٧٦) برقم (٤) .

(١) فى قط : بنحس .

باب جواز العمل القليل فى الصلاة

٤٥٠ ــ وَعَن بُرْد أَبِى العَلاءِ[١] عَن الزهْرى عَن عروة عَن عَائِشَة قَالَت : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يُصَلّى وَالبَابُ عَلَيْه مُغْلق فَجِئت فَاسْتَفْتَحْتُ فَمشى فَفَتَحَ لِى ثُمّ رَجعَ إِلَى مُصَلاّه وَذكرت أَنَّ البَاب كَانَ فِى القِبْلة » .

٤٥١ ــ وَبِإسْنَادِه عَن عَائِشَة قَالت : « اسْتَفْتَحتُ البَاب وَرَسُول الله ﷺ قَائم يُصَلّى فَمَشى عَن يَمِينه أَوْ عَن شمَاله فَفَتَحَ لِى ثُمّ عَاد إِلَى مقَامِه » .

● بُرْدُ بن سِنَان لَيْسَ بِالحَافِظ .

٤٥٢ ــ وَعَن عَبْد الله بن حُسيْن[١] عَن الحَكم بن عَبْد الله بن سَعْد الايلى أَنّ القَاسِم بن محمّد بن أَبِى بكر الصّديق رَضى الله عَنه[٢]

---

٤٥٠ ــ الدارقطني (٢ / ٨٠) برقم (٢) .

(١) غير موجودة في قط : أبي العلاء .

٤٥١ ــ الدارقطني (٢ / ٨٠) برقم (٣) .

٤٥٢ ــ الدارقطني (٢ / ٨٢) برقم (٢) .

(١) فى قط : عن أبي حسين .

(٢) غير موجودة في قط : رضي الله عنه .

=

حَدّثه : أَنَّ عَائِشَة زَوْج النّبي[٣] سَأَلَت رسُول الله ﷺ عَن الرّجل يُغْمَى عَلَيْه فَيترك الصّلاة فَقَالَت : قَال رسُول الله ﷺ : « لَيْسَ لِشَىء مِن ذَلِكَ قَضَاء إلّا أن يُغْمى عَليْه فِي وَقْت صَلاة فَيَفِيق وَهُوَ فِي وَقْتها فيصَلِّيهَا » .

● ابن حُسيْن مجْهُول وَالحَكم مَتْرُوك .

٤٥٣ ــ وَعَن الفضل بن مُوسَى أَبا[١] عَبْد الله بن سَعِيد بن أَبِي هند عَن ثور بن زيد[٢] عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس قَال : « كَانَ رَسُول الله ﷺ يَلْتفت فِي صَلَاتِه يَمِيناً وَشِمَالاً وَلا يَلْوِى عُنُقه خَلْف ظهره » .

● تَفَرَّدَ بِه الفضل بن مُوسَى عَن عَبْد الله بن سَعِيد بن أَبِي هند مُتّصِلاً وَأَرْسلهُ غَيْرهُ .

٤٥٤ ــ وَعَن أَبِي عَطْفَان المرِي عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « التَّسْبِيح للرّجَال وَالتّصْفِيق للنِّسَاءِ وَمَن أَشَارَ فِي الصلاة[١] إشَارة تفْهم عَنْهُ فَلْيُعِدهَا » .

● أَبُو عَطْفَان لَيْسَ حَدِيثه بِالقَوى وَقَال لَنَا ابن أَبِي دَاوُد : أَبُو عَطْفَان هَذَا رَجُل مَجْهُول وَآخر الحَديث زِيَادَة فِي الحَدِيث وَلَعَلّهُ مِن قَوْل ابن إسْحَاق

=

(٣) فى قط : النبي ﷺ .

٤٥٣ ــ الدارقطني (٢ / ٨٣) برقم (١) .

(١) فى قط : ثنا .

(٢) فى قط : يزيد .

٤٥٤ ــ الدارقطني (٢ / ٨٣) برقم (١) .

(١) فى قط : صلاته ، وكذلك فى هامش المخطوطة (صلاته) .

وَالصَّحِيحُ عَن النّبي ﷺ أنّه كَانَ يُشِير فِي الصَّلَاة . رَوَاهُ أَنَس وجابر وَعَائِشَة رَضِيَ الله عَنْهُمَا وَغَيرهمْ عَن النّبي ﷺ . قَالَ الشيخ قُلت أَنَا : وَقد رَوَاهُ ابن عُمَر وَعَائِشَة أَيْضاً .

٤٥٥ ــ وَعَن عَبْد الأَعْلَى أَنّه سَمع محمد بن الحنفية يَقُول : « أَنَّ رسُول الله ﷺ رَأَى رَجُلاً يُصَلّي إلى رَجُل فَأَمَرَهُ أَن يعيد الصَّلَاة قَالَ يَا رَسُول الله إِنِّي[1] قَد أَتمَمْتُ الصَّلَاةَ فقَال : إِنّكَ صَلّيتَ وَأَنْتَ تنظر إلَيْه مُسْتقبلهُ » .

● هَذَا مُرْسَل وَعَبْد الأَعْلَى هُوَ الثعلبى ضَعِيف .

٤٥٦ ــ وَعَن حَبِيب بن أَبِي ثَابت عَن عَاصِم بن ضمْرة عَن عَلِي بن أَبِي طَالب قَال : قال[1] رسُول الله ﷺ : « لاَ تكشف[2] فخذك وَلاَ تَنْظُر إلَى فَخْذ حَيّ وَلاَ مَيّت » .

● حَبِيب عَن عَاصِم بن ضمْرة لَا يَصِحُّ .

٤٥٧ ــ وَعَن إسْحَاق بن أَبِي يحيى الكعْبى عَن ابن جريج عَن عَطَاء عَن ابن عَباس قَال : كَانَ لِرَسُول الله ﷺ مُؤَذّن يُطرب فَقَال رسُول الله ﷺ :

---

٤٥٥ ــ الدارقطني (٢ / ٨٥) برقم (١) .

(١) غير موجودة فى قط .

٤٥٦ ــ الدارقطني (٢ / ٨٦) برقم (٤) .

(١) فى قط : قال لى .

(٢) فى قط : لا تكشف عن .

٤٥٧ ــ الدارقطني (٢ / ٨٦) برقم (٥) .

« إنّ الأَذَان سَهْل سَمْح فَإن كَان أَذَانك سَمْحاً سَهْلاَ وَإلاّ فَلَا تُؤّذن » .

● إسحاق ضَعِيف .

٤٥٨ ــ وَعَن محمّد بن الفضل عَن أَبِيه عَن طَاوُس عَن جَابِر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لاَ تَقْرَأ [1] الحَائِض وَلاَ النفسَاء مِن القُرْآن شَيْئاً » .

● محمد بن الفضل ضَعِيف .

٤٥٩ ــ حَدّثَنا أَبُو حَامِد الحضرمى ثناَ محمد بن يحيى الأزدي ثنا إسْمَاعيل بن أَبَان الورَاق ثنا يحيى بن يعْلى الأَسْلَمِى عَن عُبَيْد الله [1] بن مُوسَى عَن القَاسم السّامى من ولدسامة بن لؤى عَن مرثد بن أَبِى مرثد الغنوى وكَانَ بَدرياً قَال : قَال رَسُولِ الله ﷺ : « إذَا سَرّكُم أَنْ تُقْبَل صَلَاتكم فَلْيَؤُمّكم خيَارُكم فَإنهم وفدكم فِيمَا بَيْنكُم وَبيْن ربكم » .

●اسْنَاد غَير ثَابت وَعُبَيْد الله بن مُوسَى ضَعِيف .

٤٦٠ ــ وَعَن عُمَر عَن محمّد بن وَاسع عَن سَعِيد بن جُبيْر عَن ابن عُمر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « اجعَلُوا أَئمتكم خِيَارَكم فَإنّهم وَفْدكم فِيمَا بَيْنكم وَبَيْن الله عَزّ وَجل » .

---

٤٥٨ ــ الدارقطني (٢ / ٨٧) برقم (٧) .

(١) فى قط : لا يقرأ .

٤٥٩ ــ الدارقطني (٢ / ٨٨) برقم (٢) .

(١) فى قط : عبد الله .

٤٦٠ ــ الدارقطني (٢ / ٨٧ ، ٨٨) برقم (١٠) .

● قَال الشيخ : هَذَا عندى هُوَ عُمَر بْن يزيد قَاضِى المدَائِن .

٤٦١ ـــ وَعَن زياد بن عَبْد الله بن الطفيل عَن الأعمَش عَن إبْرَاهِيم عَن همام عَن أَبِى مَسْعُود الأَنْصَارِى قَال : « نَهَى رسُول الله ﷺ أن يَقُومَ الإِمَام فَوْق شَىء وَالنَّاسُ خَلْفَه يَعْنى أَسْفَل مِنْه » .

●قَال الشّيخُ لم يَرْوه غَيْر زياد البكائى وَلم يَرْوه غَيْر همام فيمَا أَعْلَم .

* * *

---

٤٦١ ـــ الدارقطني (٢ / ٨٨) برقم (١) .

كِتَابُ الزّكَاة

٤٦٢ ــ وَعَن أَبِى العوّام وَهُوَ عمْران القطان عَن مَعْمَر عَن الزُهرِي عَن أَنَس قَال : قَال أَبُو بكر : إنّمَا قَال رسُول الله ﷺ : « إِذَا شهِدُوا أَن لاَ إله إلّا الله وَأَنّ مُحمّداً رسُول الله وأَقَامُوا الصّلاَة وَآتوا الزّكَاة منعُوا مِنّى دمائهم وأموالهم إلاّ بحَقّهَا وَحِسَابُهُمْ عَلَى الله». وَالله لَوْ مَنَعُونى عِنَاقاً مِمّا كَانُوا يُعْطُون رسُول الله ﷺ لأُقَاتِلَنّهُم عَلَيْه .

● وَهم عمْرانُ فِى إسْنَادِهِ وَالصّوَابُ عَن الزُهرِى عَن عُبَيْد الله بن عَبْد الله عن أَبِى هُرَيْرة .

* * *

---

٤٦٢ ــ الدارقطني (٢ / ٨٩) برقم (١) .

وجوب الزكاة بالحول

٤٦٣ ــ وَعَن بقية عَن إِسْمَاعِيل عَن عُبَيْد الله بن عُمَر عَن نَافِع عَن ابن عُمَر قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « لاَ زَكَاةَ فِى مَال امْرِىء حَتَّى يَحُولَ عَلَيْه الحَوْلُ » .

● رَوَاهُ مُعْتمر وَغيْره عَن عُبَيْد الله مَوْقُوفاً[1] وَإِسْمَاعِيل لَيْسَ بِحَافِظ .

٤٦٤ ــ وَعَن عَبْد الرَّحمن بن زيد بن أَسْلم عَن أَبِيه عَن ابن عُمَر أَنَّ رَسُول الله ﷺ قَالَ : « لَيْسَ فِى مَالِ المستفِيد زَكَاة حَتَّى يَحُول عَلَيْه الحوْل » .

● عَبْد الرّحمن بن زيد لَيْسَ بِالقَوِى .

٤٦٥ ــ وَعَن حَارِثة بن محمد[1] عَن عمرة عَن عَائِشَة قَالَت : قَال

---

٤٦٣ ــ الدارقطني (٢ / ٩٠) برقم (١) .

(١) فى هامش المخطوطة : رفعه بقية عن إسماعيل بن عياش عن عُبيد الله وغيره لا يرفعه .

٤٦٤ ــ الدارقطني (٢ / ٩٠) برقم (٢) .

٤٦٥ ــ الدارقطني (٢ / ٩٢) برقم (٧) .

(١) غير موجودة في قط : ابن محمد .

رَسُول الله ﷺ : « لَيْس فِى المَال زَكَاة حَتّى يَحُول عَلَيْه الحوْل » . قَال نَصْر بن عَلِى : « لاَزَكَاة فِى مالٍ » وَقَال البَاقُون : « لَيْسَ فِى المَال زَكَاة » .

● حَارِثَة بن محمد ضَعيف .

٤٦٦ ــ وَعَن حسان بن سياه عَن ثَابت عَن أَنَس أَنَّ النبِي[(١)] ﷺ قَال : « لَيْسَ فِى مَال زَكَاة حتى يحُول عليه الحَوْل » .

●حسانُ لَيْسَ بِالقَوِى .

* * *

٤٦٦ ــ الدارقطني (٢ / ٩١) برقم (٥) .

(١) فى قط : رسول الله .

وُجُوب زَكَاة الذَّهب وَالورق وَالمَاشية وَالثمار والحُبُوب

٤٦٧ ــ وَعَن إبْرَاهِيم بن إسْمَاعِيل بن مجمع عَن عَبْد الله بن وَاقد بن عَبْد الله بن عُمَر عَن ابن عُمَر وَعَائِشَة : « أَنَّ النبّي ﷺ كَانَ يأخذ مِن كل عشرين دِينَاراً نصْف دِينَار وَمِنَ الأربعين دِينَاراً دِينَاراً » .

● إبْرَاهِيم بن إسْمَاعِيل لَيْسَ بِالقَوِى .

٤٦٨ ــ وَعَن الحجاج بْن أَرْطَأَة عَن أَبِي إسْحَاق عَن الحَارث عَن عَلِي[1] عَن النّبى ﷺ قَال : « لَيْسَ فِي تسعين وَمَائَةَ درهم زَكاة إلّا أَن يَشَاء صَاحبهَا فَإذَا[2] تمت مَائتين[3] فَفِيهَا خَمْسة الدرَاهم[4] فَإذَا زَادت فَعَلى نَحو ذَلِك » .

● حجاج لا يحتج به .

٤٦٩ ــ وَعَن المنهال بن الجراح عَن حبيب بن نجيح عَن عُبادة بن

---

٤٦٧ ــ الدارقطني (٢ / ٩٢) برقم (١) .

٤٦٨ ــ الدارقطني (٢ / ٩٢) برقم (٢) .

(١) في قط : علي بن أبي طالب .

(٢) فى قط : وإذا .

(٣) فى قط : مائتى درهم .

(٤) فى قط : دراهم .

٤٦٩ ــ الدراقطني (٢ / ٩٣ ، ٩٤) برقم (١) .

=

نسى عَن مُعَاذ أنَّ رَسُول الله ﷺ حِين[1] وجهه إلى اليمن : « أَنْ لاَ تأخذ مِن الكسْر شَيْئاً إِذَا كَانت الورق مَائتى درْهم فَخُذ مِنْهَا خَمْسَة درَاهم وَلاَ تَأخذ مَازَاد[2] شَيْئاً حَتّى يبلغ[3] أَرْبَعِين درْهَماً فَإِذَا بلغت[4] أَرْبَعِين درْهَماً فَخُذ مِنْهَا[5] دِرْهَماً » .

●المنهال بن الجراح مَتْرُوك الحَدِيث وَهُوَ أَبُو عطوف واسمه الجراح بن المنهال . وَكَانَ ابن إِسْحَاق يقلب اسمه إِذَا رَوَى عَنْهُ وَعُبَادة بن نسى لمْ يَسْمَعْ مِن مُعَاذٍ .

٤٧٠ ــ وَعَن أَيُّوب بن جَابر الحنفى عَن أَبِي إِسْحَاق عَن الحَارث عَن عَلِي قَال : قال رَسُول الله ﷺ : « هاتوا رُبع العشور[1] من كُلّ أَرْبَعِين درْهَماً درْهَماً وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ المائتين شَىء فَإِذَا كَانَت مَائتين فَفِيهَا خَمْسة الدرَاهم[2] فَمَا زَادَ فَعَلى حسَاب ذَلِك » .

● أَيُّوب بن جَابر ضَعِيف .

= (١) فى قط : أمره حين .

(٢) فى قط : مما زاد .

(٣) فى قط : تبلغ .

(٤) فى قط : وإذا بلغ .

(٥) فى قط : منه .

٤٧٠ ــ الداقطني (٢ / ٩٢) برقم (٣) .

(١) هكذا فى المخطوطة : (العشور) فوقها (العشر) .

(٢) فى قط : دراهم .

٤٧١ ــ وَعَن الحَسَن بن عُمَارَة ثنا الحَكم عَن طَاوس عَن ابن عَبّاس قَال : « لما بعث رسُول الله ﷺ مُعَاذاً إِلَى اليمن قِيل لَه بِمَا أُمِرْتَ قَال : أُمِرتُ أَن آخذ مِن البقر مِن كُلّ ثَلاثِينَ تَبيعاً أو تَبِيعَة وَمن أَرْبعين[1] مُسنّة قِيل لَه أُمِرْتَ فِي الأَوقَاصِ بِشَىء قَال : لا وَسَأَسْأَل النّبي ﷺ فَسَأَله فَقَال : لا وَهُوَ مَا بَيْن السِّنِين يَعْنى لاَ يأخذ[2] مِن ذَلِك شَيْئاً .

● الحسَنُ بن عُمَارة ضَعِيف .

٤٧٢ ــ وَعَن أحمد بن الحَارث البصْرِي ثنا الصقر بن حَبِيب قَال : « سَمِعْت أَبَا رَجَاء العُطَاردى يَحدّث عَن ابن عَبّاس عَن عَلِي[1] رَضِىَ الله عَنْه أَنَّ النّبى ﷺ قَال : « لَيْسَ فِى الخضْرَوَات صَدقة وَلاَ فِى العَرَايَا صَدقة وَلاَ فِى أَقل مِن خمْسة أَوْسق صَدقة وَلاَ فِى العَوامِل صَدقة وَلاَ فِى الجَبْهَة صَدَقة » .

قَال الصقر : الجبْهَة الخيل وَالبغَال والعَبيد .

● أحمد وَالصقر لَيْسَا بِالقَوِيّيْن .

٤٧٣ ــ وَعَن صَالح بن مُوسَى عَن منصُور عَن إِبْرَاهِيم عَن الأَسْوَد

---

٤٧١ ــ الدارقطني (٢ / ٩٤) برقم (٢) .

(١) فى قط : ومن كل أربعين .

(٢) فى قط : تأخذ .

٤٧٢ ــ الدارقطني (٢ / ٩٤ ، ٩٥) برقم (١) .

(١) فى قط : على بن أبي طالب .

٤٧٣ ــ الدارقطني (٢ / ٩٥) برقم (٢) .

عَن عَائِشَة قَالت : قَال رسُول الله ﷺ : « لَيْسَ فِيمَا أَنْبَتَت الأَرْض مِن الخضر زَكَاة » .

● صَالح بن مُوسَى ضَعِيف .

٤٧٤ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً الحَارث بن نبهان عَن عَطَاء بن السَّائب عَن مُوسَى بن طلحة عَنْ أَبِيه أَنَّ رسُول الله ﷺ قَال : « لَيْسَ فِي الخضراوات زَكَاة » .

●الحَارث بن نبهان ضَعِيف .

٤٧٥ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً محمد بن مُعَاوية عن[1] محمد بن جَابر عَن الأَعمش عَن مُوسَى بن طلحة[2] مثله .

●محمد بن مُعَاوية ومحمد بن جَابر ضَعِيفَان .

٤٧٦ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً مرْوَان بن محمد السنجارى ثنا جرير عَن عَطَاء بن السَّائب عَن مُوسَى بن طَلحَة عَن أنس بن مَالك قَال : قَال النَّبي ﷺ مثله .

●مرْوان السنجارى ضَعِيف .

---

٤٧٤ ـ الدارقطني (٢ / ٩٦) برقم (٤) .

٤٧٥ ـ الدارقطني (٢ / ٩٦) برقم (٥) .

(١) فى قط : حدثنا .

(٢) فى قط : موسى بن طلحة عن أبيه .

٤٧٦ ـ الدارقطني (٢ / ٩٦) برقم (٦) .

٤٧٧ ــ وَعَن عَبْد العَزِيز بن أبَان عَن محمد بن عُبَيْد الله عَن الحَكم عَن مُوسَى بن طلحَة عَن عُمر بن الخَطاب قال : « إنَّمَا سَنّ رَسُول الله ﷺ الزَّكَاة فِي هَذِه الأَرْبَعة الحنطة وَالشعِير وَالزّبيب وَالتّمر » .

● عَبْد العَزِيز بن أبَان وَمحمد بن عُبَيْد الله ضَعِيفَان .

٤٧٨ ــ وَعَن إسْحَاق بن يحيَى بن طلحة عَن عَمّه مُوسَى بن طلحَة عَن مُعَاذ بن جَبَل أنَّ رَسُول الله ﷺ قَال : « فِيمَا سَقت السَّمَاء وَالبعل وَالسّيْل العُشر وَفيمَا سُقى بِالنضح نصْف العُشر يَكُون ذَلك فِي التّمر وَالحنطة وَالحُبُوب فَأَمَّا القثّاء وَالبطيخ وَالرُّمان وَالقصب وَالخضر فَقَد[1] عَفَا عَنه رَسُول الله ﷺ » .

● إسْحَاق بن يحيَى ضَعِيف .

٤٧٩ ــ وَعَن الحَسَن بن عُمَارة عَن الحَكم وَعَمْرُو بن عثمان وَعَبْد الملك بن عُمَيْر عَن مُوسَى بن طلحة عَن مُعَاذ عَن النّبي ﷺ قَال : « لَيْسَ فِي الخضراوات زَكَاة » .

● الحَسَن بن عُمَارة ضَعِيف .

---

٤٧٧ ــ الدارقطني (٢ / ٩٦) برقم (٧) .

٤٧٨ ــ الدارقطني (٢ / ٩٧) برقم (٩) .

(١) في قط : فعفو .

٤٧٩ ــ الدارقطني (٢ / ٩٧) برقم (١٠) .

٤٨٠ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً محمد بن نصْر بن حماد ثنا أَبى عَن شعبة عَن الحَكم عَن مُوسَى بن طلحة عَن مُعَاذ عَن النَّبي ﷺ بِهَذَا .

● نصْر بن حماد ضَعِيف

٤٨١ ــ **وَعَن** يزيد بن سنَان عَن زيد بن أَبِي أُنيسَة عَن أَبِي الزبيْر عَن جَابر قَال : سَمعْت رسُول الله ﷺ يقُول : « لاَ زَكَاة فِي شيء مِن الحرث حَتّى يبلغ خَمْسَة أوسَاق فَإِذَا بلغ خمسَة أُوسَاق فَفِيه الزَّكاة والوسق ستون صَاعاً، وَلاَ زَكَاةَ فِي شيء مِن الفضة حَتّى تبلغ[1] خَمْسَة أَوَاق وَالوقية أَرْبَعُونَ درهَماً » .

● يزيد بن سِنَان ضَعِيف .

٤٨٢ ــ **وَعَن** عَبْد الله بن سمْعَان أَخْبَرني عَبْد الله بن عَبْد الرّحمن عَن يحيى بن عمارة عَن أَبِي سَعِيد الخدْرى عَن النّبي ﷺ قَال : « لا يُؤخذ[1] الصَّدَقة مِن الحَرث حَتّى يبْلغ حَصَاده خَمْسَة أوسق » .

● ابن سمْعَان مَتْرُوك .

---

٤٨٠ ــ الدارقطني (٢ / ٩٧) برقم (١٢) .

٤٨١ ــ الدارقطني (٢ / ٩٨) برقم (١٦) .

(١) فى قط : يبلغ .

٤٨٢ ــ الدارقطني (٢ / ٩٨) برقم (١٧) .

(١) فى قط : لا تؤخذ .

٤٨٣ ـــ وَعَن الحَارث عَن عَلِي قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « قَد عَفوت لكم عَن صدقة أرِقَّائِكم[١] وَخيلكم وَلكن هاتوا صَدَقة أوْرَاقكم وَحَرثكم وَمَاشِيتكم » .

● الحَارِث لاَ يُحْتَجّ بِه .

٤٨٤ ـــ وَعَن عَدِى بن الفضل عَن أيُّوب عَن عَمْرُو بن دينار عَن جَابر أنَّه قَال : « لم تكن المقاثِى فِيمَا جَاء بِه مُعَاذ إنمّا أُخذ الصَّدَقَة مِنَ البُر وَالشعِير وَالتّمر وَالزبيب وَلَيْسَ فِى المقاثـي شَىء وَقَد[١] كَانَ[٢] يكون[٣] عنْدنا المقثاة تخرج عشرة ألف[٤] فَلا يكون فِيها شيء » .

●عَدِى بن الفضل ضَعِيف .

٤٨٥ ـــ وَعَن مُوسَى بن عُبيدة حَدَّثني عُمْرَان بن أَبِي أَنَس عَن مَالِك بن أوس بن الحدثان قَال بيْنَا[١] أنَا جَالس عنْد عثْمَان جَاءهُ أُبو ذَر فَسَلم عَلَيْه فَقَال له عُثْمَان كَيْفَ أنْتَ يَا أَبَا ذَر قَال : بخيْر ثُمّ قَامَ إلَى سَارِية فَقَام إلَيْه النّاسُ[٢] فَاحْتوشُوهُ فكنتُ فيمن احْتوشهُ فَقَالُوا : يَا أَبَا ذَرّ حَدّثنَا عَن رسُول

---

٤٨٣ ــ الدارقطني (٢ / ٩٨) برقم (١٨) .

(١) فى قط : أرقابكم .

٤٨٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٠) برقم (٢٥) .

(١) فى قط : فقد .

(٢) فى قط : كانت .

(٣) فى قط : تكون .

(٤) فى قط : آلاف .

٤٨٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٠ ، ١٠١) برقم (٢٦) .

(١) فى قط : بينما .

(٢) فى قط : الناس إليه .

الله ﷺ قَالَ : سَمعْتُ رسُول الله ﷺ يقول : « فِي الإبل صَدَقتها وَفِى الغَنَم صَدَقتهَا وَفِى البقر صدقتها وَفِى الْبز صَدَقته » . قَالَهَا بالزَّاى .

● مُوسَى بن عُبيْدة ضَعِيف .

٤٨٦ ــ وَعَن غَالب القطان عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن النَّبِي ﷺ قَال : « لَيْسَ فِى الإبل العَوامل صَدَقة » .

كَذَا قَال غَالب القطان وَهُوَ عنْدى غَالب بن عبَيْد الله والله أَعْلَم .

● لاَ يثبت فإن كَان كَذَلِكَ فَهُوَ مَتْروك .

٤٨٧ ــ وَعَن وَعَن سَوّار عَن لَيث عَن مجَاهد وَطَاوُس عَن ابن عَبّاس قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « لَيْسَ فِى البقر العَوَامِل صَدَقه وَلَكن فِى كُلّ ثَلاثِين تبيع وَفِى كُلّ أَرْبَعين مُسِنٌّ أَوْ مُسنّة » .

● سَوّارُ بن مُصْعَب مَتْرُوك .

٤٨٨ ــ وَعَن ابن لَهِيعَة عَن يحيى بن سَعِيد عَن السَّائِب بن يزيد قَال : صَحِبْتُ سَعْد بن أَبِى وَقاص فَذَكر كَلاَماً فَقَال ألاَ إنّى سَمعته ذَاتَ يَوْم يَقُول : قَال رسُول الله ﷺ : « لا يُفرق بَيْنَ مجتمع وَلاَ يجمعُ بيْن مُتفرق [1] وَالخليطان مَا اجتمع عَلَى الحوْض وَالراعى وَالفحْل » .

---

٤٨٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٣) برقم (١) .

٤٨٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٣) برقم (٢) .

٤٨٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٤) برقم (١) .

(١) فى قط : مفرق .

● ابن لَهِيعة ضَعِيف .

٤٨٩ ــ وَعَن عُثْمَان بن أَبِي زرعة عن أبى لَيْلَى الكندِى عَن سُوَيْد ابن غَفلة قَال : قَدِم عَلَيْنَا مُصَدق النَّبِى [(١)] ﷺ قَال فَقَرأت فِى كِتَابه : « لاَ يجمعُ بَيْن متفرق وَلاَ يُفرق بَيْن مجتمع خَشْيَة الصَّدَقة » . قَال : فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَة عَظِيمة حَسَنَةٌ مُلملمة فَأَبَى أن يَأخذها وَقَال : مَا عُذْرِى عِنْد رَسُول الله ﷺ إِذَا أَخذت هَذِهِ مِن مَال رَجُل مُسْلم » .

قَال يحيى بن آدم : سَمعْت شريكاً بعْدُ يذكر هذا الحديث عَن عمْران ابن مُسْلِم عَن سُوَيْد بن غَفلة فَذكرته لوَكِيع فَقَال : إنما سَمِعْنَاهُ منه عَن عثْمَان .

● عثْمان ضَعِيف .

٤٩٠ ــ وَعَن ثَابت يعْنى ابن عجلان ثنا عَطَاء عَن أُمّ سَلمَة أَنَّهَا كَانَت تلبسُ أَوْضاحاً مِن ذهب ، فَسَأَلت عَن ذَلِكَ نبى الله [(١)] ﷺ فَقَالَت : أَكَنْز هُوَ ؟ فَقَال : « إذا أَدّيْت زَكَاته فَلَيْس بِكَنْز » . المعْنَى وَاحِد .

● ثَابت بن عجلان لَيْسَ بِقَوِى .

٤٩١ ــ وَعَن محمد بن عَطَاء عَن عَبْد الله بن شَدَّاد بْن الهَادِ

٤٨٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٥) برقم (٧) .

(١) فى قط : رسول الله .

٤٩٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٥) برقم (١) .

(١) في قط : رسول الله .

٤٩١ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٥ ، ١٠٦) برقم (١) .

=

قَال[1] : « دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَة زَوْج النّبي ﷺ فَقَالَتْ دَخَل عَلَيّ رسُول الله ﷺ فَرَأى فِي يدى فتخات مِن وَرق فَقَال : مَا هَذا يَا عَائِشَة ؟ قُلت[2] : صَنَعْتهنّ أَتزَيّن لَكَ فِيهن يَارَسُول الله[3] قَالَ[4] : أَتؤدِّين زَكَاتهنّ فَقُلتُ : لا أَوْ مَا شَاءَ الله مِن ذَلك قَال : هي[5] حَسْبك مِنَ النَّار » .

● محمد بن عَطَاء مجْهُول وَلاَ يصح مثل هذا .

٤٩٢ ــ وَعَن أَبِي بكر الهُذَلِي قَال[1] : حَدَّثَني[2] شَعَيْبُ بن الحَبْحَاب عَن الشعْبى قَال : سَمعت فَاطمة بنت قَيس تقُول : « أَتيْتُ رسُول الله[3] ﷺ بِطوْقٍ فِيه سَبْعُون مثقالاً مِن ذهَب فَقُلت يَا رسُول الله خُذ مِنْهُ الفَريضَة فَأَخذ[4] مِثقَالاً وَثلاثة أَرْبَاع مثْقَال » .

● أَبُو بكر الهُذَلىُّ مَتْرُوك وَلَمْ يِأْتِ بِه غَيْره .

٤٩٣ ــ وَعَن صَالح بن عَمْرو عَن أَبِي حمزة مَيْمُون عَن الشعْبى عَن فَاطِمَة بنت قيس أَنّ النّبى ﷺ قال : « فِي الحُلي زَكَاة » .

● صَالح وَمَيْمُون أَبُو حمزة ضَعِيفَان .

= (١) في قط : أَنَّه قال .

(٢) فى قط : فقلت .

(٣) فى قط : ﷺ .

(٤) فى قط : فقال .

(٥) فى قط : هن .

٤٩٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٦) برقم (٢) .

(١) غير موجودة في قط : الهذلي قال .

(٢) فى قط : ثنا .

(٣) فى قط : النبي .

(٤) فى قط : فأخذ منه .

٤٩٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٧) برقم (٤) .

٤٩٤ ــ وَعَن محمد بن الأزهر ثنا قبيصة عَن سُفْيَان عَن حماد عَن إبْرَاهِيم عَن عَلقمة عَن عَبْد الله : « أَنَّ امْرأَة أَتَتْ نبيَّ الله [1] ﷺ فَقَالتْ : إنّ لِي حلياً وَإنّ زَوْجِي خفِيف ذَات اليد وَإنّ لِي بَني أَخٍ أَفَيُجْزِيء عَنّي أَن أَجْعَل زَكَاة الحلي فِيهمْ ؟ قَال : نَعَمْ » .

هَذَا وهم وَالصَّوابُ عَن إبْراهِيم عَن عَبْد الله مُرْسَل مَوْقُوف وَقِيل عَن عَلقمة عَن عَبْد الله مَوْقُوف وَلا يصحُّ مَوْقُوفاً .

● محمد بن الأزهر هَذَا ضَعِيف .

٤٩٥ ــ وَعَن عَبْد الله بن بزيع عَن ابن جُريج عَن أَبِي الزبيْر عَن جَابر قَال : قَالَ رسُول الله ﷺ : « لَيْسَ فِي مَالِ المكَاتب زَكَاة حَتَّى يعتق » .

●ابن بزيع ضَعِيف .

٤٩٦ ــ وَعَن حجاج عن عَمْرو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : « جاءت امْرَأتَان مِن أَهْل اليَمن إلى رَسُولِ الله [1] ﷺ وَعَلَيْهِمَا أسْورة مِن ذَهَب فَقَال لَهُمَا رَسُول الله ﷺ : أَيسُرّكُمَا أَن يُسوركمَا الله بِأسْورة مِن نَار

٤٩٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٨) برقم (٦) .

(١) فى قط : النبي .

٤٩٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٨) برقم (١) .

٤٩٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٨) برقم (٢) .

(١) فى قط : النبي .

=

قَالَتَا[٢] : لا قَال : فَأَدِّيَا حَقّ هَذَا » . وَقَال ابن نمير : « عَلَيْهما سِوَارين[٣] مِن ذَهَب » وَقَال أَيْضاً : « فَأَدِّيَا حَقّ هَذا عَلَيْكُمَا » يَعْنِى الزَّكَاة .

● حجاج هُوَ ابن أَرْطَأَة لا يحتج بِه لأَنَّه يدلسُ وَعَمْرُو بن شعَيْب وَالعَرزمى ضَعِيفَان .

٤٩٧ ــ وَعَن يحيى بن أَبِي أُنِيسَة عَن حَماد عَن ابْرَاهيم عَن عَلقمة عَن عَبْد الله بن مَسْعُود قَال : قُلْت للنّبِى ﷺ : « إِنَّ لامْرَأَتى حلياً مِن عشرين مثقَالاً قَال : فَأَدِّ[١] زَكاته نصْف مثقَال » .

● يحيى بن أبى أُنِيسَة مَتْرُوك وَهَذَا وَهْمٌ وَالصَّوَابُ مُرْسَل مَوْقُوف .

* * *

= (٢) فى قط : قالا .

(٣) فى قط : سواران .

٤٩٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٠٨) برقم (٣) .

(١) فى قط : فأدى .

وجوب الزكاة فى مال الصبى

٤٩٨ ـ وَعَن المثنى بن الصبّاح عَن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَبْد الله بن عَمْرُو بن العَاص أنَّ رسُول الله ﷺ قَامَ يَخطب[1] النَّاسَ وَقَال[2] : « من ولّى يتيماً له مَال فليتجر لَه وَلاَ يتركه حَتَّى تَأْكلهُ الصَّدَقَة » .

● المثني ضَعِيف .

٤٩٩ ـ وَعَن مَندل عَن أَبِي إِسْحَاق الشيبَانِى عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « احْفظُوا اليَتَامَى فِى أَمْوَالهم لاَ تأْكُلهَا الزَّكَاة » .

● مَندل لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٠٠ ـ وَعَن رواد بن الجراح ثنا محمد بن عُبيْد الله عَن عَمْرُو بن

---

٤٩٨ ـ الدارقطني (٢ / ١٠٩ ، ١١٠) برقم (١) .

(١) فى قط : فخطب .

(٢) فى قط : فقال .

٤٩٩ ـ الدارقطني (٢ / ١١٠) برقم (٢) .

٥٠٠ ـ الدارقطني (٢ / ١١٠) برقم (٣) .

شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « فِي مَال اليَتِيم زَكَاة » .

● رواد ضَعِيف وَمحمد بن عُبَيْد الله هُوَ العرزمى ضَعِيف أَيْضاً .

٥٠١ ـ وَعَن أشعَث عَن حبيب بن أَبي ثَابت عَن صِلة[1] المكى عَن ابن أبي رَافع قال : « كَانت أَمْوَالهم عنْد عَلِي رَضِيَ الله عَنْه[2] فَلما دَفعَها إِليهم وَجَدُوهَا تنقصُ[3] فَحَسَبُوهَا مَعَ الزَّكَاة فَوَجَدُوهَا تَامَّة فأتوا عَلِيّاً فَقَال : كُنْتُمْ تَرون أَن يكون عِنْدِى مَال لاَ أُزَكيه ؟ » .

● أشعث هُوَ ابن سَوّار لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٠٢ ـ وَعَن أَبِي الربيع السّمان عَن عَمْرُو بن دينار عَنْ عُبَيْد بن عُمَيْر أَنّ عُمَرَ بن الخطاب قال : « ابتغوا بِأَمْوَال اليَتَامَى لاتستهلكهَا الزَّكَاة » .

● أَبُو الربيع ضَعِيف .

٥٠٣ ـ وَعَن مُنِير بن العَلاء عَن الأَشعَث عَن حَبيب بن أَبِي ثَابت عَن مجَاهد بن وَرْدَان عَن ابن عُمَر : « أَنّ النّبي ﷺ أَعْطَى أَبَا رَافع مَوْلاَهُ

---

٥٠١ ـ الدارقطني (٢ / ١١٠) برقم (٥) .

(١) فى قط : صلت .

(٢) غير موجودة في قط : رضي الله عَنْه .

(٣) فى قط : بنقص .

٥٠٢ ـ الدارقطني (٢ / ١١١) برقم (٢) .

٥٠٣ ـ الدارقطني (٢ / ١١١) برقم (٤) . =

أَرْضاً فَعَجَزَ عَنْهَا فَمَات وَبَاعَها[1] عمر بن الخطَّاب[2] بثمَانِين ألفاً[3] وَثمانية ألف [4] دِينَار وَأَوْصَى إِلى عَلِي بن أَبِي طَالِب [5] فكان يُزَكِّيهَا كُلّ سَنَة حَتّى أَدْرَك بَنُوه فَدفعَهُ إِلَيْهم فَحَسَبُوهُ فَوَجَدُوه نَاقِصاً فأتوهُ فَقَالُوا : إِنَّا وَجدنا مَالَنَا نَاقِصاً فَقَال : أَحَسَبْتُم زَكاته ؟ قَالُوا [6] : لاَ قَال : احْسبُوا زَكَاته فَحَسَبُوهُ فَوجَدُوهُ سَوَاء » .

● مُنِيرُ بن العَلاَء ضَعِيف .

٥٠٤ ـ وَعَن أَبِي اليقظَان عَن عَبْد الرّحمن بن أَبِي لَيْلَى أَنَّ عَلِيًّا زَكى أَموَال بني أَبِي رَافع قَال : فلما دَفعهَا إِلَيْهم وَجَدُوهَا تنقص [1] فَقَالُوا : « إِنَّا وَجدنَاهَا تنقص [1] فَقَال عَلِي عَلَيْه السَّلاَم [2] : أَتَرَوْن أَنَّه [3] يكون عنْدِى مَال لاَ أزكيه » .

● أَبُو اليقظان عُثْمَان ضَعِيف .

٥٠٥ ـ وَعَن ابن لهيعة ثنا أَبُو الأَسْود عَن عكرمة عن ابن عَبَّاس

=

(١) في قط : فباعها .

(٢) غير موجودة في قط : ابن الخطاب .

(٣) في قط : بمائتى ألف .

(٤) في قط : آلاف .

(٥) في قط : رضى الله عنه .

(٦) في قط : فقالوا .

٥٠٤ ـ الدارقطني (٢ / ١١٢) برقم (٥) .

(١) في قط : بنقص .

(٢) في قط : رضى الله عنه .

(٣) في قط : أن .

٥٠٥ ـ الدارقطني (٢ / ١١٢) برقم (٦) .

=

قَال : « لا تجب[1] عَلَى مَال الصَّغِير زَكَاة حَتَّى تجب عَلَيْه الصَّلاَة » .

● ابن لهيعة ضَعِيف لا يُحْتَج بِه .

٥٠٦ ــ وَعَن ابن أرقم عَن الزُهرى عَن سَالم بن عبْد الله بن عُمَر عَن ابـن عُـمَر قَال : وَجَـدنَا فِـي كِتَاب عُمَر أَنَّ رسُول الله ﷺ قَالَ فِي صَدَقَة الإبل : « فِي خمْس مِنَ الإبلِ سَائِمة شَاة وَفِى عشر شَاتَان وَفِى خَمْس عشرة[1] ثَلاث شِياه وَفِى عشرين أَربع شِياه » . الحَدِيث بطُوله .

● ابن أَرقم هُوَ سُليمَان مَتْرُوك الحَدِيث .

* * *

= (١) فى قط : لا يجب .

٥٠٦ ــ الدارقطني (٢ / ١١٢ ، ١١٣) برقم (١) .

(١) في قط : خمسة عشر .

من يجوز له أخذ الصدقة

٥٠٧ ــ وَعَن عَمْرو بن خَالِد عَن حَبِيب بن أَبِي ثَابت عَن عَاصِم بن ضمْرَة عَن عَلِيّ رَضِى الله عَنْه[1] أَنَّ النَّبِي ﷺ قال : « مَنْ سَأَلَ مَسْأَلة عَن ظَهْر غِنَى اسْتَكْثَر بِهَا مِن رَضف جهنم قَالُوا : يَا رَسُول الله ! وَمَا ظهْر الغنى ؟ قَال : عشَاء لَيْلة » .

●عَمْرُو بن خَالِد مَتْرُوك .

٥٠٨ ــ وَعَن عَبْد الله بن سَلمة بن أَسْلم عَن عَبْد الرّحمن بن المِسْوَر بن مخرمة عَن أَبِيه عَن ابن مَسْعُود عَن النَّبِي ﷺ قَال : « مَن سَأَل النَّاسَ عَن ظهْرِ غِنًى جَاءَ يَوم القِيامَة فِي وَجْهه خُمُوش أَوْ خُدُوش قِيل يَا رَسول الله ! ما الغِنى ؟ قَال : خَمْسُون درْهَما أَوْ قِيمتها مِنَ الذّهَب » .

● ابن أَسْلَم ضَعِيف .

٥٠٩ ــ وَعَن بكر بن خُنيس عَن أَبِي شيْبة عَن القَاسِم بن عَبْد الرّحمن

---

٥٠٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٢١) برقم (١) .

(١) غير موجودة في قط : رضي الله عنه .

٥٠٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٢١) برقم (٢) .

٥٠٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٢١) برقم (٣) .

عَن أَبِيه عَن عَبْد الله بن مُسْعُود عَن النَّبِي ﷺ قَال : « لا تحل الصَّدقة لرَجُل لَه خَمْسُون دِرْهَما » .

● أَبُو شيبة هُوَ عَبْد الرّحمن بن إسْحَاق ضَعِيف وَبكر بن خنيس ضَعِيف .

٥١٠ ـــ وَعَن حَكيم بن جبير عَن محمد بن عَبْد الرّحمن بن يزيد عَن أَبِيه عَن عَبْد الله [١] عن النَّبِي ﷺ قَال[٢] : « مَن سَأَلَ وَلَه غِنى جَاء يوم القِيَامَة فِي وَجْهه كدُوح أَو خدُوش أَوْ خموش قِيل وَمَا غِنَاه يَا رسُول الله ؟ قَالَ : خَمْسُون دِرْهَماً أَوْ قِيمتهَا مِن الذَّهَب » .

● حَكِيم بن جبير ضَعِيف مَتْرُوك تركه شعْبه وغيره .

٥١١ ـــ وَرَوَاهُ أَيْضاً الحجاج عَن الحَسَن بن سَعْد عَن أَبِيه أَن عَلِياً وَعَبْد الله قَالا : « لا تحل الصَّدَقة لمن لَهُ خمْسُون دِرْهماً ، أَوْ قِيمتهَا مِن الذَّهب » .

● حجاج لا يُحْتج به .

* * *

---

٥١٠ ـــ الدارقطني (٢ / ١٢٢) برقم (٥) .

(١) فى قط : عبد الله بن مسعود .

(٢) فى قط : عن النبي ﷺ نحوه ولم يذكر لفظ الحديث .

٥١١ ـــ الدارقطني (٢ / ١٢٢) برقم (٧) .

تَعْجِيلُ الصّدَقَةِ قَبْلَ الحَوْل

٥١٢ ـ وَعَن الحجاج بن دِينَار عَن الحكم بن عُتيبَة عَن حجبة[1] بن عَدي عَن عَلى رَضِـى الله عَنْه[2] « أَنَّ عَبَّاساً سَأَل النَّبي ﷺ أَنْ يعَجل زَكَاة مَاله قَبْل محلها فَرخصَ لَه فِي ذَلِك » .

● هَذَا الحَدِيث مختلف فِي إسْنَاده وَحجاج بن دينار لَيْسَ بِالقوِى .

٥١٣ ـ وَعَن محمد بن عُبيْد الله ـ هُوَ العَرزمي ـ[1] عَن الحَكَم عَن مقسَم عَن ابن عَبَّاس قَال : « بعث رسُول الله ﷺ عُمر سَاعِياً قال : فَأتَى العَبَّاسَ يَطلبُ صَدَقة مَاله قَال : فَأَغلظَ لَه العَبَّاسُ فخرج إلى النَّبي ﷺ فَأَخْبَره قال : فَقَال رسُول الله ﷺ : « إنَّ العبّاس قَدْ أَسْلَفنا زَكَاة مالهَ العَام وَالعَام المقبل[2] » .

---

٥١٢ ـ الدارقطني (٢ / ١٢٣) برقم (٣) .

(١) في قط : حجية .

(٢) غير موجودة في قط : رضي الله عنه .

٥١٣ ـ الدارقطني (٢ / ١٢٤) برقم (٧) .

(١) غير موجودة في قط : هو العَرزمي .

(٢) في هامش المخطوطة : العرزمى متروك وهو محمد بن عبيد الله بن سليمان .

٥١٤ ــ وَرَوَاهُ مندَل بن عَلِي عَن عُبَيْد الله عَن الحكم وَقَالَ محمد بن جعفر[١] المطِيرى عَن عُبَيْد الله بْن عُمَر عن الحكم عَن مِقسَمٍ عَن ابن عَبَّاس : « أَنَّ رسُول الله ﷺ بَعَثَ عُمَر عَلى الصَّدقَة فرجع وَهُوَ يشكو العَباس فَقَالَ : إنّه مَنَعَنِى صَدَقَته . فَقَال النبّى[٢] ﷺ : يَا عُمَر أَمَا عَلمتَ أَنّ عَمّ الرَّجُل صنو أَبيه ؛ إنّ العَبّاس أَسْلفنَا صَدَقته[٣] عَامَيْن فِى عَام كَذَا » .

كَذَا قَال عُبَيْد الله بن عُمَر وَإِنَّما أَرَادَ محمد بن عُبَيْد الله والله أَعْلَم .

● منْدَل ضَعِيف .

٥١٥ ــ وَرَوَاهُ سُليمان الأَحْوَل عَن أَبِي رَافع : « أَنَّ النَّبِي ﷺ بَعَثَ عُمَر سَاعِيا وَكَانَ[١] بَيْنَهُ وَبَيْنَ العَبّاس شَىْء فَقَال النَّبِي ﷺ : أَمَا عِلمْتَ أَنَّ عَمَّ[٢] الرّجُل صِنوَ أَبيه إنَّ العَبَّاسَ أَسْلَفَنا صَدَقة[٣] عَام الأول » .

● سُليمَان لم يَسْمَع مِن أَبِى رَافع .

---

٥١٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٤ ، ١٢٥) برقم (٨) .

(١) غير موجودة في قط : محمد بن جعفر .

(٢) فى قط : رسول الله .

(٣) فى قط : صدقة .

٥١٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٥) برقم (٩) .

(١) فى قط : فكان .

(٢) غير موجودة فى قط .

(٣) فى قط : صدقة العام عام الأول .

٥١٦ ــ وَعَن أَبِي أُمَيَةَ بن يَعْلَى ثنا أَبُو الزّنَاد عَن الأَعْرج عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ: «اتّقُوا النَّارَ وَلوْ بِشقّ تَمْرَة فَإِنّهَا تسُد مِن الجَائِع مَا تسُدُّ[1] من الشبْعَان » .

● أَبُو أُمَيَّةَ بن يَعْلَى مَتْرُوك .

* * *

٥١٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٥) برقم (١٠) .

(١) في قط : فإنها تشد من الجائع ما تشد .

زكاة مال التجارة وسقوطها عن الخيل والرقيق

٥١٧ ــ وَعَن أَبِي حَمْزة عَن عَامِر عَن فَاطِمةَ بنْت قَيْس قَالت : قَال رسُول الله ﷺ : « إِنَّ فِي المَال حَقاً سِوَى الزّكَاة ثُمّ تَلَى هَذِه الآيَة ﴿ لَيْسَ البِرُّ أَن تُوَلُّوا وجُوهَكم ﴾[البقرة : ١٧٧] إِلى آخر الآيَة » .

● أَبُو حَمْزَة هُوَ مَيْمُون مَتْرُوك .

٥١٨ ــ وَعَن غُورك بن الخضْرم أَبِي عَبْد الله عَن جَعْفر بن محمد عَن أَبِيه عَن جَابِر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « فِي الخَيْل السَّائمة فِي كُلّ فَرسٍ دينَار[1] » .

● تَفَرَّدَ بِهِ غورك عَن جَعْفر وَهُوَ ضَعِيف جِدا وَمَن دُونه ضُعَفَاء .

* * *

---

٥١٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٥) برقم (١١) .

٥١٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٥ ، ١٢٦) برقم (١) .

(١) فى قط : دينار تؤديه .

قدر الصدقة فيما أخرجت الأرض وخرص الثمار

٥١٩ ــ وَعَن صَالح بن مُوسَى الطلحى ثنا مَنْصُور بن المعْتمر عَن إبْرَاهِيم عَن الأَسْود عَن عَائِشَة قَال[١] : « جرت السُّنّة مِن نَبىّ الله[٢] ﷺ في صَدَاق النِّسَاء اثنا عَشر أُوقية . الأُوقية أَرْبَعُون دِرْهَما فَذَلك ثَمَانُون وَأَرْبعمَائة[٣] وَجَرَتِ السُّنّة مِن نَبِي الله[٤] ﷺ فِي الغُسْل مِنَ الجَنَابَة صَاع وَالوضوء رَطْلَيْن وَالصَّاع ثَمَانِية أَرْطَال وَجَرت السُّنّة مِن نَبى الله[٤] ﷺ فِيمَا أَخْرجت الأَرض الحنطة وَالشّعِير وَالزّبيب والتمر إِذَا بلغ خَمسة أَوْسُق . الوسق ستون صَاعاً فَذَلك ثلثمائة صَاع بِهَذَا الصَّاع الذِى جَرت به السُّنّة » .

● لم يَروه عَن مَنْصُور بِهَذَا الإسْنَاد غير صَالح بن مُوسَى الطلحى وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث .

٥٢٠ ــ وَعَن عَاصِم بن عُمَر عَن عَبْد الله بْن دِينَار عَن ابن عُمَر أَنَّ النّبي ﷺ قَالَ : « مَا كَانَ بعْلاً أَوْ سَيلاً أَوْ عثريا فَفِى كُل عشرة وَاحِدة ».

● عَاصِم بن عُمَر لَيْسَ بِالقَوِى وَهُوَ أَخُو عَبْد الله بن عُمَر .

---

٥١٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٨) برقم (١) .

(١) فى قط : قالت .

(٢) فى قط : رسول الله .

(٣) فى قط : أربعمائة درهم .

(٤) فى قط : رسول الله .

٥٢٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٢٩) برقم (٤) .

٥٢١ ــ وَعَن سُفْيَان بن حُسَيْن عَن الزهري عَن أَبِي أمَامة بن سَهْل عَن أَبِيه قَال : « أَمَرَ رَسُول الله ﷺ بِصَدَقة فَجَاء رَجُل مِن هَذَا السُخل بكبائسَ قَال سُفْيَان يَعْنِي الشِيص فقَال رَسُول الله ﷺ : مَن جَاءَ بِهَذَا وَكَانَ لاَ يَجِيء أَحَد بِشَيء إلّا نسِبَ إلَى الذِى جَاءَ بِهِ فَنَزَلت ﴿ ولاَ تيمّمُوا الخَبِيث مِنهُ تنفقونَ ﴾ [البقرة : ٢٦٧] قال : وَنَهى رَسُول الله ﷺ عَن الجُعْرور وَلَون الحبيق **أَن يُؤخَذَا فى الصَّدقَة » قال الزُهْرى لَوْنين مِن تَمر المدينة وَقَال يُوسُف : إلا نسبُوه .**

● سُفْيَان بن حُسَيْن فِى حفظه شَىء وصَل هَذَا الحَدِيث وَتَابَعَه سليْمَان بن كثير واختلف عَنْه وَغَيْرهما يُرسله .

٥٢٢ ــ وَعَن محمد بن صَالح التمار عَن ابن شهاب عَن سَعِيد بن المسَيّب عن عتاب بن أسيد أَن رَسُول الله ﷺ قَال فِى زَكَاة الكرم : « إنما تخرصُ كَمَا تخرص النخل ثُمَّ تُؤَدَّى زَكَاته زَبيباً كما تُؤَدَّى زَكَاة النخل تَمْراً » .

● محمد بن صَالح التمار لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٢٣ ــ وَعَن عَبْد الله بن شبيب حَدَّثنى عَبْد الجَبَّار بن سَعِيد حَدَّثَنِى محمد بن صدقة حَدّثَنِى محمد بن يحيى بن سَهل بن أَبِي حثمة عَن أَبِيه عَن جَدّه سَهْل بن أَبِى حثمة أَنَّ : « رَسُول الله ﷺ بَعَثَهُ خَارِصاً فَجَاء رَجُل إلى

---

٥٢١ ــ الدارقطني (٢ / ١٣٠) برقم (١١) .

٥٢٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٣٣) برقم (١٩) .

٥٢٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٣٤ ، ١٣٥) برقم (٢٧) . =

رَسُول الله ﷺ فَقَال : يَا رَسُول الله إِنّ أَبَا حثمة قَدْ زَادَ عَليّ فِي الخرص فَدعَاه رَسُول الله ﷺ فَقَال : إِنّ ابن عمك يزعم أَنَّكَ زدت عَلَيْه فِي الخرص فَقُلت يَا رَسُول الله لقد تركت لَه قَدْر خرفة أَهْله وَما يطعم المسَاكِين فقَال رسُول الله ﷺ قَد زَادَك ابن عمّك وأَنْصَف »[1] .

* * *

=(١) في هامش المخطوطة : عبد الله بن شبيب ليس بالقوي .

الحث على إخراج الصدقة وبيان قسمتها

٥٢٤ ــ وَعَن أَشعَث بن سَوّار عَن عَوْن بن أَبِي جُحيفة عَن أَبِيه قَال : « بَعَث فِينَا رسُول الله ﷺ سَاعياً فَأَخذ الصَّدَقَة مِن أَغْنِيائِنَا فقسمهَا فِي فُقَرائِنَا وَأَمَرَ لِي بقلُوصٍ » .

● أَشعث هَذَا لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٢٥ ــ وَعَن سَوّار بن مُصْعَب عَن حماد بن أَبِي سُلَيْمَان عَن إِبْرَاهِيم عَن علقمةَ عَن عَبْد الله قَال : « لا تخرج الزكاة مِن بَلدٍ إِلَى بلد[1] إِلاّ لِذِى قَرَابة » .

● سَوّارُ بن مُصْعَب مَتْرُوك وَالحَدِيث مَوْقُوف .

٥٢٦ ــ وَعَن عَبْد الرّحمن بن زيَاد عن زيَاد بن نُعَيْم الحَضْرمى عَن زياد بن الحَارث الصُدائى قَال : أَتيْت رسُول الله ﷺ وَهُوَ يَبْعثُ إلى

---

٥٢٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٣٦) برقم (٦) .

٥٢٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٣٦) برقم (٨) .

(١) غير موجودة في قط : إلى بلد .

٥٢٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٣٧) برقم (٩) .

قَوْمى[1] جَيْشاً فَقُلتُ : يَا رَسُول الله احبسْ جيشك فَأَنَا لك بِإِسْلامهم وَطَاعَتهم فكَتَبْتُ[2] إِلَى قَومِى فَجَاء إِسْلامُهُم وَطَاعَتهُمْ فَقَالَ رَسُول الله ﷺ : « يَا أَخَا صُدَاء المطَاع فِى قَومِه قَال : قلت : بَل مَنّ الله عَلَيْهم وَهَدَاهُم قَال :[3] ثُمَّ جَاءَه رَجُل يَسْأَله عَن الصَّدَقَات فقَال لَه رسُول الله ﷺ : إِنَّ الله لم يَرض فِى الصَّدَقَات بحُكْم نبى وَلاَ غَيْره حَتى جَزأَهَا ثمانِية أَجْزَاء فَإِن كنتَ مِن أَهْل تِلْكَ الأَجزَاء أَعْطَيْتُك » .

● عَبْد الرّحمن بن زِياد ضَعِيف .

* * *

=

(١) فى قط : قوم .

(٢) فى قط : وكتبت .

(٣) غير موجودة فى قط .

زكاة الفطر

٥٢٧ ــ وَعَن القَاسِم بن عَبْد الله بن عَامِر بن زرَارة ثنا عُمَير بن عمار الهمدَانى ثنا الأَبيض بن الأغر حَدّثَنى الضحاك بن عثْمَان عَن نَافع عَن ابن عُمَر قَال : « أَمَر رَسُول الله ﷺ بِصَدَقَة الفطر عَن الصَّغِير وَالكَبِير وَالحر والعَبْد ممن تمونون » .

● رفعَهُ هَذَا الشيخ القَاسِم وَلَيْسَ بِالقَوِى وَالصَّوَاب مَوْقُوف .

٥٢٨ ــ وَعَن سَالم بن نُوح عن ابن جريج عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبيه عَن جَدّه « أَنّ النَّبى ﷺ بَعَثَ مُنَادِياً يُنَادِى فِى فجَاج مكة أَلاَ إِنَّ زَكَاة الفطْر وَاجبَة عَلى كُلّ مُسْلِم عَلَى كُلّ ذكر وَأُنثى حُر وَعَبْد صَغِير[1] وَكَبِير مُدّان مِن قَمْح أَوْ صَاع مما سِواه مِنَ الطَّعَام » .

● سَالم بن نُوح لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٢٩ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً يحيى بن عباد السّعْدى وَكَانَ مِن خيَار النَّاس

---

٥٢٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٤١) برقم (١٢) .

٥٢٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٤١) برقم (١٤) .

(١) فى قط : وصغير .

٥٢٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٢) برقم (١٨) .

ثنا ابن جريج عَن عَطَاء عَن ابن عَبَّاس : « أَنَّ رَسُول الله ﷺ أَمَرَ صَارِخاً بِبطْنِ مَكة مثله سَوَاء وَزَاد : أَلاَ إِنّ الوَلد للفِرَاش وللعَاهر الحجر » .

● يحيى بن عباد السّعدى ضَعِيف .

٥٣٠ ــ وَعَن كثير بن عَبْد الله حَدّثنى أَبِى عَن أَبِيه قَال : « رتب رَسُول الله ﷺ الزَّكَاة عَلَى المُسْلم صَاعاً مِن تمْر أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيب أَوْ صَاعاً مِن أَقط أَوْ صاعاً مِن شَعِير » .

● كَثِير ضَعِيف .

٥٣١ ــ وَعَن محمد بن عُمَر الوَاقِدِى ثنا عَبْد الحمِيد بن عمران بن [١] أَبِى أَنس عَن أَبِيه عَن أَبِى سَلمة بن عَبْد الرّحمن عَن ابن عَبّاس عَن رسُول الله ﷺ : « أَنَّه أَمَرَ بزَكَاة الفطْر صَاعاً مِن تمْر أَوْ صَاعاً مِن شَعِير أَوْ مُدّيْن مِن قَمح عَلَى كُلّ حَاضِرٍ وَبَادٍ صَغِير وَكَبِير حُرّ وَعَبْدٍ » .

● الوَاقِدِى ضَعِيف .

٥٣٢ ــ وَعَن دَاود بن الزبرقَان عَن أَيُّوبَ عَن نَافع عَن ابن عُمَر قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « صَدَقَة الفطْرِ صَاع من تَمْر أَوْ صَاع مِن شَعِير أَوْ مُدّان مِن حنطةٍ عَن كُلّ صَغِير وَكَبير وَحُر [١] وَعَبْدٍ » .

---

٥٣٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٣) برقم (٢٠) .

٥٣١ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٣) برقم (٢١) .

(١) فى قط : عمران عن أبى أنس .

٥٣٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٣) برقم (٢٢) .

(١) فى قط : وكبير حر وعبد .

● دَاودِ ضَعِيف .

٥٣٣ ـ وَعَن بكر بن الأَسْود ثنا عَبَاد بن العَوام عَن سُفْيَان بن حُسَين عَن الزهرِى عَن سَعِيد بن المسيّب عَن أَبي هُرَيْرَة : « أَنَّ النّبي ﷺ حضَّ عَلَى صَدَقَة رَمَضان عَلَى كُلّ إنسَان صَاعاً[1] مِن تَمْر أَوْ صَاعاً [1] مِن شعير أَوْ صَاعاً[1] مِن قمح » .

● بكر بن الأَسْود لَيْسَ بِقَوِى .

٥٣٤ ـ وَعَن كَثِير بن عَبْد الله بن عَمْرُو بن عوْف عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : « فَرضَ رسُول الله ﷺ زَكَاة الفطْر عَلى كُلّ صَغِير وَكَبِير ذَكر وَأُنثى عَبْد وَحر صَاعاً مِن تَمْر أَوْ صَاعاً من طَعَام أَوْ صَاعاً مِنْ زَبِيب أو صَاعاً مِن شعِير أَوْ صَاعاً مِن أَقْط » .

● كَثِير ضَعِيف .

٥٣٥ ـ وَعَن محمد بن شرحْبيل الصّنعَانِى ثنا ابن جريج عَن سليمان ابن مُوسَى عَن نَافع أَنّه أَخبرهُ عن ابن عُمَر أَنّه قَال : « أَمَرَ رَسُول الله ﷺ عَمْرُو بن حزم فِى زَكَاة الفطْر نصْـف صَاع مِن حنطَة أَوْ صَاع مِن تَمْرٍ » .

● ابن شرحْبيل ضَعِيف .

---

٥٣٣ ـ الدارقطني (٢ / ١٤٤) برقم (٢٤) .

(١) فى قط : صاع .

٥٣٤ ـ الدارقطني (٢ / ١٤٤) برقم (٢٦) .

٥٣٥ ـ الدارقطني (٢ / ١٤٥) برقم (٢٨) .

٥٣٦ ــ **وَعَن** عَبْد العزيز بن أَبِي رَوّاد عَن نَافع عَن ابن عُمَر قَال : « كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ صَدَقَة الفطْر فِي عَهْد رسُول الله ﷺ صَاع شَعِير أَوْ تمر أَوْ سُلت أَوْ زبيب فَلمّا كَانَ عُمَر وكثرت الحنطة جَعَل نصْف صَاع مِن [(١)] حنطة مكانا مِن تلك الأَشْيَاءِ » .

● ابن أَبِي رَوَّاد لَيْس بِقَوِي .

٥٣٧ ــ **وَعَن** عُمَر بن محمد بن صهْبَان أخبرنى ابن شهَاب الزُهْرى [(١)] عَن مَالِك بن أَوْس بن الحدثَان عَن أَبِيه قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « أخرجُوا زَكَاة الفطْر صَاعاً مِن طَعَام قَال : وطَعامُنا يومئذٍ البر وَالتمْر وَالزبيبُ وَالأَقْط » .

● ابن صهْبَان ضَعِيف .

٥٣٨ ــ **وَعَن** يحيى بن جُرْجَة عَن الزُهْرِي عَن عَبْد الله بن ثعلبة ابن أَبِي صعير أَنّ رَسُول الله ﷺ خَطب قبْل العِيد بِيَوْم أَوْ يَوْمَيْن [(١)] فَقَال : « إِنَّ صَدَقَة الفطْر مُدّانِ مِن بُرٍّ عَنْ كُلِّ إِنْسَانٍ أَوْ صَاع مما سِوَاهُ مِن الطعَام » .

---

٥٣٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٥) برقم (٢٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

٥٣٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٧) برقم (٣٥) .

(١) فى قط : عن الزهرى .

٥٣٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٤٩) برقم (٤٥) .

(١) فى قط : أَوْ إثنين وكذا فى هامش المخطوطة .

● ابن جُرجَه لَيْسَ بِقَوِى .

٥٣٩ ــ وَعَن ابن أَرقم عَن الزُهرِى عَن قبيصَة بن ذؤيب عَن زيد ابن ثَابت **قَال : خَطَبَنَا** رَسُول الله ﷺ فقال : « من كَانَ عِنْده فَلْيَتَصَدّق بِنصْف صَاع من بُر أَوْ صَاع مِن شعِير أَوْ صَاع مِن تمْر أَوْ صَاع مِن دَقِيق أَوْ صَاع مِن زَبيب أَوْ صَاع مِن سُلت » .

● لم يَرْوِه بِهَذَا الإِسْنَاد وَهَذِه الأَلفَاظ غَيْر سُليْمَان بن أَرقَم .

وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث .

٥٤٠ ــ وَعَن ابن جُريج عَن ابن شهاب عَن عَبْد الله بن ثعلبة قَالَ : خطب رَسُول الله ﷺ النَّاسَ قَبْل الفِطْرِ بِيَوْم أَوْ يَوْمَيْن فَقَال : « أَدُّوا صَاعاً مِن بُر أَوْ قَمح بيْن اثنين أَوْ صَاعاً مِن تمْر أَوْ صاعاً مِن شَعِير عَنْ كُلّ حُرٍّ وَعَبْد وَصَغِير وَكَبِير » .

● يقال أَن ابن جريج لَمْ يَسْمعْهُ مِن الزهرِي .

٥٤١ ــ وَعَن سَلام الطّويل عَن زيد العَمّى عَن عكرمة عَن ابن عَبَّاس قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « صدقة الفطْر عَن كُلّ صَغِير وَكَبِير ذَكر وَأُنْثَى يَهُودِي أَوْ نصْرَانِي حُر أَوْ مَمْلُوك نصْف صَاع مِن بُر أَوْ صَاعاً مِن تمرٍ أَوْ صَاعاً مِن شعِير » .

---

٥٣٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٠) برقم (٥١) .

٥٤٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٠) برقم (٥٢) .

٥٤١ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٠) برقم (٥٣) .

● سَلاَم الطّويل مَتْرُوك الحَدِيث وَلم يُسْنده غيْره .

٥٤٢ ــ وَعَن عثْمَان بن عبْد الرَّحمن عَن نَافع عَن ابن عُمر : « أَنَّه كَانَ يُخرجُ صَدَقَة الفطْر عَن كُلّ حُرّ وَعَبْد صَغِير وَكَبِير ذَكر وَأُنْثَى كَافِر وَمُسْلم حَتَّى إن كَان ليُخْرِج عَن مكَاتبِيه مِن غِلمَانِهِ » .

● عُثْمَان هُوَ الوقَاصِي مَتْرُوك .

٥٤٣ ــ وَعَن عبْد الكريم أَبُو أمية عَن إبْراهِيم عَن علقمة وَالأَسود عَن ابن مسعود قَال : « مُدّان مِن قمْح أَوْ صَاع مِن تَمْر أَوْ شَعِير » .

●عبْد الكرِيم أَبُو أمية مَتْرُوك .

٥٤٤ ــ وَعَن عَبْد الأَعْلَى عَن أَبِي عَبْد الرّحمن السُلَمِي عَن عَلي عَلَيْه السَّلام [١] قَال : « عَلى مَن جَرَت عَلَيْه نفقتك نِصْف صَاع بُر أَوْ صَاع مِن تَمْرٍ » .

● عَبْد الأَعلى هُوَ الثعلبى مَتْرُوك .

٥٤٥ ــ وَعَن أَبِي مَعْشر عَن نَافع عَن ابن عُمَر قَال : « فرض رَسُول

---

٥٤٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٠) برقم (٥٤) .

٥٤٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٢) برقم (٦٠) .

٥٤٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٢) برقم (٦١) .

(١) غير موجودة في قط : عليه السلام .

٥٤٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٢ ، ١٥٣) برقم (٦٧) .

الله ﷺ زَكَاة الفطْر وَقَالَ اغنُوهُمْ فِى هَذَا اليَوْم» .وقال يُوسُفُ : « صَدَقة الفِطْر » .

● أبُو مَعْشر ضَعِيف .

٥٤٦ ــ وَعَن الحجاج عَن عَطَاء عَن ابن عَبَّاس قَال : « مِن السُّنّة أَن لا تخرج [١] حَتَّى تَطعَم [٢] وَتخرج [١] صَدقة الفطْر » .

● حجاج ضَعِيف .

٥٤٧ ــ وَعَن صَالح بن مُوسَى الطلحى ثنا منصُور عَن إبْرَاهِيم عَن الأَسْود عَن عَائِشَة قَالت : « جَرت السُّنّة مِن رَسُول الله ﷺ فِي الغسْـل مِن الجنَابة صَاع وَالوضُوء رَطلين وَالصَّاع ثَمَانِية أَرْطال » .

● لم يَرْوِهِ عَن مَنْصُور غَير صَالح الطلحى وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث .

* * *

---

٥٤٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٣) برقم (٧٠) .

(١) فى قط : يخرج .

(٢) فى قط : يطعم .

٥٤٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٣) برقم (٧١) .

في جزية المجوس وماروى في أحكامهم

٥٤٨ ـ وَعَن الحجاج بن أرطأة عَن عَمْرُو بن دِينَار عَن بجالة بن عبدة كَذَا قَال أَبُو مُعَاوية قَال : « كُنْتُ كَاتِباً لجزيء[١] بن مُعَاوِية عَلَى مَناذر[٢] فَقدم عَلَيْنا كتاب عُمَر بن الخطاب رَضِى الله عَنْهُ[٣] أَنَّ عَبْد الرّحمن ابن عَوْف أَخْبَرني أَنّ رسُول الله ﷺ أَخذ مِن مجُوس[٤] أَهْل هجر الجزية فخُذ مِن مجُوس من قبلك الجزية » .

● حجاج لا يُحْتَجّ به .

٥٤٩ ـ وَعَن قشير بن عَمْرُو عَن بجَالة قَال : لم يأخذ عُمَر بن الخطاب[١] الجزية مِن المجُوس حَتَّى شهد عبْد الرّحمن بن عَوْف : « أَنَّ رسُول الله ﷺ أَخذَها[٢] مِنْهم قَال : وقَال ابن عبّاس : كنت جَالِساً ببَاب النّبِي ﷺ فَدَخل عَلَيْه رَجُلان مِنْهم ثُم خَرجَا فَقُلتُ : مَاذَا قضَى به

---

٥٤٨ ـ الدارقطني (٢ / ١٥٥) برقم (٢) .

(١) في قط : لجزء . (٣) غير موجودة في قط : رضي الله عنه .

(٢) في قط : المناذر . (٤) في قط : المجوس .

٥٤٩ ـ الداقطني (٢ / ١٥٥) برقم (٣) .

(١) غير موجودة في قط : ابن الخطاب .

(٢) في قط : أخذ منهم .

النَّبي [٣] ﷺ فِيكم فَقَالاَ : الإسلاَم أُو القتل قَال ابن عَبَّاس : فَأَخذَ النَّاس بِقَوْل عَبْد الرّحمن وَتَركُوا قَولى » .

● قشيرٌ مجهُول .

* * *

=

(٣) فى قط : رسول الله .

كتَاب الصِّيَام

٥٥٠ ــ **وَعَن** حفص بن عُمَر الأَبْلِي ثنا مِسْعَر بن كدَام وَأَبُو عَوَانة عَن عبْد الملك بن مَيْسَرة عَن طَاووس قَال : « شهدت المدِينة وَبهَا ابن عُمَر وَابن عبّاس فَجَاءَ رَجُل إلىّ وَإليهما فَشَهد عِنْدَه على رؤية الهلَال هِلَال رمَضَـان فَسَأَل ابن عُمَر وَابن عَبَّاس عَن شَهَادته فَأَمَرَ لهُ[1] أَن يُخْبِرهُ[2] وَقَالا : إنَّ رَسُول الله ﷺ أجازَ شَهَادَة رَجُل وَاحِد عَلى رُؤْية[3] هِلَال رَمَضَان قَالا : وَكَانَ رَسُول الله ﷺ لَا يُجِيزُ شَهَادَة الإِفْطَارِ إلّا بشَهَادَة رَجُلَيْن » .

● تَفَرَّدَ بِهِ حفص بن عُمَر الأَبْلى أَبُو إسْمَاعِيل وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث[4] .

٥٥١ ــ **وَعَن** محمد بن بكار العيشى ثنا أَبُو عَاصِم عَن سُفْيَان عَن سمَاك عَن عكرمة عَن ابن عبّاس قَال : جَاءَ أعْرابى لَيْلَة هِلَال رَمَضَان فَقَال :

---

٥٥٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٦) برقم (٣) .

(١) فى قط : فأمره .

(٢) فى قط : يجيزه .

(٣) فى قط : رؤية الهلال هلال .

(٤) في هامش المخطوطة : وقد رواه أبو داود عن الحسن بن علي حسين عن زائدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس .

٥٥١ ــ الدارقطني (٢ / ١٥٨ ، ١٥٩) برقم (١٢) . =

يَا رَسُول الله إِنِّى قَد رَأَيْتُ الهِلَال فَقَال : « تَشْهَدُ أَن لا إِله إلّا الله وَتَشْهَدُ أَنَّ [١] مُحَمَّداً رَسُول الله قَال : نَعَم فَنَادى فِي النَّاسِ أَن صُومُوا » .

● وَرَوَاهُ شعْبة عَن الثورى مُرْسَلاً. العيشى هَذَا لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٥٢ ــ وَعَن مُحَمّد بن جَابر عَن قيس بن طلق عَن أَبيه قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « جَعَل الله الأَهِلّة مَوَاقِيت لِلنَّاسِ فَإِذَا رأيتمُوهُ فَصُومُوا وَإِذَا رَأَيتمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِن غُمَّ عَلَيْكم فَأَتِمُّوا العِدة ثَلاثِين » . قَال محمد بن جَابر سَمعتُ هَذَا منه وَحَدِيثَيْن آخَرَيْن .

● محمد بن جَابر لَيْسَ بِالقَوِى .

٥٥٣ ــ وَعَن الوَاقِدِى ثنا محمد بن عَبْد الله بن مُسْلم عَن الزهْري عَن حنطةَ [١] بن عَلِي الأَسْلَمِيّ عَن رَافع بن خديج قَال : قَال [٢] رسُول الله ﷺ : « أحصُوا عدّة شَعْبَان لِرَمَضَان وَلا تقدمُوا الشَّهْر بِصَوْم فَإِذَا رَأَيْتُموه فَصُومُوا وإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا فَإِن غُمَّ عَلَيْكم فَأَكمِلُوا العِدّة ثَلاثِين يَوْماً ثُمّ أَفْطرُوا فَإِنّ الشَّهْر هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا وخنس إِبْهَامَه فِي الثَّالِثَة » .

● الوَاقِدِي لَيْسَ بِالقَوِي .

= (١) في قط : وَأَنّ .

٥٥٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٦٣) برقم (٢٩) .

٥٥٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٦٣) برقم (٣٠) .

(١) فى قط : حنظلة .

(٢) غير موجودة فى قط : قال .

٥٥٤ ــ **وَعَن** عَبْد الله بن النعمان السُحَيْمى قَال : « أَتَانِى قيسُ بن طلق فِى رَمَضَان آخر [١] اللَيْل بَعْدَمَا رَفعْتُ يَدى مِن السّحُور لخوف الصُّبح فَطَلَبَ مِنى بَعْضَ الادَام فَقُلتُ : أَيَا عَمّاه لَوْ كَانَ بقَى عَلَيْك مِن اللَّيْل شَىْء لأُدْخلنك إلَى طَعَام عِنْدِى وَشَراب قَال : عِنْدك . فَدَخل فَقَرَّبت إلَيْه ثرِيداً وَلَحْماً وَنَبيذاً فَأَكَل وَشَرِبَ وَأَكْرَهَنِي فَأَكلْتُ وَشَرِبْتُ وَإنِّى لَوَجِل مِن الصبْح ثُمّ قَال : حَدّثَنِى طلقُ بن عَلِي أَنَّ نَبِي الله ﷺ قَال : « كُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا يَغُرّنكم السَّاطِعُ المصعِدُ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُعْرض لكم الأَحْمرُ وَأَشَار بيدِه » .

● قيس بن طلق لَيْسَ بِالقَوِى . وابن النعمَان مثله .

٥٥٥ ــ **وَعَن** عَبْد الأَعْلَى عَن عَبْد الرّحمن بن أَبِي ليلى : « أَنَّ عُمَر أَجَاز شَهَادة رَجُل وَاحِد فِى رُؤْية الهِلَال فِى فِطْر أَوْ أَضْحَى » .

● كَذَا رَوَاهُ عَبْد الأَعْلَى عَن ابن أَبِى ليلى وَعبْد الأَعْلَى [١] ضَعِيف وَابنُ أَبِي ليلى لَمْ يُدْرِك عُمَر وَخَالفه أَبُو وائِل **شَقِيق ابن سَلمة رَوَاه عَن عُمَر أَنّه قَال :** « لا تفطرُوا حَتَّى يشهَد شَاهدَان» .حَدّث به الأَعْمَش وَمنصُور عَنه .

٥٥٦ ــ **وَعَن** الوليد بن أَبِي ثور عَن سماك عَن يحيى بن جَعْدة عَن

---

٥٥٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٦٦) برقم (٧) .

(١) فى قط : فى آخر الليل .

٥٥٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٦٨) برقم (٥) .

(١) فى هامش المخطوطة : هو ابن عامر التغلبى .

٥٥٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٤) برقم (١١) .

جَدَّته أُمّ هَانِىء : « أَنَّ رَسُول الله ﷺ : شربَ شَراباً فَأَعْطاهَا فَضْلَهُ فَشربته قَالت[1] : اسْتَغْفِر لِي إِني كُنْتُ صَائِمة [وَفِى روَاية أَبِى عَوَانة فَقَال لَهَا : أَكُنْتِ تَقْضِينَ عَنْكِ شَيْئاً قَالَت : لَا قَال : فَلَا يضركِ][2] » .

● قَوله عَن يحيى بن جَعْدة وَهْم مِنَ الوليد وَهُوَ ضَعِيف .

٥٥٧ ــ وَعَن أَبِي صَالح عَن أَمّ هانىء : أَنَّ النَّبي ﷺ كَانَ يقول : « الصائم المتطوع أَمين أَوْ أَميرُ نفسه . إِنْ شَاءَ صَام وَإِنْ شَاءَ أَفْطَر » .

● أَبُو صَالح مَولى هَانِىء ضَعِيف .

٥٥٨ ــ وَعَن محمد بن عُبَيْد الله عَن عَطَاء عَن أُمّ سَلمة أَنَّ النَّبِي ﷺ **كَانَ يُصْبحُ مِنْ الليْل وَهُوَ يُرِيدُ الصَّوْم فيقول**[1] : « **أَعِنْدكُم شَىْء ؟** أَتاكُم شَيْء قَالَت : فَنَقُول : أَوَلَمْ تُصْبحُ صَائماً فَيَقُول : بَلَى وَلكن لا بَأْسَ أَن أفطر مَالم يَكُن نَذْراً أَوْ قَضَاء رَمَضَان » .

● محمد بن عُبيد الله هُوَ العَرزمى ضَعِيف الحَدِيث .

٥٥٩ ــ وَعَن ليث عَن عَبْد الله عَن مجَاهِد عَن عَائِشَة قَالت : « رُبما دَعَا رسُول الله ﷺ بِغَدَائِه فَلَا يجده فيفرِضُ عَلَيْه صَوْم ذَلك اليَوْم » .

= (١) فى قط : فقالت .

(٢) غير موجود في قط : ما بين المعكوفين .

٥٥٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٥) برقم (١٤) .

٥٥٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٥) برقم (١٦) .

(١) فى قط : فيقول لنا .

٥٥٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٧) برقم (٢٣) .

● ليث ضَعِيف وَعَبْد الله مجْهُول .

٥٦٠ ــ **وَعَن** الفزاري عَن عَطية عَن أبي سَعِيد قَال : قَال النَّبي [(١)] ﷺ : « مَن أَكَل فِي شَهْر رَمَضَان نَاسِياً فَلا قَضَاءَ عَلَيْه إِنّ الله أَطْعَمهُ وَسَقَاهُ » .

● الفزاري هُوَ محمد بن عُبيْد الله العَرْزمِي .

٥٦١ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً عَمَّار بن مَطر ثنا مُبارك بن فضَالَةَ عَن محمد بن سِيرين عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « من أَكَلَ فِي رَمَضَان نَاسِياً أَوْ شَرِبَ نَاسِياً فَلا قَضَاء عَلَيْه وَلْيُتمّ صَوْمَه فَإِنّ الله أَطْعَمَهُ وَسَقَاهُ » .

● عَمَّار ضَعِيف .

٥٦٢ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً نصر بن طريف عَن قتادة عَن أَبِي رَافع عَن أَبِي هُرَيْرَة أَنّ رسُول الله ﷺ قَال : « مَن أَكل أَوْ شَرِبَ نَاسِياً فَلْيَمض فِي صَوْمِه وَلَا قَضَاءَ عَلَيْه » .

● نصْر بن طريف هُوَ أَبُو جَزْى ضَعِيف .

---

٥٦٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٨) برقم (٢٥) .

(١) فى قط : رسول الله .

٥٦١ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٨ ، ١٧٩) برقم (٢٩) .

٥٦٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٧٩) برقم (٣٠) .

٥٦٣ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً يَاسِين بن مُعَاذ الكُوفِي عَن عَبْد الله بن سَعِيد بن أَبِي سَعِيد المقبري عَن جَدّه عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النّبِي ﷺ قَالَ : « مَن أَكَلَ وَشَرِبَ[1] فِي رَمَضَان نَاسِياً فَلْيُتِمّ صَوْمَه وَلَا قَضَاءَ عَلَيْهِ وَذكر هُوَ أَوْ غَيْره قَال إِنّ الله أَطْعَمك وَسَقَاكَ » .

● ياسين ضعيف الحديث وعبد الله بن سعيد المقبري مثله .

٥٦٤ ـ وَرَوَاهُ أَيْضاً مندل عَن عَبْد الله بن سَعِيد عَن جَدّه عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال: قَالَ رَسُول الله ﷺ : « مَن أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِياً فَإِنما هُوَ رِزْق رَزَقَهُ الله إِيَّاه فَلْيُتِم عَلَى صَوْمِه وَلَا قَضَاءَ عَلَيْه » .

● مَندل وَعَبْد الله بن سَعِيد ضَعِيفَان .

٥٦٥ ـ وَعَن الحكم بن عَبْد الله قَال ابن خزيمة : وَأَنَا أَبْرأ مِن عُهْدته عَن الوَلِيد بن عَبْد الرّحمن مَوْلى أَبِي هُرَيْرَة : أَنّه سَمعَ أَبَا هُرَيْرَة يذكر أَنّه نَسِي صيام أَوَّل يَوْم مِن رَمَضَان أَصَابَ طَعَاماً قَال فذكرتُ ذَلك للنّبِي ﷺ فَقَالَ : « أَتِمّ صِيَامَك فَإِن الله أَطْعَمك وَسَقَاك وَلَا قَضَاءَ عَلَيْكَ » .

● الحكم بن عَبْد الله هو ابن سَعد الأبلي ضَعِيف الحَدِيث مَتْرُوك .

---

٥٦٣ ـ الدارقطني (٢ / ١٧٩) برقم (٣١) .

(١) فى قط : أو شرب .

٥٦٤ ـ الدارقطني (٢ / ١٧٩) برقم (٣٢) .

٥٦٥ ـ الدارقطني (٢ / ١٧٩) برقم (٣٣) .

٥٦٦ ــ **وَعَن** حجاج عَن قَتَادة عَن ابن سِيرين عَن أَبِي هُرَيْرَة قَالَ : قَال رَسُول الله[1] ﷺ : « مَنْ أَكَل نَاسِياً أَو شَرِبَ نَاسِياً فَلَا يفطر فَإِنّما هُوَ رزق رَزَقه الله تَعَالَى[2] » .

● حجاج لا يُحْتَج بِه .

٥٦٧ ــ **وَعَن** عَبْد العزيز بن أَبَان ثنا سُفْيَان الثَوْرِي عَن الأَعْمَش عَن أَبِي ظبيَان عَن ابن عَبَّاس قَال : « رخصَ للصَّائِم فِي الحجَامة » .

● عَبْد العَزِيز ضَعِيف .

٥٦٨ ــ **وَعَن** يَاسِين بن مُعَاذ الزّيات عَن أَيُّوب بن محمد العجلِي عَن ابن لأنس بن مَالك عَن أَبيه قَال : « احْتَجَم رَسُول الله ﷺ لسبْع عشرة مَضَت مِن شَهْر رَمَضَان بَعْد مَا قَال : أفطر الحَاجم وَالمحْجُوم » .

● هَذَا إِسْنَاده ضَعِيف وَاختلف عَن يَاسِين وَهُوَ ضَعِيف .

٥٦٩ ــ **وَعَن** أَبِي يَزيد الضّبي عَن مَيْمُونَة بِنْت سَعْد قالت : « سُئِل رَسُول الله ﷺ عَن رَجُل قَبّل امرأته وَهُمَا صَائِمَان فَقَالت : قَال[1] رَسُول الله

---

٥٦٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٠) برقم (٣٥) .

(١) في قط : النبي .   (٢) غير موجودة في قط : تعالى .

٥٦٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٢) برقم (٨) .

٥٦٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٢) برقم (١١) .

٥٦٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٣ ، ١٨٤) برقم (١٧) .

(١) في قط : فقال .

=

ﷺ : أَفْطَرَا جَمِيعاً[٢] » .

● لَا يَثْبتُ هَذَا وَأَبُو يزيد الضّبي لَيْس بِمَعْرُوف .

٥٧٠ ــ وَعَن عتبة بن السّكن الحمْصي ثنا الأَوْزَاعِي ثنا عُبَادة بن نسي وَهبيرة بن عَبْد الرّحمن قَالا : ثنا أَبُو أَسْمَاء الرحَبي ثنا ثوبَان قَال : « كَان رَسُول الله ﷺ صَائِماً فِي غير رَمَضَان فَأَصَابه غم أَذَاه فَتقَيّأ فَقَاء فَدعَانِي بوضُوء[١] فَتَوَضّأ ثُمّ أَفْطَر فَقُلْت : يَا رَسُول الله أَفَريضة الوُضُوء مِن القيء قَال : لَوْ كَان فَرِيضَة لَوَجَدته فِي القُرآن قَال ثُمّ صَامَ رَسُول الله ﷺ الغد فَسمعْته يَقُول هَذَا مَكَان إِفْطَارِي أَمْس » .

● عُتبة بن السّكن مَتْرُوك الحَدِيث .

٥٧١ ــ وَعَن عَبْد الله بن سَعِيد بن أَبِي سَعِيد عَن جَدّه عَن أَبِي هُرَيْرَة عن النّبِي ﷺ قَال[١] : « إِذَا ذرع الصَائِم القيء فَلَا فِطْر عَلَيْه وَلَا قَضَاءَ عَلَيْه وَإِذَا تَقيّأ فَعَلَيْهِ القَضَاء » .

● عَبْد الله بن سَعِيد لَيْسَ بِالقَوِي .

٥٧٢ ــ وَعَن يحيى بن سَلَام ثنا شعبة عَن عَبْد الله بن عِيسَى بن

= (٢) فى قط : جميعاً معاً .

٥٧٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٤) برقم (١٩) .

(١) فى قط : فدعا بوضوء .

٥٧١ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٤ ، ١٨٥) برقم (٢١) .

(١) غير موجودة فى قط : قال .

٥٧٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٦) برقم (٢٩) .

عَبْد الرّحمن بن أَبِي ليلى عَن الزهْرِي عَن سَالم عَن ابن عُمَر قَال : « رَخصَ رَسُول الله ﷺ للمتمتع إِذَا لَم يجد الهدى أَنْ يَصُوم أَيّام التَّشْرِيق » .

● يحيى بن سَلَام لَيْسَ بِالقَوِي .

٥٧٣ ــ وَعَن عَبْد الغَفّار بن القَاسِم عَن الزهْرِي حَدّثني عُروة بن الزبير قَال : قَالت عَائِشَة وَعَبْد الله بن عُمَر [١] : « لم يرخص رَسُول الله ﷺ لأحد فِي صِيَام أَيّام [٢] التّشرِيق إلا لمتمتع أَوْ محصر » .

● أَخْطَأ فِي إِسْنَادِه عَبْد الغفار وَهُو ضَعِيف وَهُوَ أَبُو مرْيم الكُوفِي .

٥٧٤ ــ وَعَن يحيى بن أَبِي أنيسَة عَن الزهْرِي عَن عُروة عَن عَائِشَة قَالت : سمعت رَسُول الله ﷺ يَقُول : « مَن لم يَكُن مَعَهُ هَدْى فَلْيَصُم ثَلَاثة أَيّام قَبْل يَوْم النَّحْر وَمَن لَمْ يَكُن صَامَ تِلكَ الثلاثة الأَيّام فَلْيَصُم أَيّام التَشْرِيق أَيّامُ مِنى » .

● يحيى ابن أَبِي أَنِيسة ضَعِيف .

٥٧٥ ــ وَعَن صَالح بن أَبِي الأَخضر ثنا ابن شهاب عَن سَعِيد بن المسَيّب عَن أَبِي هُرَيْرَة : « أَنّ رَسُول الله ﷺ بعَث عَبْد الله بن حُذَافة يَطُوف

---

٥٧٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٦) برقم (٣١) .

(١) فى قط: عمر قالا .

(٢) غير موجودة فى قط .

٥٧٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٦) برقم (٣٢) .

٥٧٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٧) برقم (٣٣) .

=

فِي مِنًى[1] : لَا تَصُومُوا هَذِه الأَيَّام فَإِنَّهَا أَيَّامُ أكل وَشرب وَذكر الله عَزّ وَجل » .

● صَالح بن أَبِي الأخضر لَيْسَ بِقَوِي وَقَد احتملوا حَدِيثه .

٥٧٦ ــ وَعَن الوَاقِدِي ثنا ربيعَة بن عُثْمَان عَن محمد بن المنكدر سَمِعَ مسْعُود بن الحكم الرزقي[1] يَقُول : حَدّثنِي عَبْد الله بن حُذَافة السَّهْمِي قَالَ[2] : « بَعَثَنِي رَسُول الله ﷺ عَلَى رَاحلته أَيّام مِني أُنَادِي أَيُّها النَّاس إِنّهَا أَيّام أُكل وشرب وبعَال » .

● الوَاقِدِي ضَعِيف .

٥٧٧ ــ وَعَن قَتَادَة عَن سليْمَان بن يَسَار عَن حَمْزة الأَسْلمِي : أَنّه رَأَى رَجُلاً يتبعُ[1] النّاس بِمنَى أَيَّام التَّشْرِيق عَلَى جمل لَهُ وَهُوَ يَقُول : « أَلَا لَا تَصُومُوا هَذِهِ **الأَيَّام فَإِنَّهَا**[2] **أُكْل وشرب وَرَسُول الله ﷺ بيْن أَظْهرهم »** قَال قَتَادة : وَبَلغنا[3] أَنّ المنَادِي كَانَ بِلَالاً

= (١) في قط : في منى أن لا .

٥٧٦ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٢) برقم (٣٢) .

(١) في قط : الزرقي .

(٢) في قط : يقول .

٥٧٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٢) برقم (٣٣) .

(١) في قط : يتتبع رحال .

(٢) في قط : فإنها أيام .

(٣) غير موجودة في قط .

● قتادة لَمْ يَسْمع مِنْ سُليمان بن يَسَار .

٥٧٨ ــ وَعَن سُليمَان أَبِي مُعَاذ عَن الزهْرِي عَن سَعِيد بن المسَيّب عَن عَبْد الله بن حُذَافة السّهْمِي قَال : « أَمَره رَسُول الله ﷺ فِي رَهْط أَن يَطُوفُوا فِي مِنىً فِي حجة الوَدَاع يَوْم النّحر فَنَادَوا إِنَّ هَذِه أَيّام أَكْل وَشُرب وَذِكر الله فَلاَ صَـوم[1] فِيهنّ إِلاّ صَـوماً فِي هَدْى » .

● سُلَيْمَان بن أَرْقم مَتْرُوك .

٥٧٩ ــ وَعَن طلحةَ بن عَمْرُو عَن عَطَاء عَن عَائِشة قَالَت : « كُلّ ذَلك قَد فَعَلَ رَسُول الله ﷺ قَد أَتم وقصرَ وَصَام وَأَفْطَر فِي السّفر » .

● طلحة بن عَمْرُو ضَعِيف .

٥٨٠ ــ وَعَن المغِيرة بن زياد الموْصِلي عَن عَطَاء عَن عَائِشة : « أَنّ رَسُول الله ﷺ كَان يتم الصّلَاة فِي السّفر وَيقصر » .

● المغيرَة بن زياد لَيْسَ بِقَوِي .

٥٨١ ــ وَعَن زِيَاد النُميري حَدّثني أَنَس بن مَالك قَال : « وَافق رَسُول الله ﷺ رَمَضَان فِي سَفَرِهِ فَصَام وَوَافق رَمَضَانَ فِي سَفَرِهِ فَأَفْطَر » .

---

٥٧٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٧) برقم (٣٥) .

(١) في قط : فلا تصوموا .

٥٧٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٩) برقم (٤٣) .

٥٨٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٨٩) برقم (٤٥) .

٥٨١ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٠) برقم (٤٨) .

● زياد النُميري لَيْسَ بالقَوِي .

٥٨٢ ــ **وَعَن** يحيى بن الحِمّانِي ثنا هُشيم عَن اسْمَاعِيل بن سَالِم عَن مجَاهِد عَن أَبِي هُرَيْرَة : « أَنَّ النّبِي ﷺ أَمَرَ الذِي أَفْطَرَ يَوْماً مِن رَمَضَان بِكفارة الظِّهَارِ » .

● الحِمّانِي لَيْسَ بِقَوِي .

٥٨٣ ــ **وَعَن** ليث عَن مجَاهِد عَن أَبِي هُرَيْرَة مِثله .

● وَلَيْث لَيْسَ بِالقَوِي .

٥٨٤ ــ **وَعَن** أَبِي مَعْشر عَن محمد بن كعْب القرظي عَن أَبِي هُرَيْرَة : « أَنَّ رَجُلاً أكَل فِي رَمَضَانَ فَأَمَرَهُ النَّبِي ﷺ أَنْ يعْتق رَقَبَة أَوْ يَصُوم شَهْرين أَوْ يطعم سِتِّين مِسْكِيناً » .

● أَبُو مَعْشر هُوَ نجيح لَيْسَ بِالقَوِي .

٥٨٥ ــ **وَعَن** [(١)] مُقَاتِل بن سُليمان عَن عَطَاء بن أَبِي رَبَاح عَن جَابر بن عَبْد الله عَن النّبِي ﷺ قَال : « مَن أفطر يَوْماً مِن شَهْرِ رَمَضَان فِي الحضر فَليُهد بَدَنة فَإن لَم يَجِد فَلْيُطْعم ثَلاثِين صَاعاً مَن تَمْر للمسَاكِين».

---

٥٨٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٠ ، ١٩١) برقم (٥٢) .

٥٨٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٩١) برقم (٥٢) .

٥٨٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٩١) برقم (٥٣) .

٥٨٥ ــ الدارقطني (٢ / ١٩١) برقم (٥٤) .

(١) فى هامش المخطوطة : الحارث بن عبيدة الكلاعى ثنا .

● الحَارث بن عبيدة وَمُقَاتل ضَعِيفَان .

٥٨٦ ــ وَعَن أَبِي عَبْد الله محمد بن صبيح عَن عُمر بن أَيُّوب المَوْصِلي عَن معَاذ بن عقبة[١] عَن مُقَاتل بن حيان عَن عَمْرُو بن مُرّة عَن عَبْد الوَراث الأَنصَارِي قَالَ : سمعت أَنس بن مَالك يَقُول : قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن أَفطَر يَوْماً مِن شَهْر رَمَضَان مِن غيْر رُخصة وَلَا عُذر كَانَ عَلَيْهِ أَن يَصُومَ ثَلَاثِين يَوْماً وَمَن أَفْطَرَ يَوْمَيْن كَانَ عَلَيْه سِتين[٢] وَمَن أَفْطَر ثَلَاثَة أَيَّام كَانَ عَلَيْه تسْعِين يَوْماً » .

● لَا يثبت هَذَا الإِسْنَاد وَلَا يصح عَن عَمْرُو بن مُرّة ، محمد بن صبيح يُقَال لَه ابن الأغر ضَعِيف وَإِسْنَاده ضَعِيف .

٥٨٧ ــ وَعَن مندل بن عَلِي عَن أَبِي هَاشِم عَن عَبْد الوَارث عَن أَنس بن مَالِك قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن أَفطر يَوماً مِن رَمَضَان مِن غَير عُذْر فعَلَيْه صِيَام شهْر » .

● مندل ضَعِيف[١] .

---

٥٨٦ ــ الدارقطني (٢ / ١٩١) برقم (٥٥) .

(١) في قط : عتبة .

(٢) في قط : ستون .

٥٨٧ ــ الدارقطني (٢ / ١٩١) برقم (٥٦) .

(١) في هامش المخطوطة : في مسند البزار حديث مندل .

٥٨٨ ــ وَعَن عَبْد الرّحمن بن إبْرَاهِيم القَاضِي[1] وَهُوَ ثقة ثنا العَلَاء بن عبْد الرّحمن عَن أَبيهِ عَن أَبِي هُرَيْرَة : أَنّ النّبي ﷺ قَال : « لَا صَومَ بَعْدَ النِصْـف مِن شَعْبَان حَتّى رَمَضَان وَمَن كَانَ عَلَيْه صَوْم مِن رَمَضَان فَلْيَسْـرِدْهُ وَلَا يقطعْهُ » .

● عَبْد الرّحمن بن إبْرَاهِيم ضَعِيف الحَدِيث .

٥٨٩ ــ وَعَن محمد بن عُمَر ــ هُوَ الوَاقِدي ــ [1] ثنا أَحمد بن حَازم الأَندلُسي عَن عَمْرُو بن شرحبيل الغفَارِي عَن أَبِي عَبْد الرّحمنِ الجُبُلي عَن عَبْد الله بن عَمْرُو[2] : « سُئِل النّبي ﷺ عَن قَضَاء رَمَضَان فقَالَ : يَقْضِيه تبَاعاً وَإن فرّقه أجْزَأه » .

● الوَاقِدي ضَعِيف .

٥٩٠ ــ وَعَن عَبْد الله بن خراش عَن وَاسِط بن الحَارِث عَن عَطَاء عَن عُبَيْد بن عمير عَن النّبي ﷺ مثله .

● عَبْد الله بن خراش ضَعِيف مَتْرُوك .

---

٥٨٨ ــ الدارقطني (٢ / ١٩١) برقم (٥٧) .

(١) في قط : القاص .

٥٨٩ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٢) برقم (٦٢) .

(١) غير موجودة في قط .

(٢) في قط : عمرو قال :

٥٩٠ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٣) برقم (٧٥) .

٥٩١ ــ وَعَن ابن لهيعَةَ عَنِ الحَارِث بن يزيد عَن أَبِي تَمِيم الجيشَانِي عَن عَمْرُو بن العَاص قَالَ : « فرق قَضَاء رَمَضَان إنما قَال الله : ﴿ فَعِدَّةٌ مِن أَيَّامٍ أُخَر ﴾ [البقرة:١٨٤] » .

● ابن لهيعَةَ ضَعِيف .

٥٩٢ ــ وَعَن محمد بن المنكدر قَال بَلَغَنِي أَنَّ رَسُول الله ﷺ سُئِلَ عَنِ تَقْطِيع قضَاء[1] شَهْر رَمَضَان فقَال : « ذَاكَ[2] إِلَيْكَ أَرَأَيْت لَوْ كَانَ عَلَى أَحَدِكُم دين فَقَضَى الدّرهم وَالدّرهمين أَلم يكن قَضَاء فَالله أَحَق أَن يَعْفو وَيَغْفر » .

● إِسْنَاده حسَن إِلّا أَنّه مُرْسَل وَقَد وَصَله غَيْر أَبِي بكر عَن يحيى بن سُلَيم إِلّا أنه جَعَلَهُ عَن مُوسَى بن عقبة عَن أَبِي الزبير عَن جَابر وَلَا يثبت مُتّصِلاً .

٥٩٣ ــ وَعَن إِبْرَاهِيم بْن نَافِع أَبُو إِسْحَاق الجلاب ثنا عُمَر بن مُوسَى ابن وجيه ثنا الحكم عَن مجَاهِد عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النّبِي ﷺ فِي رَجُل أَفْطَر فِي شَهْرِ رَمَضَانَ مِن مَرَض ثُمّ صَحّ وَلم يَصُم حَتّى أَدْرَكهُ رَمَضَان آخر قَالَ : « يَصُوم الذي أَدْرَكهُ ثُمَّ يَصُوم الشَهْر الذِي أَفْطر فِيهِ وَيطعم مَكان كُلّ يَوْم مسْكِيناً » .

---

٥٩١ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٤) برقم (٧٦) .

٥٩٢ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٤) برقم (٧٧) .

(١) فى قط : قضاء صيام .

(٢) فى قط : ذلك .

٥٩٣ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٧) برقم (٨٩) .

● إبْرَاهِيم بن نَافع وَابن وَجيه ضَعيفان .

٥٩٤ ــ وَعَن عَبْد الأَعْلَى بن أَبِي المسَاوِر[1] ثنا حماد بن أَبِي سُلَيْمَان عَن إبْرَاهِيم عَن عَلقمةَ عَن عَبْد الله بن مَسْعُود قَال : « لقد صُمْنَا مَعَ رَسُول الله ﷺ تسعاً وعشرين أَكْثر مما صُمْنَا ثَلَاثين » .

● عَبْد الأَعْلَى ضَعِيف مَتْرُوك .

---

٥٩٤ ــ الدارقطني (٢ / ١٩٨) برقم (٩٤) .

(١) فى قط : أبى المشاور .

الإعتكاف

٥٩٥ ــ وَعَن عَبْد الله بن بُديل عَن عَمْرُو[1] بن دِينار عَن ابن عُمَر عَن عُمَر : « أنّه سَأَل النّبي ﷺ عَن اعْتكَاف عَلَيْه فَأَمَرَهُ أَن يعتكف وَيَصُوم » .

● تَفَرد بِه ابن بُديل عَن عَمْرُو بن دِينَار وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث وَلَمْ يَرْوِهِ غَيْره .

٥٩٦ ــ وَعَن محمد بن شهَاب عَن سَعِيد بن المسَيّب وَعَن عُرْوة بن الزبير عَن عَائِشَة أَنّهَا أَخبرتهما : « أَنّ رَسُول الله ﷺ كَانَ يَعتكف العَشْر الأَوَاخِر مِن شهْر رَمَضَان حَتّى تَوَفّاه الله ثُمّ اعْتكَفَهنّ أَزْوَاجهُ مِن بَعْدِه وَإِن السّنّة للمعتكف أَن لَا يخرج إِلّا لحَاجة الإنْسَان وَلَا يتبع جنازة وَلَا يَعُود مَرِيض وَلَا يَمس امْرَأَة وَلَا يُبَاشِرهَا وَلَا اعْتكاف إِلّا فِي مسْجِد جَمَاعة وَيأمُر مَن اعْتكف أَن يَصُوم » .

● يقَال أَن قَوله : « وَإِنّ السّنّة للمعتكف » إِلَى آخِره لَيْسَ مِن قَوْل النّبي ﷺ وإِنّه مِن كَلَام الزُهْرِي وَمَن أَدْرجهُ فِي الحَدِيث فَقَد وَهم . والله أَعلم .

---

٥٩٥ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠٠) برقم (٨) .

(١) في قط : عمر .

٥٩٦ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠١) برقم (١١) .

السواك للصائم

٥٩٧ ــ وَعَن أَبِي إِسْحَاق الخوارزمي قَالَ : « سَأَلْتُ عَاصم الأَحْوَل أَيستَاك الصَّائِم ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلتُ : بِرَطب السِّوَاك وَيَابسه ؟ قَالَ : نَعَمْ قُلتُ : أَول النَّهَار وَآخره ؟ قَال : نَعَمْ قُلتُ عَن مَنْ ؟ قَال : عَن أَنس بن مَالك عَن النَّبِي ﷺ » .

● أَبُو إِسْحَاق الخَوَارزمي ضَعِيف جِداً لَا يُحتج بِهِ .

٥٩٨ ــ وَعَن عَاصِم بن عبيْد الله عَن عَبْد الله بن عَامِر بن ربيعَة عَن أَبِيه قَال : « رَأَيت رَسُول الله ﷺ يستَاك وَهُوَ صَائِم » .

● عَاصِمُ بن عبيْد الله غَيْره أَثْبت مِنه ضَعّفه شعبة وَغَيْره .

٥٩٩ ــ وَعَن عُمَر بن قَيْس عَن عَطَاء عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : لَكَ السِّوَاك إِلَى العَصْر فَإِذَا صَلَّيْت العَصْر فَأَلْقِه فَإِنِّي سَمعتُ رَسُول الله ﷺ يَقُول : « خلوفُ فم الصَّائِم أَطْيب عِنْد الله مِن رِيح المسْك » .

● عُمَر بن قَيْس ضَعِيف .

---

٥٩٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠٢) برقم (١) .

٥٩٨ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠٢) برقم (٢) .

٥٩٩ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠٣) برقم (٥) .

٦٠٠ ــ وَعَن مجالد عَن الشعْبي عَنْ مسْروق عَن عَائِشَة قَالت : قَال رَسُول الله ﷺ : « خَيْر خِصَال الصَّائِم السّوَاك » .

● مجالد غَيْره أَثْبت مِنْه فِي حَدِيثه ضَعْف .

٦٠١ ــ وَعَن عَبْد الصّمد بن النعمَان ثنا أَبُو عُمَر القصّاب كيسَان عَن يزيد بن بِلَال عَن عَلِي كَرّمَ الله وَجْهه[١] قال : « إِذَا صُمْتُم فَاسْتَاكُوا بِالْغَدَاة وَلَا تَسْتَاكُوا بِالعَشي فَإِنّه لَيْسَ مِن صَائِم تيبَسُ شَفَتَاهُ بِالعَشِي إلّا كَانتا[٢] نُوراً بَيْن عَيْنَيْه يَوْم القيَامة » .

● عَبْد الصّمد وكيسَان لَيْسَا بِقَوِيّيْن .

* * *

---

٦٠٠ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠٣) برقم (٦) .

٦٠١ ــ الدارقطني (٢ / ٢٠٤) برقم (٧) .

(١) غير موجودة في قط : كرم الله وجهه .

(٢) في قط : كانت .

الإفْطَار فِي رَمَضَان للْمعْذُور وَغَيره

٦٠٢ ـ وَعَن الحجاج عَن عَمْرُو بن مُرّة عَن سَعِيد بن جُبَيْر عَن ابن عَبَّاس قَال : « صَاحِب السّل الذِي قَد يئس أَن يبرأ فَلا يستطيعُ الصّوْم يُفْطر وَيُطْعم عَن كُلّ يَوْم مِسْكِيناً » .

● حجاج ضَعِيف لَايُحْتَجُّ بِه .

٦٠٣ ـ وَعَن دَهشم بن قران عَن يحيى بن أَبِي كَثِير عَن عَمْرُو بن عثمان عَن ابن عَبَّاس أَنّ النّبي ﷺ قَال : « مَن كَانَ عَلَيْه دين فقضي عَنه فقد أجزأ عَنْه وَقَال فِي الحج والصّيَام مثل ذَلك » .

● دَهشم ضَعِيف وَعَمْرُو بن عثمَان هَذَا مجْهُول .

٦٠٤ ـ وَعَن المنذر بن محمد بن المنذر حَدّثَنِي أَبِي حَدّثَنِي محمد بن الحَسَن بن عَلِي بن الحُسَيْن حَدَّثَنِي أَبِي عَن أَبيه عَن جدّه عَن عَلِي بن أَبِي طَالب[1] : « أَنّ رَجُلاً أَتَى[2] رَسُول الله ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُول

---

٦٠٢ ـ الدارقطني (٢ / ٢٠٦ ، ٢٠٧) برقم (٩) .

٦٠٣ ـ الدارقطني (٢ / ٢٠٨) برقم (٢٠) .

٦٠٤ ـ الدارقطني (٢ / ٢٠٨) برقم (٢١) .

(١) فى قط : رضى الله عنه .

(٢) فى قط : أتى إلى .

=

الله هلكتُ قَالَ[٣] : وَمَا أَهْلكك قَال : أَتَيْتُ أَهْلِي فِي شَهْر[٤] رَمَضَان : قال : هَلْ تَجِدُ رَقَبَة قَالَ : لَا قَال : فَصُمْ شَهْرَيْن مُتَتَابِعيْن قَال : لَا أُطِيقُ الصّيَامَ قَال : فَأَطْعِم سِتّين مِسْكِيناً لكُلّ مِسْكِين مُداً قَالَ : مَا أجدُ فَأَمَرَ لَهُ رَسُول الله ﷺ بِخَمْسة عشر صَاعاً قَال : أَطْعمه سِتّين مِسْكِيناً قَال : وَالذِي بَعثك بِالحقِّ مَا بِالمدِينة أَهْل بيْت أحْوج مِنّا قَال : انطلِق[٥] فَكُلْهُ أَنْتَ وَعِيَالك فَقَد كفّر الله عَنْك » .

● إسْنَاد عَلَوِي ومحمد بن الحَسَن مِن خيار الطالعين . ومنذر ليس بقوي .

٦٠٥ ـــ وَعَن محمد بن عُمَر ثنا أَبُو بكر بن إسْمَاعيل عَن أَبيه عَن عَامر بن سِعد عَن أَبِيه قَال[١] : جَاءَ رَجُل إِلَى النَّبي ﷺ **فقال : أفطرت يوماً من** شهر رمضان متعمداً فَقَال رَسُول الله[٢] ﷺ : « أعتق رَقَبَة أَوْ صُمْ شَهْرَيْن مُتَتَابِعَيْن أَوْ أَطْعِم سِتّين مِسْكِيناً » .

● محمد بن عُمَر الوَاقِدِى ضَعِيف وَالله أَعْلَم .

٦٠٦ ـــ وَعَن مَندل عَن أَبِي هَاشِم عَن عَبْد الوَارث عَن أَنس بن مَالك قال : قَال رسُول الله ﷺ : « مَن أَفْطَر يَوْماً مِن رَمَضَان مِن غير عُذْر فَعَليْه صَوْم شَهْر » .

● هَذَا إسْنَاد غَيْر ثَابت . مَندل ضَعِيف وَمَن دُون أَنَس ضَعِيف أَيْضاً وَالله أَعْلَم .

* * *

= (٣) في قط : فقال . (٤) غير موجودة في قط : شهر . (٥) في قط : فانطلق .

٦٠٥ ـــ الدارقطني (٢ / ٢٠٨ ، ٢٠٩) برقم (٢٢) .

(١) في قط : أنه قال . (٢) غير موجودة في قط : رسول الله .

٦٠٦ ـــ الدارقطني (٢ / ٢١١) برقم (٢٨) .

كتَابُ الحج

٦٠٧ ــ **عَن** محمد بن عَبد الله بنْ عُبَيْد بن عُميْر عَن أَبِي الزبَيْر أَوْ عَمْرُو بن دِينَار عَن جَابر بن عَبْد الله قَال : « لما نَزلت هَذِه الآية ﴿ ولله عَلى النَّاس حج البيْت مَن استَطَاع إليْه سَبِيلاً ﴾ [آل عمران : ٩٧] قَام رَجُل فَقَال : يَا رسُول الله مَا السّبيل ؟ قَال : الزّاد وَالرّاحِلَة » .

● محمد بن عَبْد الله بن عُبيْد ضَعِيف .

٦٠٨ ــ **وَعَن** ابن لهيعة عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن النَّبِي ﷺ قَالَ : « السَّبِيل إِلَى البيْت الزَّاد وَالرّاحِلَة » .

● ابن لهيعة ضَعِيف .

٦٠٩ ــ **وَرَوَاهُ** أَيْضاً محمد بن عُبيْد الله عَن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال : قَال رَجُل : « يَا رسُول الله مَا السَّبِيل ؟ قَال : الزَّاد وَالرَّاحِلَة » .

● محمد بن عبيْد الله هُوَ العَرْزمى ضَعِيف .

---

٦٠٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٥) برقم (١) .

٦٠٨ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٥) برقم (٢) .

٦٠٩ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٥) برقم (٤) .

٦١٠ ــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** بهلول بن عبيد عَن حماد بن أَبِي سليْمَان عَن إِبْرَاهِيم عَن علقمة عَن عَبْد الله عَن النبي ﷺ مِثله » .

● بهلول مَتْرُوك .

٦١١ ــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** أَبُو قتادة عَن حماد بن سَلَمة عَن قتَادَة عَن أَنس عَن النَّبي ﷺ مِثله .

● أَبُو قتادة ضَعِيف .

٦١٢ ــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** إِبْرَاهِيم بن يزيد الخوزى عَن محمّد بن عباد بن جعفر عَن ابن عُمَر عَن النَّبِي ﷺ وَهُوَ مَشْهُور عَنْهُ وَقَد تَابعهُ محمّد بن عَبْد الله بن عُبَيْد بن عَميْر الليثى فَرَوَاه عَن محمد بن عباد عَن ابن عُمَر عَن النَّبِي ﷺ كَذَلِك .

● إِبْرَاهِيم الخوزى وَمحمد بن عبْد الله بن عُبَيْد ضَعِيفَان .

٦١٣ ــ **وَرَوَاهُ أَيْضاً** محمد بن الحجاج المصفر [1] ثنا جرير بن حَازم عَن محمد بن عباد بن جَعْفَر قَال : قدم عَلَيْنَا عَبْد الله بن عُمَر فَحَدّثنا « أَنّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُول الله مَا السَّبِيل إِلَى الحج ؟ قَال : الزَّاد والرَّاحِلة » .

---

٦١٠ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٦) برقم (٥) .

٦١١ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٦) برقم (٧) .

٦١٢ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٧) برقم (٩) .

٦١٣ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٨) برقم (١٢) .

(١) فى قط : المضفر .

● محمد بن الحجاج ضَعِيف .

٦١٤ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً سَعِيد بن يزيد بن مَرْوان الخلاَل ثنا أَبِي ثنا دَاود بن الزبرقَان عَن عَبْد الملك عَن عَطَاء عَن ابن عبَّاس وَيُونس عَن الحَسَن عَن النَّبِي ﷺ وَالعرزمى عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن النّبى ﷺ قَال : « فِى قَوْله ﴿ ولله عَلَى النَّاسِ حج البَيْت مَن اسْتَطَاع إِلَيْه سَبِيلا ﴾ [آل عمران : ٩٧] قَالُوا : يَا رَسُول اللهِ مَا السّبِيل قَال : زَاد وَرَاحِلة » .

● يزيد بن رُومَان وَالعرزمى ضَعِيفَان .

٦١٥ ــ وَعَن حُصين بن مُخَارق عَن محمد بن خَالد عَن سماك بن حرب عَن عكرمة عَن ابن عَبَّاس قَالَ : « قِيل يَا رَسُول الله الحج كُلّ عَام ؟ قَال : لا بل حجة قِيل : فَمَا السّبِيل إِلَيْه قَالَ : الزَّاد وَالرَّاحِلَة » .

● حُصَيْن بن مخَارق ضَعِيف .

٦١٦ ــ وَرَوَاهُ أَيْضاً حُسَيْن بن عَبْد الله بن ضُمَيْرة عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن عَلِي عَن النَّبِي ﷺ : سُئِل[1] عَن ذَلِك يَعْني ﴿ مَنِ اسْتَطَاع إِلَيْه سَبيلا ﴾ [آل عمران : ٩٧] قَال : **« أَنْ يجد[2] ظهْر بَعِير »** .

---

٦١٤ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٨) برقم (١٣) .

٦١٥ ــ الدارقطني (٢ / ٢١٨) برقم (١٤) .

٦١٦ ــ الداقطني (٢ / ٢١٨ ، ٢١٩) برقم (١٧) .

(١) فى قط : وسئل .

(٢) فى قط : تجد .

●ابن ضُمَيْرَة ضَعِيف .

٦١٧ ــ وَعَن جَابر عَن أَبِي مَعْشر عَن سَالم بن أَبِى الجعْد عَن أَبِي أَمَامَة قَال : سَمِعْتُ رسُول الله ﷺ يقُول : « لا تُسَافِر امْرَأَة سَفَراً ثَلاثَة أَيَّام أَوْ تحج إلّا وَمَعَهَا زَوْجهَا » .

● جَابر الجُعفى ضَعِيف .

٦١٨ ــ وَعَن يحيى بن اليمَان عَن معمرٍ عَن محمد بن المنكدر عَن عَائِشَة قَالَ أَبُو هِشَام : أظنُّه رَفَعَه قَال : « الفطر يوم يُفْطر النَّاس وَالأَضْحَى يوم يُضَحِّى[1] النَّاس » .

● يحْيى بن اليمَان فِى حِفْظِه شَىْء .

٦١٩ ــ وَعَن عَبْد الله بن محمد بن عقِيل عَن عُروة عَن عَائِشة قَالَت : « كَانَ رسُول الله ﷺ إِذَا أَرَادَ أَن يُحْرم غَسَلَ رَأْسَهُ بخطمِى وَأُشنَان وَدهنهُ بِزيت غَيْر كَثِير » .

● ابن عقيل رَدِىء الحِفْظ .

٦٢٠ ــ وَعَن أَبِي سَعْد عَن محمد بن عُبيْد الله الثقفي عَن عَبْد الله بن

---

٦١٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢٣) برقم (٣٢) .

٦١٨ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢٥) برقم (٣٧) .

(١) فى قط : تضحى .

٦١٩ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢٦) برقم (٤١) .

٦٢٠ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢٦) برقم (٤٤) . =

الزبير قَال : « أَشْهر الحج شَهْر [١] شَوَّال وَذُو القعْدة وَعشر مِن ذِى [٢] الحجّة » .

●أَبُو سَعْد هو البقال ضَعِيف .

٦٢١ ــ وَعَن مقاتل عَن عَطَاء عن ابن عَبَّاس مثله .

٦٢٢ ــ وَعَن مجالد [١] عَن الشعبى عَن عدي بن حاتم قَال : أَتيْت رَسُول الله ﷺ فَقَال لِى : « وَلَتخْرجن الظعِينَة مِنَ الحِيرَة حَتَّى تطوف بِهَذَا البَيْت مَا تَخَافُ إِلّا الله عَز وَجَل » .

●مجَالد لَيْسَ بِالقَوِي .

٦٢٣ ــ وَعَن الحجاج بن أَرْطَأَة عَن وَبَرة وَنَافع عَن ابن عُمَرأَنّ النّبي ﷺ قَال : « يقتل المحرم الذِئْب وَالغُرَاب وَالحِدَأة والفَأْرَة » .

● الحجاج ضَعِيف .

٦٢٤ ــ وَعَن رَحْمة بن مُصْعب أَبُو هَاشِم الفرّاء الوَاسِطى عَن ابن

=

(١) غير موجودة في قط : شهر .

(٢) غير موجودة في قط : ذي .

٦٢١ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢٧) برقم (٤٨) .

٦٢٢ ــ الدارقطني (٢ / ٢٢٧) برقم (٥٣) .

(١) فى قط : المجالد .

٦٢٣ ــ الدارقطني (٢ / ٢٣٢) برقم (٦٦) .

٦٢٤ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤١) برقم (٢١) .

أَبِي ليلى عَن عَطَاء وَنَافع عَن ابن عُمَرأَن رَسُول الله ﷺ قَال : « مَنْ وَقَفَ بِعَرَفَاتٍ بِلَيْل فَقَد أَدْرَك الحج وَمَن فَاتَه عَرَفَات بِلَيْل فَقَد فَاته الحج فَليحل بِعُمْرة وَعَلَيْه الحج مِن قَابل » .

● رَحْمة وابن أَبِي ليلى لَيْسَا بِقَوِيّيْن .

٦٢٥ ــ وَعَن عَبْد الله بن عَامِر عَن نَافِع عَن ابن عُمَر عَن النَّبي ﷺ قَال : « مَن أَهْدَى تَطَوُّعاً ثُمَّ عطبت فَإِن شَاءَ أَبدل[1] وإِن شَاءَ أَكَل وَإِن كَانَ نذراً فَليبْدل » .

● عَبْد الله بن عَامِر ضَعِيف .

٦٢٦ ــ وَعَن يُونس بن بُكَير عَن ابن اسْحَاق عَن الزهْرى عَن عُرْوة عَن المِسْوَر بن مخرَمَةَ[1] ومرْوان بن الحكم أَنّهما حدّثَا : « أَنَّ النّبي ﷺ سَاقَ يَوْم الحُديْبِيَة سَبْعِين بدنة عَن سبع مَائة رَجُل » .

● يُونس بن بُكَير لَيْسَ بِقَوِي .

٦٢٧ ــ وَعَن أَيُّوب أَبُو الجمل ثنا عَطَاء بن السَّائب عَن أَبِي عَبْد الرّحْمٰن عَن عَبْد الله بن مسْعُود قَال : قَال : رَسُول الله ﷺ : « الجَزُورُ فى الأَضحى عَن عشرة » .

---

٦٢٥ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٢) برقم (٣١) .

(١) فى قط : بدل .

٦٢٦ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٣) برقم (٣٢) .

(١) في قط : المسور يعني ابن مخرمة .

٦٢٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٣) برقم (٣٣) .

● أبُو الجميل ضَعِيف .

٦٢٨ ــ وَعَن مُجَالد بن سَعِيد حَدّثني الشعْبي عَن جَابر بن عبْد الله قال : « سنّ رَسُول الله ﷺ البَقَرَةَ وَالجزُور عَن سَبْعَة » .

● مُجَالد رَدِيء الحِفْظ .

٦٢٩ ــ وَعَن عِكرمة بن خَالِد عَن سَعِيد بن جُبيْر عَن ابن عَبّاس قَال : « مَن تَرَك مِن نُسُكِه شَيْئاً فَلْيهريق[1] دَماً » .

● لا يثبت فِيه عكرمة بن خَالِد .

٦٣٠ ــ وَعَن عَمْرُو بن أَبى عَمْرُو عَن عكرمة عَن ابن عَبّاس قال النّبي[1] ﷺ : « الضبعُ صيد وَجعَل فِيه كبشاً » .

● عَمْرُو بن أَبِي عَمرُو في حَدِيثه شَيْء .

٦٣١ ــ وَعَن الأَجلح عَن أَبِي الزبير عَن جَابر عَن النّبيﷺ قَال : « فى الضبع إِذَا أَصَابه المحْرم كَبْش وَفِى الظَبْى شَاة وَفِى الأَرْنَب عناق وَفِى اليربُوع جفرة قَال : والجفرة التِى قَد أَرْتعت » .

---

٦٢٨ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٣ ، ٢٤٤) برقم (٣٥) .

٦٢٩ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٤) برقم (٣٩) .

(١) في قط : فليهرق .

٦٣٠ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٥) برقم (٤٤) .

(١) فى قط : قال قال رسول الله .

٦٣١ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٦ ، ٢٤٧) برقم (٤٩) .

● أجلح لَيْسَ بِالقَوِيّ وَغَيْره يَرْويه عَن أَبِي الزبير عَن جَابِر عَن عُمَر .

٦٣٢ ــ وَعَن إِبْرَاهِيم بن أَبي يحيى عَن حُسَيْن بن عَبْد الله بن عُبَيْدالله ابن عَبَّاس عَن عكرمة عَن ابن عَبَّاس عَن كعْب بن عُجرة : « أَنَّ النَّبي ﷺ قَضَى فِي بيض نعام أَصَابَه محْرم بِقَدْر ثمنه » .

● إِبْرَاهِيم بن أبي يحيى ضَعِيف .

٦٣٣ ــ وَعَن المغِيرة بن مُسْلم عَن مَطر عَن مُعَاوية بن قرة عَن شيخ مِن أَهْل هجر عَن عَلِي بن أَبِي طَالِب[1] وَعَن[2] النَّبي ﷺ نَحْوهُ .

● المغيرة بن مُسْلم لَيْسَ بِالقَوِي .

٦٣٤ ــ وَعَن قتادة عَن مُعَاوية بن قُرة : « أَنَّ رَجُلاً أَوْطاً بَعِيرَهُ أدحى نعَامَة فَسَأَل عَلِياً[1] عَن ذَلِكَ فَقَال : عَلَيْك لكُل بَيْضة ضرابُ نَاقة أَوْ جنين نَاقة فَانطلقَ إِلَى رَسُول الله ﷺ فأَخبرهُ بِمَا قَالَ عَلِي[2] فَقَال : قَد قال مَا سمعت هلم إِلى الرخصَة عَلَيْك لِكُلّ بَيْضة صِيَام يَوْم أَوْ إِطْعَام مِسْكِين » .

---

٦٣٢ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٧) برقم (٥٣) .

٦٣٣ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٨) برقم (٥٦) .

(١) فى قط : عليه السلام .

(٢) فى قط : عن النبي .

٦٣٤ ــ الدارقطني (٢ / ٢٤٩) برقم (٥٩) .

(٣) فى قط : علياً عليه السلام .

(٤) فى قط : على عليه السلام .

● قوله عَن قتَادة وهم وَإِنما رَوَاه سَعِيد عَن مَطَر الورّاق

٦٣٥ ــ وعَن عَلِي وَهُوَ ابن عراب عَن حُسَيْن المعَلم عَن أَبِي المهزِم عَن أَبِي هُرَيْرة : « عَن النّبي ﷺ فِي بيض النعَامَةِ[١] يصيبه المحرم ثمنه » .

● على بن عراب لَيْسَ بِالقَوِي .

٦٣٦ ــ وعَن الحَسَن بن عمارة عَن الحَكم عَن مجَاهد عَن ابن عُمَرَ : « أَنّه جَمَعَ بيْنَ حجة وعُمْرة[١] معاً وقَال : سَبِيلهما وَاحِد قَال : فَطَاف لَهُمَا طَوَافيْن وَسَعَى لَهُمَا سَعْيَيْن وَقَال : هَكَذَا رَأَيت رَسُول الله ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْت » .

● لم يَرْوه عَن الحكم غَيْر الحسَن بن عمَارة وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث .

٦٣٧ ــ وعَن عِيسَى بن عَبْد الله بن محمد بن عُمَر بن عَلي قال[١] : حدَّثَنِي أبي عن أَبيه عَن جَدهِ عَن عَلِي : « أَنَّ النّبي ﷺ كَانَ قَارِناً فَطَاف طَوَافيْن وَسَعَى سَعْيَيْن » .

---

٦٣٥ ــ الدارقطني (٢ / ٢٥٠) برقم (٦٤) .

(١) فى قط : النعام .

٦٣٦ ــ الدارقطني (٢ / ٢٥٨) برقم (٩٩) .

(١) فى قط : حجته وعمرته .

٦٣٧ ــ الدارقطني (٢ / ٢٦٣) برقم (١٣١) .

(١) غير موجودة فى قط .

● عيسَى بن عَبْد الله يُقَال له مُبَارك وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث .

٦٣٨ ــ حَدّثنا أَحْمَد بن محمد بن سَعِيد ثنا جَعْفر بن محمد بن مرْوَان ثنا أَبِي ثنا عَبْد العَزِيز بن أَبَان ثنا أَبُو بُرْدة[١] عَن حماد عَن ابْرَاهِيم عَن عَلقمة عَن عَبْد الله قال : « طَاف رَسُول الله ﷺ لِعُمْرتهِ وَحجته طَوَافَيْن وسَعَى سَعْيَيْن وَأَبُو بكر وَعُمَر وَعَلِي وَابن مَسْعُود » .

● أَبُو بُرْدَة هَذَا هُوَ عَمْرُو بن يزيد ضَعِيف وَمَن دُونه فِي الإِسْنَادِ ضُعَفَاء.

٦٣٩ ــ وَعَن الحَسَن بن عُمَارة عَن عَبْد الملك[١] عَن طَاوُس عَن ابن عَبَّاس قَال : « سَمعَ[٢] النَبي ﷺ رجُلا[٣] يلبى عَن[٤] نُبَيْشَة فَقَال[٥] : أَيُّهَا الملَبّى[٦] عَن نُبَيْشَة هَذِه[٧] عَن نُبَيْشَةَ واحجج عَن نفْسِكَ » .

● تَفَرَّد بِهِ الحَسَنُ بن عمارة وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث وَالمحْفُوظ حَدِيث ابن عَبَّاس حديث شُبْرمَة .

---

٦٣٨ ــ الدارقطني (٢ / ٢٦٤) برقم (١٣٢) .

(١) فى قط : أبو برة .

٦٣٩ ــ الدارقطني (٢ / ٢٦٨) برقم (١٤٦) .

(١) فى قط : عبد الملك بن ميسرة .

(٢) فى قط : مرّ .

(٣) فى قط : يعنى برجل .

(٤) فى قط : وهو يقول لبيك عن .

(٥) في قط : فقال النبي ﷺ

(٦) فى قط : يا هذا المهلّ .

(٧) فى قط : هى .

٦٤٠ ــ وَعَن حفص بن أَبِي دَاوُد عَن ابن أَبِي ليلى عَن الحَكَم عَن عَبْد الرَّحمن بن أَبِي ليلى عَن عَلِي[1] : « أَنّه جَمَعَ بَيْن الحج وَالعُمْرة فطاف لَهُمَا طوافيْن[2] وسَعَى لَهُمَا سَعْيَيْن ثُمّ قَال هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُول الله ﷺ فَعَل » .

● حفص ابن أَبِي دَاوُد ضَعِيف وابن أَبِي ليلى رَدِيء الحفظ كَثِير الوهم .

٦٤١ ــ وَعَن يحيى بن أَبِي أنيسة عَن الزهرِي عَن عُبَيْد الله بن عَبْد الله عَن ابن عَبَّاس قال : « لما أذن رَسُول الله ﷺ بالحج قَال الأَقْرع بن حَابس : أَكُلّ عَامٍ يَا رَسُول الله قال النبي ﷺ : لَوْ قُلْتُ نَعَمْ لَوَجَبت إِنّمَا هِي حجة وَاحِدَة فَمَن تطوّع خَيْراً فَإِنّ الله شَاكر عَلِيمٌ » .

●قَوْله عَن عُبَيْد الله وَهم وَالصّوَابُ عَن أَبِي سنَان . وَيحيى بن أَبِي أنيسَة مَتْرُوك .

٦٤٢ ــ وَعَن أَبِي بكر بن عَبْد الله بن أَبِي مرْيم عَن مكحُول رَفَعَ الحَدِيث إِلى النّبي ﷺ قَال[1] : « مَن اشْتَرى شَيْئاً لَمْ يره فَهُوَ بِالخيَار إِذَا رَآهُ إِن شَاءَ أَخَذَهُ وَإِن شَاءَ تَركَهُ » .

● هَذَا مُرْسَل وَأُبو بَكر بن أَبِي مرْيم ضَعِيف .

---

٦٤٠ ــ الدارقطني (٢ / ٢٦٣) برقم (١٢٩) .

(١) فى قط : عليه السلام . (٢) فى قط : طواف واحد .

٦٤١ ــ الدارقطني (٢ / ٢٨٠) برقم (٢٠١) .

٦٤٢ ــ الدارقطني (٣ / ٤) برقم (٨) .

(١) فى قط : قال : قال .

٦٤٣ ــ **وعَن** عُمَر بن إبْرَاهِيم بن خَالِد ثنا وَهْب اليشكرى عَن محمد ابن سِيرِين عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « مَن اشْتَرَى شَيْئاً لم يَرهُ فَهُوَ بِالخيَارِ إذَا رَآهُ » .

● عُمَر بن إبرَاهِيم يُقَالُ لَهُ الكردى يضع الحَدِيث وَهَذَا بَاطِل لاَ يَصِحُّ لَمْ يروها غَيْره وَإنما يُرْوى عَن ابن سِيرِين من قوله .

٦٤٤ ــ **وعَن** الحَسَن بن عُمَارة عَن القَاسِم بن عَبْد الرّحمن عَن أَبيه عَن عَبْد الله قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « إِذَا اخْتَلَفَ البيعَان فَالقَوْل مَا قَالَ البَائع فَإذَا اسْتهلك فَالقَوْل مَا قَالَ[1] المُشْتَرِى » .

● الحَسَنُ بن عمَارةَ مَتْرُوك .

٦٤٥ ــ **وعَن** محمد بن عَبْد الرّحمن بن أَبِى ليلى عَن القَاسِم بن عَبْد الرّحمن عَن أَبيه عَن جَدّه عَبْد الله أَنَّ رسُول الله ﷺ قَال : « إِذَا اخْتَلَفَ المتبَايعَان استحلف البَائِع وَكَانَ[1] المبتاع بِالخِيَارِ إنْ شَاءَ أَخَذَ وَإنْ شَاءَ تَرَك » .

● تَفَرَّدَ بِهَذَا اللفظ أَبُو الأَحْوص القَاضِى عَن هِشَام . ابن أَبِى ليلى رَدِىء الحِفْظ .

---

٦٤٣ ــ الدارقطني (٣ / ٤ ، ٥) برقم (١٠) .

٦٤٤ ــ الدارقطني (٣ / ٢٠) برقم (٦٦) .

(١) فى قط : قول .

٦٤٥ ــ الدارقطني (٣ / ٢١) برقم (٧٠) .

(١) في قط : البيعان والمبيع مستهلك كان .

٦٤٦ ـــ **وَعَن** عِصْمَة بن عَبْد الله ثنا إِسْرَائيل عَن الأَعْمَش عَن أَبِى وَائِل عَن عَبْد الله قَال : « إِذَا اختَلَفَ البيعَان وَالبيْع[1] مُسْتهلك فَالقوْل قَوْل البَائع » .

رفع الحدِيث إِلى النّبِي ﷺ فِى ذَلِكَ .

● عِصْمَةُ هَذَا لَيْسَ بِالقوِى .

٦٤٧ ـــ **وَعَن** عَبْد الله بن سَلمة بن أَسْلم عَن أَبِيه أَنّ بشر[1] بن سَعِيد حَدّثه عَن مَعْمر بن عَبْد الله : « أَنَّه أَرْسَل غُلامهُ بِصَاع بُرفَقَال بعهُ وَاشْتر به شَعِيراً فذهَبَ الغُلام فَأَخَذَ صَاعاً وَزيادَة بعْض صَاع[2] فَلمَّا جَاءَ أَخْبَرهُ بِذَلِك فَقَال مَعْمر لم فعلتَ انطلق فَرُدّهُ وَلَا تَأْخذن إِلّا مِثلاً بمثل فَإِنى كُنتُ أَسْمعُ رسُول الله ﷺ يَقُول : الطعَامُ بِالطعَام يَعْنِى مِثلاً بمثل وَكَانَ طَعَامنا يَومَئِذ الشعِير قال : فَإِنه لَيْسَ مثله قال : إِنى أَخَافُ أَنْ يضَارِعَ » .

● ابن أسْلم لَيْسَ بِالقَوِى .

٦٤٨ ـــ **وَعَن** محمد بن عُبَيْد الله عَن الحكم عَن مِقسَمٍ عَن ابن عَبّاس أَنّ رَسُول الله ﷺ قَال فِى خطبته فِى حجته : « الاَوَإِنّ المُسْلم أَخُو

---

٦٤٦ ـــ الدارقطني (٣ / ٢١) برقم (٧١) .

(١) فى قط : والمبيع .

٦٤٧ ـــ الدارقطني (٣ / ٢٤) برقم (٨٣) .

(١) فى قط : بسر بن سعيد .

(٢) فى قط : الصاع .

٦٤٨ ـــ الدارقطني (٣ / ٢٥) برقم (٨٧) .

المُسْلم لا يَحل لَه دَمه وَلاَ شَيْء مِن مَالِهِ إلا بِطِيب نَفْسِهِ أَلاَ هَلْ بلغتُ ؟ **قَالُوا : نَعَمْ قَال : الّهمّ اشهَدْ »** .

● محمد بن عُبَيْد الله هُوَ العرزمى ضَعِيف .

٦٤٩ ــ وَعَن دَاوُد بن الزبرقان ثنا حُمَيْد عَن أَنس قَال : قَال النّبي [١] ﷺ : « لا يَشْرَبَنّ أَحَدَكم مَاءَ أَخِيه إلّا بِطِيب [٢] مِن نَفْسِهِ » .

● دَاوُد لَيْسَ بِالقَوِى .

٦٥٠ ــ وَعَن عَلِي بن زيد [١] عَن أَبِي حُرة الرقَاشِي عَن عَمِهِ أَنَّ النّبي ﷺ قَال : « لَا يَحِلُ مَال امْرِىء مُسْلم إلّا عَنْ طِيب نَفْس » .

● عَلِي بن زيد لَيْسَ بِقَوِى .

٦٥١ ــ وَعَن عَمْرُو بن عُثْمَان ثنا أَبُو شِهَاب عَن الأَعْمَش عَن أَبِى وَائِل عَن عَبْد الله قَالَ : قَالَ رسُول الله ﷺ : « حُرْمَةُ مَال المؤمِن كَحُرْمَة دَمه » .

● عَمْرُو بن عُثْمَان هُوَ الرقى الكلابي غيرهُ أَثبت منه .

---

٦٤٩ ــ الدارقطني (٣ / ٢٥) برقم (٨٨) .

(١) فى قط : رسول الله .

(٢) فى قط : بطيبة .

٦٥٠ ــ الدارقطني (٣ / ٢٦) برقم (٩٢) .

(١) فى القط : ابن زيد بن جدعان .

٦٥١ ــ الدارقطني (٣ / ٢٦) برقم (٩٤) .

٦٥٢ ــ وَعَن عَبْد العَزيز بن عَبْد الرّحمن عَن خُصَيف عَن عُروَةَ عَن عَائِشَةَ[1] عَن رَسُول الله[2] ﷺ قَالَ : « المسْلِمُون عِنْد شُرُوطِهمْ مَاوَافَق الحَق » .

● عَبْد العَزِيز ضَعِيف .

٦٥٣ ــ وَعَن عَبْد الحَمِيد بن الحَسَن الهِلاَلي ثنا محمد بن المنكَدِر عَن جَابِر قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « كُلّ مَعْرُوف صَدَقَة وَمَا أنفق الرَّجُل عَلَى أَهْلِه وَنَفْسِهِ كُتِبَ لَهُ صَدَقَة وَمَا وَقَى المرْء عِرْضَه كُتِبَ لَهُ بِه صَدَقَة وَمَا أَنْفَق المؤْمِن مِن نَفَقَةٍ فَإن خلفها عَلَى الله ضَامِن إلاّ مَا كانَ فِي بُنْيَان أَوْ مَعْصية » فَقُلت لمحمّد بن المنكدر : مَا[1] وقى بِهِ الرّجُل عِرْضه ؟ قَال أَنْ يُعْطِي الشَّاعِر وَذَا اللّسَان المُتَّقَى .

● عَبْد الحَمِيد ضَعِيف .

٦٥٤ ــ وَعَن الحجاج عَن سَعِيد بن زيد عَن[1] ابن عُقبَةَ عَن أَبِيه

---

٦٥٢ ــ الدارقطني (٣ / ٢٧) برقم (٩٩) .

(١) في قط : عائشة رضى الله عنها .

(٢) في قط : النبي .

٦٥٣ ــ الدارقطني (٣ / ٢٨) برقم (١٠١) .

(١) في قط : ما يعني .

٦٥٤ ــ الدارقطني (٣ / ٢٩) برقم (١٠٥) .

(١) غير موجودة في قط .

عَن سَمُرة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « مَن أَصَاب مَتَاعهُ بعَيْنِه فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ ويتبع صَاحِبه مَن اشْتَرى مِنه » .

● حجاج لاَ يُحْتَجُّ بِه .

٦٥٥ — وَعَن إِسْمَاعِيل بن عَيَّاش ثنا مُوسَى بن عُقبة عَن الزُّهرى عَن أَبى بكر بن عَبْد الرّحمن بن الحَارِث بن هِشَام عَن أَبِى هُرَيْرَة عَن النّبِى ﷺ قَال : « أَيما رَجُل بَاعَ سِلعة فَأَدْرَك سلعته بعينها عِند رَجُل قَد أَفْلسَ وَلَمْ يكن قَبض مِن ثمنها شَيْئاً فَهِيَ لَهُ وَإِن كَانَ قَبض مِن ثمنهَا شيْئاً فَهُوَ أسْوة الغُرمَاء » . وَقَال دغلج : « وَإن[1] كَانَ قَضَاه مِن ثَمَنهَا شَيْئاً فَمَا بَقِى فَهُوَ أسْوة الغُرمَاءِ » .

●إِسْمَاعِيل بن عياش مُضْطربُ الحَدِيث وَلاَ يثبت هَذَا عَن الزهْرِي مُسْنَداً وَإِنّمَا هُوَ مُرْسَل .

٦٥٦ — وَرَوَاهُ اليمانُ بن عَدِى عَن الزبيدى عَن الزهْرى عَن أَبِى سَلمة عَن أَبِى هُرَيْرَة عَن النّبِى ﷺ نَحْوَهُ .

● اليمانُ بن عَدِى ضَعِيف .

٦٥٧ — حَدّثَنا محمد بن مخلد ثنا أَحْمَد بن محمد بن غَالب ثنا

---

٦٥٥ — الدارقطني (٣ / ٢٩ ، ٣٠) برقم (١٠٩) .

(٢) فى قط : فان .

٦٥٦ — الدارقطني (٣ / ٣٠) برقم (١١١) .

٦٥٧ — الدارقطني (٣ / ٣٢) برقم (١٢٣) .

عَبْد الكريم بن روح عَن هشَام بن زيَاد عَن حُمَيْد عَن أَنس عَن النّبى ﷺ قَال : « الرهن بما فِيه » .

● قَال الحَافِظ أَبُو الحَسَن عَلِى بن عُمَر الدّارقطنى : وَلاَ يثبتُ هَذَا عَن حُمَيْد وَكُلّ من بَيْنَهُ وَبَيْن شيخنا ضُعَفَاءُ .

٦٥٨ ـــ وَعَن إسْمَاعِيل بن[1] **أمية**[2] ثنا حمادُ بن سلمةَ عَن قتادة عَن أَنس قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « الرهنُ بمَا فِيه » .

● إسْمَاعيل هَذَا يضع الحَدِيث وَهَذَا بَاطِل عَن قَتَادَة وَعَن حماد بن سَلمَةَ وَالله أَعْلَم .

٦٥٩ ـــ وَعَن بِشْر بن يَحْيى المَرْوزي حدثنا أَبُو عِصْمة عَن محمد بن عَمْرُو بن عَلقمة عَن أَبِي سَلمة عَن أَبِي هُرَيْرَة قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « لا يغلق الرهن له غنمه وَعَلَيْه غُرْمه » .

● أَبُو عصْمَة وَبشر ضَعِيفَان وَلاَ يصح عَن محمّد بن عَمْرُو .

٦٦٠ ـــ وَعَن عَمْرُو بن عَبْد الجبَّار عَن عُبَيْدة بن حَسَّان عَن عَمرُو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن النّبى ﷺ قَالَ : « لَيْسَ عَلَى المسْتَعِير غير المُغل ضمان وَلاَ عَلَى المستَوْدع غَيْر المغل ضَمَان » .

---

٦٥٨ ـــ الدارقطني (٣ / ٣٢) برقم (١٢٤) .

(١) فى قط : ابن أبي أمية .

(٢) فى هامش المخطوطة : هُوَ الزارِع .

٦٥٩ ـــ الدارقطني (٣ / ٣٢) برقم (١٢٥) .

٦٦٠ ـــ الدارقطني (٣ / ٤١) برقم (١٦٨) .

● عَمْرُو وَعُبَيْدَة ضَعِيفَان وَإِنما يروى عَن شريح القَاضِى غَيْر مَرْفُوع .

٦٦١ ــ وَعَن مُسْلم بن خَالِد قَال سَمعْت عَلى بن محمد يذكرهُ عَن عكرمة عَن ابن عبَّاس « أَنّ النّبي ﷺ حينَ أُمَرَ بإخراج بَني النضِير مِن المدِينة قَال[١] : جَاءَهُ ناسٌ[٢] منهم فَقَالُوا : إنَّ لنا دُيُوناً لم تحل فقال : ضَعُوا وتعجلوا » .

● مُسْلم بن خَالِد ثِقَه إلاّ أَنّه سَيّء الحِفْظ وَقَد اضطربَ فِى[٣] إسْنَاده وَالله أَعْلم .

٦٦٢ ــ وَعَن يُونس بن أَبِى إسْحَاق عَن أُمّه العَالية قَالت : « خرجتُ أَنَا وأم مُحِبّة إلَى مكةَ فَدَخلنا عَلَى عَائِشَة فَسَلّمْنا عَلَيْهَا فقَالت لَنَا : ممَّن[١] أَنْتُنَّ قُلنَا : مِن أَهْل الكوفة قَالت : فكأَنَّهَا أُعرضَتْ عَنَّا فقَالت لَهَا أُمُّ محبة يَا أُمّ المُؤْمِنِين كَانَت لِى جَارِية وَإِنّى بعْتُهَا مِن زيد بْن أَرْقم الأَنْصَارِى بثمَان مَائة دِرْهم إلَى عطائه وَإِنه أَرَادَ بيعها فَابْتَعْتُهَا مِنهُ بِستمَائه[٢] نَقْداً قَالت : فَأَقْبَلت عَلَيْنَا فَقَالت : بئسَمَا شَريت وَمَا اشتريْت فَأَبلغي زيداً أَنّه قَد أَبْطل جهاده

---

٦٦١ ــ الدارقطني (٣ / ٤٦) برقم (١٩٠) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : أناس .

(٣) فى هامش المخطوطة : هذا الحديث .

٦٦٢ ــ الدارقطني (٣ / ٥٢) برقم (٢١١) .

(١) فى قط : من .

(٢) فى قط : بستمائة درهم .

=

مَعَ رَسُول الله ﷺ إلاّ أَن يَتوب فَقَالَت لَهَا أَرَأَيْت إن[٣] آخذ مِنْه إلا رَأس مَالِي قَالتْ ﴿ فَمَن جَاءَهُ مَوعظة مِن رَبه فَانتهى فَلَهُ مَا سَلَف ﴾ [البقرة : ٢٧٥] » .

● قَال الشيخ : أُمُّ مُحِبّة وَالعَالِيَة لاَ يحتج بهما وَهُمَا مجْهُولَتَان .

٦٦٣ ــ وَعَن إسماعِيل بن إبْرَاهِيم بنِ مهاجر عَن أَبِيه عَن عَبْد الله ابن باباه عن عَبْد اللهِ بن عَمْرو قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « مكة مباح[١] لا يُبَاعُ[٢] رِبَاعُهَا ولا يُؤاجر[٣] بيُوتها » .

● إسْمَاعِيل بن إبْرَاهِيم ضَعِيف وَلم يَرْوِه غَيْره .

٦٦٤ ــ وَعَن عَبْد الله بن عَمْرُو بن حَسّان ثنا سَعِيد بن عَبْد العَزِيز قَال : سمعتُ مَكحُولاً يَقُول : حَدَّثَنَا نَافِع بن محمُود بن الربيع عَن أَبِيه أَنّه سَمعَ عُبَادَة بن الصَّامِت يَقُول : « نَهَى رَسُول الله ﷺ أَن يُفَرّق بَيْن الأَمّ وَوَلدهَا فَقِيل : يَا رَسُول الله إلى مَتَى ؟ قَال: حَتّى يَبْلغ الغلام وَتَحيضَ الجَارِيَة » .

= (٣) فى قط : إن لم .

٦٦٣ ــ الدارقطني (٣ / ٥٨) برقم (٢٢٧) .

(١) فى قط : مناخ .

(٢) فى قط : تباع .

(٣) فى قط : تؤاجر .

٦٦٤ ــ الدارقطني (٣ / ٦٨) برقم (٢٥٨) .

●عَبْد الله بن عَمْرو هَذَا هُوَ الوَاقِدِي وَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث رَمَاهُ عَلى بن المدِيني بِالكَذِب وَلم يَرْوه عَن سَعِيد غَيْره .

٦٦٥ ــ وَعَن الوَلِيد بن عُبَيْد الله بن أَبِي رَبَاح عَن عَمه[(١)] عَطَاء عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النَّبي ﷺ قَال : « ثلاث كلهنّ سُحْتٌ : كَسْبُ الحجامِ ومَهْرُ البغى وَثمَن الكلْب إلّا الكلْب الضَّارِى » .

● الوَلِيد بن عُبَيْد الله ضَعِيف .

٦٦٦ ــ وَرَوَاهُ أَيضاً الحَسَنُ بن أَبِي جعْفر عَن أَبِي الزبيْر عَن جابر قَال : « نَهَى رسُول الله ﷺ عَن ثمنِ الكلْب وَالهِرّ إلاّ الكلب المعَلم » .

● الحَسَنُ بن أَبِي جعْفر ضَعِيف .

٦٦٧ ــ وَرَوَاهُ أَيضاً المثنّى عَن عَطَاءٍ قَال : سمعْتُ أبا هُرَيْرة يَقُول : قَالَ رسُول الله ﷺ : « ثلاث كلهن سُحْتٌ: كَسْبُ الحجام سُحْتٌ ومَهْرُ الزَّانية سُحْتٌ وَثمن الكلب إلاّ كلباً ضَارِياً سُحْتٌ » .

● المثنّى ضَعِيف .

٦٦٨ ــ وَعَن وَاصل بن أَبِي جميل عن مجاهد : « أَنّ نفراً اشتركُوا

---

٦٦٥ ــ الدارقطني (٣ / ٧٢) برقم (٢٧٣) .

(١) في قط : عن عمه عن .

٦٦٦ ــ الدارقطني (٣ / ٧٣) برقم (٢٧٤) .

٦٦٧ ــ الدارقطني (٣ / ٧٣) برقم (٢٧٥) .

٦٦٨ ــ الدارقطني (٣ / ٧٦) برقم (٢٨٧) .

فِي زَرْع مِن أحدهم الأرض وَمِنَ الآخر الفَدان ومِنَ الآخر العَمل وَمِنَ الآخر البذر فلما طلعَ الزرْع ارتفعُوا إلِى رَسُول الله ﷺ : فألغَى الأَرْض وَجَعَل لصَاحِب الفدان كُلّ يَوْم درهماً وَأَعطى العَامِل كُل يوم أَجْراً وَجعَلَ الغَلّة كُلّها لصَاحِب البذر » .

قَال فَحدّثت به مكحُولاً فقَال : مَا يَسُرني بِهَذَا الحدِيث وَصِيفاً .

● وَهَذَا مُرْسَلٌ وَلَا يصح وَواصل هَذَا ضَعِيف .

٦٦٩ ــ وَعَن أَبِي الجَارُود عَن حَبيب بن يَسَار عَن ابن عَبّاس قَالَ : « كَانَ العَبّاس بن عَبْد المطلب إذَا دَفَعَ مَالاً مُضَارَبَةً اشترَط عَلَى صَاحِبِهِ أَلّا تَسْلُكَ[1] بِه بحراً وَلا تَنزل[2] بِه وَادِياً ، وَلَا تَشتر بِه ذَات[3] كَبِدٍ رَطْبَة فَإِن فَعل[4] فَهُوَ ضَامِنٌ فرفع شرطه إلَى رسُول الله ﷺ فَأَجَازَهُ » .

● أَبُو الجارُود ضَعِيف .

* * *

---

٦٦٩ ــ الدارقطني (٣ / ٧٨) برقم (٢٩٠) .

(١) فى قط : يسلك .

(٢) فى قط : ولا ينزل .

(٣) فى قط : ولا يشرى به ذا .

(٤) فى قط : فعله .

كتاب
الحدُود والديات

٦٧٠ — عَن إبْرَاهِيم بن طهمان عَن عَبْد العزيز بن رُفيع عَن عُبَيْد بن عُمير عَن عَائِشَة قَالت[1] : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَا يَحلُّ قتل مُسْلم[2] إلّا فِي ثلاثِ خصَالٍ زَان مُحصن فَيُرْجم وَرَجُل يَقْتُل مُتعَمِّداً فَيُقتلُ بِهِ وَرَجل يخرج مِنَ الإسْلَام فيُحَاربُ الله وَرسُوله فيُقتل أَوْ يُصْلبُ أَوْ يُنْفَى مِنَ الأَرْض » .

● قَالَ أَبُو بكر النيْسَابُورِي قُلْت لمحمّد بن يحيى : إبْرَاهِيم بن طهمان يحتج به قَال : لا . وَقَال أَبُو إسْحَاق الطالقَانِي قَال : سمعْت ابن المبَارك يَقُول : كانَ إبْرَاهِيم بن طهمان ثبتاً فِي الحدِيث .

٦٧١ — وَعَن سُليمَان بن أَرقم عَن الزهْرِي عَن سَعِيد بن المسيّب عَن أبي هُرَيْرة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَا قَودَ إلّا بالسَّيف » .

● سُليْمَان بن أَرقم مَتْرُوك .

---

٦٧٠ — الدارقطني (٣ / ٨١) برقم (١) .

(١) فى قط : أنها قالت .

(٢) فى قط : قتل امرىء مسلم .

٦٧١ — الدارقطني (٣ / ٨٧) برقم (٢٠) .

٦٧٢ ــ وَعَن مُعَلّى بن هلَال عَن أَبِي إسْحَاق عَن عَاصِم[1] بن ضَمْرةَ عَن عَلِي عَلَيْهِ السَّلَام قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَا قودَ إلّا بحدِيدة وَلَا قودَ فِي النفسِ وَغَيْرِهَا إلّا بحدِيدة » .

● مُعَلّى بن هلَال مَتْرُوك .

٦٧٣ ــ وَعَن أَبِي مُعَاذ عَن عَبْد الكرِيم بن أَبِي المخَارق عَن إبْرَاهِيم عَن عَلقمة عَن عَبْد الله بن مسْعُود أَنّ رَسُول الله ﷺ قَال : « لَا قودَ إلا بِسلَاح » . وعنه عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة مثله .

● أَبُو مُعَاذ سُلَيْمَان بن أَرْقم هُوَ مَتْرُوك .

٦٧٤ ــ وَعَن يزيد بن عيَاض عَن أَبِي الزُّبير عَن جَابر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « يُسْتأنى بالجراحَات سنة » .

● يزيد بن عيَاض ضَعِيف مَتْرُوك .

٦٧٥ ــ وَعَن عَبْد الله بن عِيسَى الخزري[1] ثنا عفان ثنا شعبة عَن عَاصِم عَن أَبِي رزين عَن ابن عَبّاس قَال النّبِي[2] ﷺ : « لَا تُقْتَل المرْأَة إذَا ارتدت » .

---

٦٧٢ ــ الدارقطني (٣ / ٨٧ ، ٨٨) برقم (٢١) .

(١) فى قط : عن أبى عاصم .

٦٧٣ ــ الدارقطني (٣ / ٨٨) برقم (٢٣) .

٦٧٤ ــ الدارقطني (٣ / ٩٠) برقم (٣٢) .

٦٧٥ ــ الدارقطني (٣ / ١١٧ ، ١١٨) برقم (١١٨) .

(١) فى قط : الجزري . (٢) فى قط : رسول الله

● عَبْد الله بن عِيسَى هَذَا كَذَّاب يَضَع الحَدِيث عَلى عفان وَغَيْره وَهَذَا لا يصح عَن النَّبِي ﷺ وَلَا رَوَاهُ شعبة .

٦٧٦ ــ وَعَن أَبِي كُرْزٍ قَال : سَمِعْتُ نَافِعاً عَن ابن عُمَر : « ذكر النَّبِي ﷺ أَنّه وَدَى ذِمّيّاً دِيَةَ مُسْلم » .

● أَبُو كُرْز هَذَا مَتْرُوك الحَدِيث وَلَمْ يَرْوه عَن نَافِع غَيْره(١) .

٦٧٧ ــ وَعَن ابْرَاهِيم بن محمد الأَسْلمي عَن رَبيعَة بن أَبِي عَبْد الرّحمن عَن ابن البَيْلماني عَن ابن عُمر : « أَنّ رَسُول الله ﷺ قتلَ مُسْلِماً بِمعَاهِد وَقَال أنا أكرم مَن وَفي بِذمّتِهِ » .

● لم يُسْنِدْهُ غَيْر إبْرَاهِيم بن أَبِي يحيَى وَهوَ مَتْرُوك الحَدِيث وَالصَّوَابُ عَن رَبيعَة عَن ابن البَيْلمَاني مُرْسل عَن النّبِي ﷺ وَابن البَيْلمَاني لَا تَقُوم بِهِ حجة إذَا وَصَل الحَدِيث فكيف بِمَا يُرْسله وَالله أعْلم .

٦٧٨ ــ وَعَن عثمَان بن عَبْد الرّحمن عَن الزهْرِي عَن عَلِي بن حُسَيْن عَن عَمْرُو بن عثمان عَن أُسَامَة بن زيد : « أَنّ رَسُول الله ﷺ جَعَلَ دية المعَاهِد دية(١) المُسْلِم » .

---

٦٧٦ ــ الدارقطني (٣ / ١٢٩) برقم (١٤٩) .

(١) في هامش المخطوطة : أبو كرز اسمه عبد الله بن عبد الملك الفهري .

٦٧٧ ــ الدارقطني (٣ / ١٣٤ ، ١٣٥) برقم (١٦٥) .

٦٧٨ ــ الدارقطني (٣ / ١٤٥) برقم (١٩٢) .

(١) في قط : كدية .

● عُثْمَان هُوَ الوقاصِي مَتْرُوك الحَدِيث .

٦٧٩ ــ وَعَن أَبِي الجنوب قَال : قَال عَلِي رَضِي الله عَنْه : « مَن كَانتْ لَهُ ذمتنا فَدمهُ كَدِمَائِنا » .

● أَبُو الجنوب ضَعِيف الحَدِيث .

٦٨٠ ــ وَعَن أَبِي بكر بن عَبْد الله بن أَبِي مَرْيَمَ عَن عَلِي بن أَبِي طلحة عَن كعْب بن مَالك : « أَنّه أرادَ أَن يتزوج يهودية أَوْ نصْرانية فَسَأَل النّبِي ﷺ عَن ذَلك فَنَهَاهُ عَنْهَا وَقَال : إِنّهَا لا تحصنك » .

● أَبُو بكر بن أَبِي مَرْيَمَ ضَعِيف وَعَلى بن أَبِي طلحة لم يُدْرِك كعْباً .

٦٨١ ــ وَعَن عُثْمَان بن عَبْد الرّحمن الزهْري عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه عَبْد الله بن عَمْرُو قَالَ : قَال رَسُول الله ﷺ : « أربعة لَيْسَ بَيْنهُم لِعَان لَيْسَ بَيْن الحُرّ وَالأمَة لِعَان وَلَيْسَ بَيْنَ الحُرّة والعَبْد لعَان وَلَيْسَ بَيْن المُسْلِم وَاليَهُودِية لعَان وَلَيْسَ بَيْنَ[1] المُسْلم وَالنَصْرَانية لِعَان » .

● عُثْمَان بن عَبْد الرّحمن هُوَ الوقَاصِي مَتْرُوك الحَدِيث .

٦٨٢ ــ وَعَن ابن عَطَاء عَن أَبِيه عَن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبِيه عَن

---

٦٧٩ ــ الدارقطني (٣ / ١٤٧ ، ١٤٨) برقم (٢٠٠) .

٦٨٠ ــ الدارقطني (٣ / ١٤٨) برقم (٢٠١) .

٦٨١ ــ الدارقطني (٣ / ١٦٢ ، ١٦٣) برقم (٢٣٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

٦٨٢ ــ الدارقطني (٣ / ١٦٣ ، ١٦٤) برقم (٢٤٠) .

جدّه أَنّ رَسُول الله ﷺ قَال : « أربعة مِنَ النِّسَاءِ لا مُلَاعنة بَيْنَهَم :النصْـرانية تَحْت المسْلم وَاليَهُودية تحت المُسْلم وَالمملُوكة تَحْت الحُرّ والحُرّة تَحْت المملُوك » .

● وَهَذَا عُثْمَان بن عَطَاء الخراساني فَهُوَ ضَعِيف الحَدِيث جِداً وَتَابعه يزيد بن زريع عَن عَطَاء وَهُوَ ضَعِيف أَيْضاً وَرُوى عَن الأوزَاعي وَابن جريج وَهما إِمَامَان عن عَمْرُو بن شعَيْب عَن أَبيه عَن جَدّه قَوْله وَلم يرفعاهُ إلى النّبي ﷺ .

٦٨٣ ـ وَعَن عَمار بن مطر ثنا حماد بن عَمْرُو عن زيد بن رُفيع عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبيه عَن جَدّه : « أَنَّ رَسُول الله ﷺ بعث عتاب بن أسيد [1] ثُمّ ذكر نحوه » .

● عَمار بن مطر وَحماد بن عَمْرُو وَزَيْد بن رُفيع ضُعفَاء .

٦٨٤ ـ وَعَن عُمَر بن صبح [1] عَن مقَاتِل بن حيان عَن صَفوان بـن سُليم عَن سَعِيد بن المسَيّب أَنّه قَال : « لما حج عُمَر حجتهُ الأَخِيرة التِي لم يحج غَيْرَهَا غودر رَجُل مِنَ المسْلِمين قَتِيلاً فِي بَنِي وَادِعة فَبَعَثَ إِلَيْهِم عُمَر وَذَلِك بَعْد مَا قضى النُّسك فَقَال لَهُم : هَل عِلمتم لِهَذَا القَتِيل قَاتِلاً مِنكُم قَال القَوْمُ : لَا فَاسْتخرج منهُم خَمسِين شيخا فَأَدْخلهم الحَطِيم فَاسْتحْلَفهُمْ بِاللهِ رَبّ هَذَا البَيْت الحَرَام وَرَبّ هَذَا البَلد الحَرَام وَرَبّ هَذَا الشّهْر الحَرام أنكم

٦٨٣ ـ الدارقطني (٣ / ١٦٤) برقم (٢٤٢) .

(١) فى قط : أسد .

٦٨٤ ـ (٣ / ١٧٠) برقم (٢٥٥) .

(١) فى قط : عمر بن صبيح .

=

لم تَقْتُلُوه وَلَا عَلمتم لَهُ قَاتِلاً فَحلفُوا بِذَلك فلما حلفُوا قَال : أدُّوا دِيته مُغلّظة فِي أَسْنَان للإبل[٢] أَوْ مِنَ الدنَانِير وَالدرَاهم دِية وَثلثا فَقَال رَجُل مِنهُمْ يُقَال لَهُ سِنَان : يَا أَمِير المؤمنين أَمَا تُجزيني يَميني من مَالِي قَالَ : لَا إِنّما قضيْت عَليْكُم بِقَضَاءِ نَبيّكم ﷺ فَأَخذ ديته دَنَانِير دية وثلث دية » .

● عُمَر بن صبح[١] مَتْرُوك الحَدِيث .

٦٨٥ ــ وَعَن حجاج بن أرطأة عَن زيد بن جبير عَن خِشْف بن مَالك عَن عَبْد الله بن مسْعُود قَال: «قضى رَسُول الله ﷺ في دية الخطأ مائة مِنَ الإبل مِنْهَا عشرُون حقه وَعشرُون جذعة وَعشرُون بنات لبون وَعشرُون بنات مخاض وَعشرُون بني مخاض» .

● هَذَا حَدِيث ضَعِيف غَيْر ثَابت عِنْدَ أَهْل المعْرفة بِالحَدِيث مِن وُجُوه عدّة أَحَدُهَا :

أَنَّهُ مُخَالِف لِمَا رَوَاهُ أَبُو عُبيدة بن عَبْد الله بن مسْعود عَن أَبِيه بِالسّنَدِ الصّحِيح عَنْه الذِي لَا مَطعَن فِيه وَلَا تَأْوِيل عَلَيْه وَأَبُو عُبيدة أَعْلَم بِحدِيث أَبِيه وَبمذهبه مِن خِشْف بن مَالك وَنظرَائه وَعَبْد الله بن مَسْعُود أَتْقَى لِربّه وَأشح عَلَى دينه مِن أَن يَرْوِي عَن رَسُول الله ﷺ أَنَّه قَضَى[١] بِقَضَاءٍ ، ويُفْتِي هُوَ بخلافه هَذَا لا يتوهم مثله عَلى عَبْد الله بن مَسْعُود وَهُوَ القَائِل فِي مَسْأَلة وَرَدَت عَلَيْه لم

= (٢) فى قط : فى أسنان الإبل .

٦٨٥ ــ الدارقطني (٣ / ١٧٣) برقم (٢٦٥) .

(١) فى قط : يقضى . =

يسْمع [٢]مِن رَسُول الله ﷺ فِيهَا [٣]شَيْئاً وَلم يبلغه عَنه فِيهَا قَوْل : أقُول فِيهَا بِرَأْيي فَإِن تكن صَوَاباً فَمنَ الله وَرسُوله وَإِن تكن خطأ فمني ثُمّ يبلغه بَعْد ذَلك أَنّ فُتْيَاهُ فِيهَا وَافق قَضَاء رَسُول الله ﷺ فِي مثلها . فَرَآهُ أَصْحَابه فرح عِندَ ذَلك[٤] فرحاً لم يَروْه فرحَ مثله مِن مُوافقة فُتْيَاهُ قَضَاء رَسُول الله ﷺ فَمن كَانت هَذِه صِفَته وَهَذَا حَالهُ كيف [٥]يصحُ عَنْه أن يَرْوِي عَن رَسُول الله ﷺ شيئاً وَيخالفه وَيشهَد أَيْضاً لِروَاية أَبِي عبيدة بن عَبْد الله بن مَسْعُود عَن أَبِيه مَا رَوَاهُ وَكِيع وَعَبْد الله بن وَهب وَغَيْرهما عَن سُفْيَان الثوري عَن منصُور عَن إبْرَاهِيم عَن عَبْد الله بن مَسْعُود أَنّه قَال : دية الخَطَأ أخماساً .

ووجه آخر : وهو أن الخبر المرفوع الذي فيه ذكر بني المخاض لا نعلمه .

٦٨٦ ــ رَوَاهُ الأَخشف بن مَالك عَن ابن مَسْعُود وَهُوَ رَجُل مجْهُول لَمْ يَرْو[١] عَنهُ إلّا زيد بن جبير بن حرمل الجشمي وَأَهْل العِلْم بِالحَدِيث لَا يحتجون بخبر ينفرد بِروَايته رَجُل غَيْر مَعْرُوف وإنّما يثبت العَمل عندهُم بالخَبر إذَا كَان راويه عَدْلاً مشهُوراً أَوْ رَجُل قد ارْتَفَع عَنْه اسْم الجهَالة وَارتفاع اسْم الجهَالة عَنْه أن يَرْوى عَنْهُ رَجُلَان فَصَاعِداً فَإذَا كانت هَذِه صِفَته ارتفع عَنْه اسْم الجهَالة وَصَار حِينَئِذٍ مَعْرُوفاً فَأَمّا مَن لَم يَرْو عَنْه إلّا رَجُل وَاحِد وَانْفرد بخَبر وَجَبَ التوقف عَن خَبره ذَلك حَتّى يُوافقه عَلَيْه غَيْره وَالله أَعْلَم .

=

(٢) فى قط : لم يسمع فيها . (٣) غير موجودة في قط : فيها.

(٤) فى قط : فرآه أصحابه عند ذلك فرح فرحاً .

(٥) فى قط : فكيف .

٦٨٦ ــ الدارقطني (٣ / ١٧٣ ، ١٧٤) برقم (٢٦٦) .

(١) فى قط : ولم يروه .

=

وَوَجْهٌ آخَر: وَهُوَ أَن خبر خِشف بن مَالك لَا نعلم أَحَداً رَوَاهُ عَن زيد بن جبير عَنْهُ غَيْر حجاج بن أَرْطَأَة وَالحجاج فرجل مَشهُورٌ بِالتدْلِيس وَبِأَنَّه يُحَدّث عَن مَن لم يلقه وَلم[2] يسْمَع مِنْه قَالَ أَبُو مُعَاوِيَة الضرير قَال لنا[3] الحجاج لَا يَسْأَلنِي أحد عَن الخبر[4] إِذَا حَدّثتكم بِشَيْء فَلَا تَسْأَلُوني مَن أَخبَرَك بِه وَقَال يحيى بن زكريا بن أَبِي زَائدة كُنتُ عِنْدَ الحجاج بن أَرطأَة يَوْماً فَأَمَر بِغَلق الباب ثُمّ قَال : لم أَسْمع مِن الزهْرِي شَيْئاً وَلم أَسْمَع مِن إِبْرَاهِيم وَلَا مِنَ الشعْبِي إِلّا حَدِيثاً وَاحِداً وَلَا مِن فُلَان وَلَا مِن فُلَان حَتّى عَدّ سَبْعَة عَشر أَوْ بِضعة عشر كُلّهم قَد رَوَاهُ عَنْهُ الحجاج ثُمّ زَعم بَعْدَ روَايته عَنهم أَنّه لَمْ يلقهم وَلم يسْمعْ مِنْهُم وَتَرك الرّوَاية عَنْهُ سُفْيَان بن عُيينة وَيحيي بن سَعيد القطان وَعِيسَى بن يُونس بَعْدَ أَن جَالَسُوهُ وَخبَروه وَكفاك بهم عِلماً بالرّجَال وَنُبلاً قَال سُفْيان بن عُيينة : دَخلتُ عَلَى الحجاج بن أرطأة وَسمعتُ كَلَامَهُ فَذَكر شَيْئاً أنكرته فلم أَحْمل عَنْه شَيْئاً وقال يحيى بن سَعيد القطان رَأَيْت الحجاج بن ارطأة بمكة فلم أحْمل عَنْه شَيْئاً وَلم أَحْمل أَيْضاً عَن رَجُل عَنْه كَان عِنْده[5] مضطرباً وَقَال يحيى بن معين حجاج[6] بن أَرطأة لا يحتج بِحَدِيثه وَقَال عَبْد الله بن إدريس سَمعْتُ الحجاجَ يَقُول : لَا يَنْبُل الرّجُل حَتّى يدع الصَّلَاة فِي الجمَاعة وَقَالَ عِيسَى بن يُونس سَمعتُ الحجاج يقُول أخرج إِلى الصَّلَاة يُزَاحِمنِي الحمّالُون وَالبقّالُون وَقَال جرير : سَمِعْتُ الحجاج يقُول : أَهْلكنِي حُبُّ المَال وَالشرف .

= (٢) فى قط : ومن لم يسمع .

(٣) فى قط : قال لى حجاج .

(٤) فى قط : يعنى .

(٥) فى قط : عده .

(٦) فى قط : .الحجاج

٦٨٧ ــ وَرَوَاهُ محمد بن رَاشِد عَن سُلَيْمَان بن مُوسَى عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبِيه عَن جَدّه أَنّ النَّبِي ﷺ قَال : « مَن قُتِل خَطأً فَدِيته مَائة مِنَ الإِبل ثَلَاثُون ثَلاثُون بنَات مخاض وَثَلاثُون بنَات لبُون وَثَلاثُون حقه وَعشر بَنُو لبُون ذكُور » .

● وَهَذَا أَيْضاً فِيه مقَال مِن وَجْهَين أَحدهُمَا : أَنّ عَمْرُو بن شعيب لمْ يخبر فِيه بِسَمَاع أَبِيه مِن جَدّه عَبْد الله بن عَمْرُو والوجْه الثَّانِي أَنّ محمد بن رَاشِد ضَعِيف عِنْد أَهْلِ الحَدِيث .

٦٨٨ ــ وَعَن سَعْد بن إِبْرَاهِيم عَن أَخِيه المسْوَر عَن عَبْد الرّحمن بن عَوْف أَنّ رَسُول الله ﷺ قَالَ : « لَا يَغْرَم السّارق إِذَا أُقِيم عَلَيْه الحَد » .

● قال الحَافِظ أَبو الحسَن رَحِمَهُ الله : حَدَّثَنَا محمد بن مخلد ثنا الرمَادِي ثنا أَبُو صَالح الحراني عَبْد الغفار بن داوُد ثنا المفضل بن فضالة عَن يُونس بن يزيد عَن سَعِيد بن إِبْرَاهِيم قصه عَبْد الرّحمن بن عَوْف فِي السّارق قَال أَبُو صَالح : فَقُلتُ للمفضل يا أَبَا مُعَاوية إِنّما هُوَ سَعْد بن ابْرَاهِيم فقال : هَكَذَا حَدّثني أَوْ قَال فِي كتَابي سَعِيد بن إِبْرَاهِيم مَجْهُول والمستورد بن إِبْرَاهِيم لَمْ يُدْرك عَبْد الرّحمن بن عَوْف وَإِن صَحّ إِسْنَادُه كان مُرْسَلاً والله أَعْلم .

٦٨٩ ــ عَـن خلاس بن عَمْرُو عَن عَلِي[1] قَال : « المرتدة تستأني وَلَا تقتل » .

---

٦٨٧ ــ الدارقطني (٣ / ١٧٥ ، ١٧٦) برقم (٢٦٩) .

٦٨٨ ــ الدارقطني (٣ / ١٨٢) برقم (٢٩٧) .

٦٨٩ ــ الدارقطني (٣ / ٢٠٠) برقم (٣٥١) .

(١) فى قط : على عليه السلام .

● خلاسٌ عَن عَلِي لَا يحتج به لِضَعْفِه .

٦٩٠ — وَعَن عَبْد الله بن محمد بن يحيى بن عُرْوة قَال[1] : حَدَّثَني هشَام بن عُرْوة عَن عُرْوة أَنّ مَرْوَانَ بن الحكم إذ كـان عَامِلاً عَلَى المدينة أتِي بِرجُل يَسْرقُ الصّبْيَانَ ثُمّ يخرج بهم فيبيعهم فِي أَرْضٍ أُخْرَى فَاستشار مَرْوَان فِي أَمْرِه فَحَدّثه عُرْوةُ بن الزبير عن عَائِشة[2] : أَنّ رَسُول الله ﷺ أُتِيَ بِرَجُل يسْرق الصّـبْيَانَ ثُمّ يخرج بِهِمْ فَيبيعهُمْ فِي أَرْضٍ أخْرَى فَأَمَر به رَسُول الله ﷺ فَقُطِعَت يده فَأَمَرَ مَرْوَان بِالذِي يسْرق الصِّبْيان فَقُطِعَت يَدهُ » .

● تَفرّدَ به عَبْد الله بن محمد بن يحيى عَن هشَام وَهُوَ كَثِير الخَطَأ عَلَى هِشَام ضَعِيف الحَدِيث .

٦٩١ — وَعَن أَبِي الأَشْعَث ثنا ابن الحَارث[1] ثنا سَعِيد عَن قَتَادة عَن مَسْـرُوق بن أوس عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِي « أَنّ رَسُول الله ﷺ قَضَى فِي الأَصَابع عشراً عَشراً » .

● تَفَرَّدَ بِه أَبُو الأَشْعَث وَلَيْسَ هُوَ عنْدِي بِمَحْفُوظ عَن قَتَادَة وَالله أَعْلم .

---

٦٩٠ ــ الدارقطني (٣ / ٢٠٢) برقم (٣٥٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : عائشة رضى الله عنها .

٦٩١ ــ الدارقطني (٣ / ٢١١) برقم (٣٨٦) .

(١) فى قط : حدثنا خالد بن الحارث .

٦٩٢ ــ **وَعَن** بَشِير بن محمد عَن عَبْد الله بن زيد : «أَنّه تَصَدَّق بِحَائِط له فَأَتَى أَبَوَاهُ النّبِي ﷺ فَقَالَا : يا رسول الله إِنّهَا كَانت قيم وجوهنا وَلَم يكن لنَا مَال غَيْره فَدَعَا عَبْد الله فَقَال : « إِن الله قَد قَبل صدقتك[1] وَرَدّهَا عَلى أَبَوَيْك قَال :فَتوَارثناها بَعْد ذَلكَ » .

● هَذَا مُرْسَل بشر بن محمد لَم يُدْرِك جَدّه عَبْد الله بن زيد وَرَوَاهُ يحيى القطان عَن عُبَيْد الله فبيّن إِرْسَاله فِي رِوَايته إِيّاه .

٦٩٣ ــ **وَعَن** أَبِي بكر بن حزم[1] أَنّ عَبْد الله بن زيد بن عَبْدربه : جَاءَ إِلى رَسُول الله ﷺ فَقَالَ : « يَا رَسُول الله إِنّ حَائِطي هَذَا صَدَقَة وَهُوَ إِلَى [الله وَإِلَى رسُوله[2]] فَجَاءَ أَبَوَاهُ فَقَالَا : يَا رَسُول الله كَان قوام عَيْشنا فَرده رَسُول الله ﷺ عَلَيْهما ثُمّ مَاتَا فَوَرثه[3] إبنهمَا بعْدهمَا » .

● وَهَذَا مُرْسَل أَيْضاً لأَنّ عَبْد الله بن زيد بن عَبْدربه توفى فِي خلافة عُثْمَان وَلَمْ يُدْركه أبو بكر بن حزم .

٦٩٤ ــ **وَعَن** إِسْحَاق بن يحيى عَن عبَادة بن الصَّامت : أَنّ عَبْد الله بن فلان ــ نَسِيَ شيبان اسْمَهُ ــ أَتَى النّبي ﷺ فَقَال : « يَا رَسُول الله كُلّ

---

٦٩٢ ــ الدارقطني (٤ / ٢٠٠) برقم (١٤) .

(١) فى قط : قبل منك صدقتك .

٦٩٣ ــ الدارقطني (٤ / ٢٠١) برقم (١٧) .

(١) في قط : بكر بن حازم .   (٢) في قط : إلى الله تعالى ورسوله .

(٣) فى قط : فورثهما .

٦٩٤ ــ الدارقطني (٤ / ٢٠٢) برقم (٢١) .

شَيْء هُوَ لِي فَهُوَ صَدَقَة إِلّا فَرسِي وَسِلَاحِي قَال : وَكانت لهُ أَرْض فقبضهَا رَسُول الله ﷺ فَجعَلهَا فِي الأوْفاض أَوْ الأَوْقَاص فَجَاء أَبَوَاهُ فَقَالَا : يَا رسُول الله أَطْعمنا مِن صَدَقة ابْننا فَوَالله مَالَنَا شيء وَإِنّا لَنطُوفُ مَعَ الأَوْفَاض فَأَخَذَهَا رَسُول الله ﷺ فَدَفَعَهَا إِلَيْهِمَا فَمَاتَا فورثهما ابْنهمَا الذِي كَان تَصدّق بِهَا فَأَتَى النّبي ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُول الله صَدَقتِي التِي كنْتُ تَصدّقتُ بِهَا فَدفعْتَها إِلَى وَالِدَيّ فَمَاتَا أَفحَلَالٌ هِيَ لِي ؟ قَالَ : نَعَم فَكُلهَا هَنِيئاً مَرِيئاً » .

● وَهَذَا أَيْضاً مُرْسَل إِسْحَاق بن يحيى ضَعِيف الحَدِيث وَلَم يُدْرِك عُبَادَة وَأَبُو أُمية بن يعلى المَذْكُور فِي سند هَذَا الحَدِيث مَتْرُوك .

٦٩٥ ــ وَعَن صَالح بن مُوسَى عَن عَبْد العزيز بن رُفيع عَن أَبِي صَالِح عَن أَبِي هُرَيْرَة عَن النّبي ﷺ قَال : « سَتَأتيكُم[1] عَني أَحَادِيث مُخْتَلِفَة فَمَا جَاءَكُم مُوَافِقاً لِكتَاب الله ولِسُنّتِي فَهُوَ مِنِّي وَمَا جَاءَكُم مُخَالِفاً لِكِتَابِ الله وَلِسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

● صَالح بن مُوسَى ضَعِيف لَا يُحْتج به .

* * *

٦٩٥ ــ الدارقطني (٤ / ٢٠٨) برقم (١٧) .

(١) فى قط : سيأتيكم .

كتابُ الأقضية

٦٩٦ ــ وَعَن الكَلبِي عَن أَبِي صَالِح عَن ابن عَبّاس قَال : « وَجَد رَجُل مِن الأَنْصَار قَتِيلاً فِي دالية نَاسٍ مِن اليَهُود فَذَكَرُوا ذَلكَ للنّبِي ﷺ فبعث إِلَيْهِم فَأَخَذَ مِنْهُم خَمْسِين رَجُلاً مِن خِيَارهم فَاستَحْلف كُل وَاحِدٍ مِنْهُمْ بِالله مَا قتلت وَلَا أَعْلم[1]قَاتِلاً ثُمّ جَعَلَ الدّيَة عَلَيْهم قَالُوا لقَدْ قَضَى بِمَا فِي نَامُوس مُوسَى عَلَيْهِمَا السّلَام[2] » .

● الكَلبيُّ مَتْرُوك .

٦٩٧ ــ وَعَن دَهْثم بن قران عَن نمران بن جارية[1] عَن أَبِيه: « أَنّ قَوْماً اخْتَصَمُوا إِلى رَسُول الله ﷺ[2] فِي حص كَان بيْنَهُم فَبَعَث حُذيفة يَقْضِي بَيْنَهُمْ فَقَضَى للذِين يليهم القمط فَلَمّا رَجَعَ إِلَى النّبي ﷺ أَخْبَرهُ فَقَال : أصبت أَوْ أَحْسَنْت » .

---

٦٩٦ ــ الدارقطني (٤ / ٢١٩ ، ٢٢٠) برقم (٦٢) .

(١) في قط : ولا علمت .

(٢) غير موجودة في قط : عليهما السلام .

٦٩٧ ــ الدارقطني (٤ / ٢٢٩) برقم (٨٩) .

(١) في قط : ابن حارثة .

(٢) هكذا في المخطوطة [رسول الله] وفوقها [النبي] .

● لم يَرْوه غَيْر دهشم بن قران وَهُوَ ضَعِيف وَقد اختلف عنه فِي إِسْنَادِه .

٦٩٨ ــ وَعَن اليمان بن عَدِي قَال [١] حَدّثنا الزبيدي عَن الزهْرِي عَن أَبِي سَلمةَ عَن أَبِي هُرَيْرة قَال : قال النّبي [٢] ﷺ : « أيما رَجُل [٣] أَفْلَسَ وَعنْدهُ مَال امريء بعَيْنِهِ لم يقبض [٤] مِنْه شَيْئاً فَهُوَ أسْوة الغُرمَاءِ وَأَيّما امْرِيء مَاتَ وَعِنْدَهُ مَال امْرِيء بِعَيْنه اقتضَى منهُ شَيْئاً [٥] أَوْ لَمْ يقتض فَهُو أسْوَة الغُرَمَاءِ » .

● خالَفهُ إِسْمَاعِيل بن عياش عَن الزبيدي وَمُوسَى بن عُقبة. وَاليمَان بن عدي وَإِسْمَاعِيلُ بنُ عَياش ضَعِيفَان .

٦٩٩ ــ وَعَن محمد بن عَبْد الملك الوَاسِطي [١] عن الأَعْمش [٢] عَن أَبِي وَائل عَن حُذيفة : أَنّ رسول الله [٣] ﷺ أَجاز شَهَادَة القابلة » .

● **محمد بن عَبْد الملك لَمْ يسْمعْه مِنَ الأَعْمَش . بَيْنَهُمَا رَجُل مجْهُول .**

٧٠٠ ــ وَعَن مُبَشر بن عُبَيْد عَن الحجاج بْن أَرْطَأة عَن الحكم بن

---

٦٩٨ ــ الدارقطني (٤ / ٢٣٠) برقم (٩٢) .

(١) غير موجودة في قط : قال .

(٢) فى قط : رسول الله .

(٣) فى هامش المخطوطة : امرىء .

(٤) فى قط : لم يقتض .

(٥) غير موجودة في قط : شيئاً

٦٩٩ ــ الدارقطني (٤ / ٢٣٣) برقم (١٠١) .

(١) غير موجودة في قط : الواسطي .

(٢) فى قط : عن أبي عبد الرحمن المدائنى عن الأعمش .

(٣) هكذا فى المخطوطة [رسول الله] وفوقها [النبي] .

٧٠٠ ــ الدارقطني (٤ / ٢٣٧) برقم (١١٥) .

=

عتيبة عَن عَبْد الرّحمن بن أَبِى ليلى عَن عَلِيّ بن أَبِي طَالِب قَال[1] : قَال رسُول الله ﷺ : « لَيْسَ لقَاتِل وَصِيّة » .

● مُبَشر مَتْرُوك الحَدِيث يضع الحَدِيث .

٧٠١ ــ وَعَن يزيد بن أَبِي زياد القرشي ثنا الزهْرِي عَن عروة عَن عَائِشَة يَرفعهُ[1] إِلى النبي ﷺ قَال : « لا تجُوز شهَادة خَائِن وَلاَ خائِنة وَلا مجلود حَداً وَلاذِى غمْر لأَخِيه[2] وَلاَ القانع مِنْ أَهْل البيْت لهُمْ » .

● يزيد بن أَبِي زيادٍ هَذَا ضَعِيف لاَ يُحْتج بِه .

٧٠٢ ــ وَعَن[1] يحيى بن سَعِيد ثنا الزهْرِي عَن سَعِيد بن المسيّب عَن عَبْد الله بن عُمَر أَنّ رسُول الله ﷺ خطَب فقَال : « أَلاَ لاَ تَجُوز شهَادَة الخَائِن وَلاَ الخائِنَة وَلاَ ذِى غمْر عَلَى أَخِيه وَلاَ الموقُوف عَلَى حَد » .

● يحيى بن سَعيد هُوَ الفَارِسِى مَتْرُوك وَعَبْد الأَعْلَى ضَعِيف .

= (١) غير موجودة فى قط .

٧٠١ ــ الدارقطني (٤ / ٢٤٤) برقم (١٤٥) .

(١) فى قط : عائشة رضى الله عنها ترفعهُ .

(٢) فى قط : على أخيه .

٧٠٢ ــ الدارقطني (٤ / ٢٤٤) برقم (١٤٦) .

(١) فى هامش المخطوطة : عبد الاعلى بن محمد ثنا .

٧٠٣ ــ وَعَن أَبِي الخصِيب عَن هشَام بن عُرْوة[1] عَن أَبِيه عَن عَائِشَة قَالت : قَال رسول الله ﷺ : « لابُدَّ فِي النكَاح مِن أَربعة الولى وَالزوج وَالشَّاهِدَيْن » .

● أَبُو الخصِيب مَجْهُول وَاسْمهُ نَافع بن ميْسَرَةَ .

* * *

٧٠٣ ــ الدارقطني (٣ / ٢٢٤ ، ٢٢٥) برقم (١٩) .

(١) فى قط : عن هشام عن عروة .

كِتَابُ النّكاح

٧٠٤ ــ عَن عَبْد الله بن بريدة عَن عَائِشَة قَالت : « جَاءَت امْرأَة تُريد رَسُول الله ﷺ فلم تلقَهُ فَجلسَتْ تَنْتَظرهُ حَتّى جَاءَ فَقُلتُ يَارَسُول الله إنّ لهـذِه المرأَة إليـك حَاجـة قَال: فَقَال لَهَا حاجتـك[1] قَالَت : إنّ أَبي زَوّجَنى ابن أخ لَه ليرفع خسيسته بى وَلم يستأمرنى فَهَل لِى فِى نفسِى أَمر قال : نَعَم قَالت ما كنتُ لأردّ عَلَى أَبِى شَيْئاً صَنعَهُ وَلكِنِى أحببْتُ أَنْ تَعلم النسَاء . أَلَهنّ فِى أَنْفسِهن أَمْر أَمْ لاَ » .

● روى عَبْد الله بن بريد هَذَا الحَدِيث من طُرق وَكُلّهَا مَرَاسِيل ابن بريدة لمْ يسْمع مِن عَائِشَة .

٧٠٥ ــ وَعَن يحيى بن أَبِي كثير عَن عكرمة عَن ابن عبّاس : « أَنّ رسُول الله ﷺ رَدّ نكاح بكر وَثيب أنكحهمَا أبوهما وَهُمَا كَارِهَتَانِ فَرَدّ النّبِى ﷺ نكاحهمَا » .

● هَذَا وَهم وَالصَّوَابُ عَن يحيى بن أَبِي كَثِير عَن المهَاجر بن عكرمة مُرْسَل وَهم فِيه الذّمَارِي عَلى الثورى وَليس بِقَوِى .

---

٧٠٤ ــ الدارقطني (٣ / ٢٣٣) برقم (٤٧) .

(١) فى قط : قال لها وما حاجتك .

٧٠٥ ــ الدارقطني (٣ / ٢٣٤) برقم (٥٣) .

٧٠٦ ــ وَعَن مُبشر بن عُبَيْد حَدّثنى الحجاج بن أَرْطَأة عَن عَطَاء وَعَمْرُو بن دينَار عَن جَابر بن عَبْد الله قَال : قَال رسُول الله ﷺ : « لا تنكحُوا النّسَاء إلّا الأكفاءِ وَلاَ يزوجهنّ إلّا الأوْليَاء وَلا مَهْر دُون عشرة دَرَاهِمَ » .

● مبشر بن عُبَيْد مَتْرُوك الحَدِيث أحَادِيثه لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا .

٧٠٧ ــ وَعَن عُتبة بن السّكَن ثنا الأَوْزَاعِى أَخْبَرنِى محمد بن عَبْد الله ابن أَبِي طلحةَ أَخْبَرنِى[1] زياد بن أَبِي زياد حَدّثنى عَبْد الله بن سخبرة عَن ابن مَسْعُود : « أَن امْـرأَةً أتت رَسُـول الله[2] ﷺ فَقَالَت : يَا رَسُول الله رَأْفي رَأيكَ فَقَال : مَن يَنكحُ هَذِه فَقَامَ رَجُلٌ عَلَيْه بُردة عَاقدهَا فِي عُنُقِه فَقَال : أَنَا يَا رَسُول الله فَقَال : أَلكَ مَالٌ قَال : لاَ يَارَسُول الله قَال له[3] اجْلس . ثُمّ جَاءَت مَرّةٌ أُخْرَى فَقَالت : يا رَسُول الله أَرا فِيّ[4] رَأيك فقَال[5] : مَن ينكح هَذه فَقَام ذَلِكَ الرّجُل فَقَال : أَنَا يَا رَسُول الله فَقَال : أَلَكَ مَال فَقَال[6] : لاَ يَا رَسُول الله قَال[7] : اجْلس . ثُمَّ جَاءَت الثَّالِثة فَقَالت : يَا رسُول الله رَأْفي رَأيك فَقَال رسُول الله ﷺ : مَن ينكحُ هَذِهِ فَقَام ذَلِكَ الرَّجل فَقَال : أَنَا يَا رَسُول الله فَقَال : أَلَكَ مَال قَال : لاَ يَا رَسُول الله قَال : فَهَلْ تَقْرَأ مِنَ القُرآن

---

٧٠٦ ــ الدارقطني (٣ / ٢٤٤ ، ٢٤٥) برقم (١١) .

٧٠٧ ــ الدارقطني (٣ / ٢٤٩) برقم (٢٣) .

(١) فى قط : حدثنى .

(٢) فى قط : النبي .

(٣) غير موجودة فى قط .

(٤) فى قط : رأفي .

(٥) فى قط : فقال رسول الله ﷺ .

(٦) فى قط : قال .

(٧) فى قط : فقال .

=

شَيْئاً قال نَعَمْ سُورة البَقرة وَسُورة الفصّل[٨] فَقَال رَسُول الله ﷺ : قَد أنكحتكها عَلَى أَن تُقْرئهَا وَتعلمهَا وإِذَا رَزَقَكَ الله[٩] عَوضتها فَتزَوّجَهَا الرّجل عَلَى ذَلك » .

● تَفَرّدَ بِه عُتيبة وَهُوَ مَتْرُوك الحَدِيث .

٧٠٨ ــ وَعَن الحجاج بن أَرْطأة عَن عَمْرُو بن شعيب عَن أَبيه عَن جَدّه : « أَنَّ رَسُول الله ﷺ رَدّ زينب ابْنتهُ عَلَى أَبِي العَاص بن الربيع بنكاح جَدِيد » .

● هَذَا لاَ يثبت وَحجاج لاَ يُحْتَج بِهِ وَالصَّوَاب حَدِيث ابن عَبَّاس : أَنّ النّبي ﷺ رَدّهَا بِالنكاح الأُول وَكَذَلِك رَوَاهُ مَالِك عَن الزهْرِي فِي قصّة صَفوَان بن أميّة .

٧٠٩ ــ وَعَن ليث عَن حماد عَن إِبْرَاهِيم عَن عَلقمة عَن عَبْد الله قَال : لَا يَنْظُر الله عَزّ وَجل[١] إلى رَجُل نَظَر إِلى فَرج المرْأَة[٢] وَابنتهَا » .

● مَوْقُوف ليث وَحماد ضَعِيفَان .

= (٨) في قط : سورة المفصل .

(٩) في قط : رزقك الله تعالى .

٧٠٨ ــ الدارقطني (٣ / ٢٥٣ ، ٢٥٤) برقم (٣٥).

٧٠٩ ــ الدارقطني (٣ / ٢٦٨ ، ٢٦٩) برقم (٩٢) .

(١) غير موجودة في قط : عز وجل .

(٢) في قط : امرأة .

٧١٠ — **وَعَن** قبيصة بن ذؤيب عَن عَمْرُو بن العَاصِ قَال : « عدّة أمّ الوَلَد عدّة الحُرّة » .

● قَال أَبِي هَذَا حَدِيث مُنْكر قبيصة لَمْ يَسْمع مِن عَمْرُو .

٧١١ — **وَعَن**[1] أَبِي مَالِك النخعي عَن عَطَاء بن السَّائب عَن أَبِي عَبْد الرّحمن عَن عَلي : « أنَّ النَّبي ﷺ أَمَر المتوفي عَنْهَا زَوْجهَا أَن تعتدّ في غَير بَيْتها إِن شَاءت » .

● لم يُسْنده غَيْر أَبِي مَالك النخعِي وَهُوَ ضَعِيف وَمحبوب هَذَا ضَعِيف أَيْضاً .

٧١٢ — **وَعَن** الشيبَاني عَن بحْريّة بنت هَانِي[1] بن قَبيصَة[2] أنّه سَمِعَهُ يَقُول[3] : «زَوّجَهَا أَبُوهَا رجلاً وَهُوَ نصراني وَزَوّجَت نَفْسَهَا القَعْقَاع بن شور فجَاء أَبُوهَا إِلَى عَلِي[4] فَأَرْسَل إِلَيْهَا وَوَجد القعْقاع قد بات عِندهَا وقد اغتسَل فجيء بِه إِلى عَلِي وإِنّ عَلَيْهِ خلوقاً فَقَال أَبُوهَا : فَضَحْتنِي والله مَا أَرَدْت هَذَا =

٧١٠ — الدارقطني (٣ / ٣١٠) برقم (٢٥٠) .

٧١١ — الدارقطني (٣ / ٣١٥ ، ٣١٦) برقم (٢٥٨) .

(١) فى هامش المخطوطة : محبوب بن محرز التميمى عن .

٧١٢ — الدارقطني (٣ / ٣٢٣ ، ٣٢٤) برقم (٢٨٨) .

(١) فى قط : هانى الاعور وفى هامش المخطوطة : هو الأعور .

(٢) غير موجودة في قط : ابن قبيصة .

(٣) فى قط : أنه سمعها تقول .

(٤) فى قط : على رضى الله عنه .

قَالت : أَتَرى بِنَائِي كان يكُون[٥] سِرّاً فَارتفعُوا إِلَى عَلِيّ عَلَيْهِ السّلام[٦] فَقَال : دخلت بِهَا قَالَ : نَعَم فَأَجَازَ نكاحهَا نَفْسهَا » .

● بحْريّة مجْهُولَة .

* * *

=

(٥) فى قط : قال : أترى بنائى يكون سراً .

(٦) فى قط : رضى الله عنه .

كِتَابُ الطّلاق وَالخُلْع وَالإيلاَءِ

٧١٣ ــ عَـن يَزيد بن عيَاض عَن الزهْرِي عَن سَعِيد بن المسَيّب عَن مُعَاذ بن جَبَل[١] قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « لَا طَلَاقَ إلّابَعْد نكَاح وَإن سميت المرْأَة بِعيْنهَا » .

● يزيد بن عيَاض ضَعِيف .

٧١٤ ــ وَعَـن محـمد بن عَبْد الله بن القَاسِم الصنعَانِى قَال[١] ثنا عَمْرُو بن عَبْد الله بن فلاح الصّنعَانى قَال[١] ثنا محمد بن عُيَينة عَن عُبيد الله[٢] بن الوَلِيد يَعْنِي[٣] الوصَافِي وَصَدقة بن أَبِي عمْران عَن ابْراهِيم ابن عُبيْد الله بن عبادة بن الصّامِت عَن أَبِيه عَن جَدّه قَال :« طلق بعْض آبَائى امْرَأَتَه ألفاً فَانطلق بنوهُ إلى رسُول الله ﷺ فَقَالُوا : يَا رسُول الله إنّ أَبَانَا طلق أمّنا أَلْفاً فَهل لَهُ مِن مخرج قال[٤] : إنّ أَبَاكُم لم يتّق الله فيجْعَل لَهُ مِن أمْره

---

٧١٣ ــ الدارقطني (٤ / ١٧) برقم (٤٩) .

(١) غير موجودة في قط : ابن جبل .

٧١٤ ــ الدارقطني (٤ / ٢٠) برقم (٥٣) .

(١) غير موجودة في قط : قال .

(٢) فى قط : عبد الله .

(٣) غير موجودة فى قط .

(٤) فى قط : فقال . =

مَخْرجاً بَانت مِنْه بثلاث عَلى غَيْر السُّنّة وَتسع مَائة وَسَبْع [٥] وَتسْعُون إثم هِيَ [٦] فِى عُنُقِه » .

● رُوَاته مجْهُولُون وضُعَفاءُ .

٧١٥ ـــ وَعَن اسْمَاعِيل بن أَبِي أمَيّة قَال [١] ثنا حماد بن زيد قَال [١] ثنا عَبْد العَزِيز بن صُهَيْب عن أنس قَال : سَمعْتُ مُعَاذ بْن جَبَل قَال : قَال لى رَسُول الله ﷺ : « يَا مُعَاذ مَن طلق فِى بدعة وَاحِدة أَوْ ثنتين [٢] أَوْ ثَلاثاً ألزمْنَاهُ بدعَتهُ » .

● إسْمَاعيل بن أَبِي أُميّة البَصْرى مَتْرُوك الحَدِيث .

٧١٦ ـــ وَعَن اسْمَاعِيل بن أُميّة [١] القرشى قَال [٢] ثنا عُثْمَان بن مطر عَن عَبْد الغفور عَن أَبِي هَاشم عَن زَادان عَن عَلِيّ قَال : « سَمع النَّبِي ﷺ رَجُلاً طلّق البتـة فَغضبَ وَقَال : تَتّخِذُون آيَات الله هُزُوا أَوْ دِين الله هزوا ولَعِباً . مَن طَلّق البته ألزَمْنَاهُ ثلاثا لاَ تحل لَهُ حَتّى تنكح زَوْجاً غَيْره » .

= (٥) فى قط : وسبعة .

(٦) غير موجودة فى قط .

٧١٥ ـ الدارقطني (٤ / ٢٠) برقم (٥٤) .

(١) غير موجودة في قط : قال .

(٢) فى قط : أو اثنتين .

٧١٦ ـ الدارقطني (٤ / ٢٠) برقم (٥٥) .

(١) فى قط : ابن أبي أمية .

(٢) غير موجودة في قط : قال .

● اسْمَاعِيل بن أُمَيّه هَذَا كُوفِى ضعِيف الحَدِيث .

٧١٧ ــ **وَعَن** الحَسَن بن عُمَارة عَن سَلمةَ بن كهيل عَن عَبْد الله بن الخليل الحَضْرميّ قَال ذكر لعُمَر بن الخطّاب قَوْل فَاطِمة بنْت قَيْس : « أنّ رسُول الله ﷺ لم يجْعَل لَهَا سُكنَى وَلَا نفقَة[١] فَقَال عُمَر : لَا ندع كِتَاب الله وَسُنّة نَبِيّه لقول امْرَأة » .

● الحَسَن بن عُمَارة مَتْرُوك .

٧١٨ ــ **وَعَن** أشعث بن سَوار[١] عَن الحكم وَحماد عَن ابْرَاهِيم عَن الأسْود عَن عُمَر قَال : « لاَ ندع كِتَاب رَبّنا[٢] وَسُنّة نَبِيّنا لِقَوْل امْرَأة المطلّقَة ثَلاثاً لَهَا السُّكْنَى وَالنّفَقَة » .

● أُشعث بن سَوار ضَعِيف .

٧١٩ ــ **وَرَوَاهُ** الأَعْمش عَن ابْرَاهِيم عَن الأَسْود وَلَمْ يَقُل وَسُنّة نَبِيّنَا .

● وَقَد كتبْنَاهُ قَبْل هَذَا وَالأَعْمش أثبت مِن أُشعَث وأحفظ مِنه .

---

٧١٧ ــ الدارقطني (٤ / ٢٦ ، ٢٧) برقم (٧٣) .

(١) فى قط : السكنى ولا النفقة .

٧١٨ ــ الدارقطني (٤ / ٢٧) برقم (٧٤) .

(١) غير موجودة في قط : ابن سوار .

(٢) فى قط : كتاب الله .

٧١٩ ــ الدارقطني (٤ / ٢٧) برقم (٧٤) .

٧٢٠ ــ وَعَن عُمَر بن شَبيب المسْلى ثنا عَبْد الله بن عِيسَى بن عَبْد الرّحمن بن أَبِي ليلى عَن عطية العوفي عَن عَبْد الله بن عُمَر قَال : قَال رَسُول الله ﷺ : « طَلاَق الأَمَة اثنتان وَعدتها حيضتان » .

● تَفرَّدَ بِه عُمَر بن شبيب مَرْفُوعاً وَهُوَ ضَعِيف لا يُحْتج بِروَايته وَعطية ضَعِيف وَالصّحِيح عَن ابن عُمَر مَا رَوَاهُ سَالم وَنَافِع عَنه مِن قَوْله .

٧٢١ ــ وَعَن عَبْد الله بن محَرّرْ[١] عَن قَتَادَة عَن سَعِيد بن جبير وَعكرمة عن ابن عَبَّاس عَن عُمَر عَن النَّبى ﷺ : « أَنّه جَعَل الحرام يميناً » .

● ابن محَرّر[١] ضَعِيف وَلم يَرْوه عَن قَتادة هَكَذَا غَيْره .

٧٢٢ ــ وَعَن عَبْد الله بن المؤمّل عَن ابن أَبِي مُلَيْكة قَال: «سَأَل[١] أَبُو الجوازَاء ابن عَباس[٢] هل علمت[٣] أَن الثلاث كانَت[٤] عَلَى عَهْد رسُول الله ﷺ وَأَبِي بكر وَعُمَر[٥] ترد[٦] إِلَى الوَاحِدَة[٧] قَال : نَعَمْ » .

● عَبْد الله بن المؤمّل ضَعِيف وَلَمْ يَرْوه عَن ابن مُلَيْكة غَيْره .

---

٧٢٠ ــ الدارقطني (٤ / ٣٨) برقم (١٠٤) .

٧٢١ ــ الدارقطني (٤ / ٤١) برقم (١٢٠) .

(١) فى قط : محرز .

٧٢٢ ــ الدارقطني (٤ / ٥٢ ، ٥٣) برقم (١٤١) .

(١) فى قط : قال : قال .

(٢) فى قط : لابن عباس .

(٣) فى قط : أتعلم .

(٤) غير موجودة في قط : كانت .

(٥) غير موجودة في قط : أبي بكر وعمر .

(٦) فى قط : كن يرددن .

(٧) فى قط : الواحدة وصدراً من إمارة عمر .

كِتَابُ الفَرَائِض

٧٢٣ ــ عَن ابن لهيعة قَال تنا عِيسَى[١] بن لهيعة عَن عكرمة قَال[٢] : سَمعْت ابن عَبّاس [٣] يقُول : سَمعْت[٤] رَسُول الله ﷺ [يَقُول : بعْدمَا أُنْزِلت سُورَة النّسَاء وَفرض فِيهَا الفَرائضَ يَقُول][٥] : « لاَ حبس عَن فَرائِض الله[٦] » .

● لـم يـسنده غيْر ابن لهيعة عَن أَخِيه وَهُمَا ضَعِيفَان .

٧٢٤ ــ وَعَن عُمَر بن رَاشد بن سخبرة[١] عَن يحيى بن أَبِي كَثِير عَن أَبِي سَلمةَ عَن أَبِي هُرَيْرَة أَنّ رسُول الله ﷺ قَال : « لاترث ملة مِلة وَلا يجُوز شَهَادة أَهْل مِلّة عَلى مِلّة إِلاّ أُمّتِى فَإِنَّهُمْ تَجُوز [٢] شَهَادَتهُمْ عَلَى مَن سوَاهُم » . لَفْظ ابن عياش إِلاّ أَنّه قَال فِي حَدِيثه عَن **أَبى هُرَيْرَة : أَحْسِبُ** شك عُمَر .

---

٧٢٣ ــ الدارقطني (٤ / ٦٨) برقم (٤) .

(١) فى قط : عن أخيه عيسى (٤) فى قط : قال : قال .

(٢) غير موجودة فى قط . (٥) غير موجود في قط : ما بين المعكوفين .

(٣) فى قط : عن ابن عباس . (٦) فى قط : الله عز وجل .

٧٢٤ ــ الدارقطني (٤ / ٦٩) برقم (٦) .

(١) فى قط : صخرة .

(٢) فى قط : يجوز .

● وَعُمَر بن رَاشِد لَيْسَ بِالقَوِي .

٧٢٥ ــ **وَعَن** إِسْحَاق بن أَبِي فروة عَن الزهْرِي عَن حُمَيْد بن عَبْد الرّحمن عَن أَبِي هُرَيْرَة أَنّ رسُول الله ﷺ قال : « القَاتِل لاَ يرث » .

● قَال أَبُو عَبْد الرّحمن النسائى اسْحَاق مَتْرُوك وإِنَّما أخرجه فِى مَشَايخ الليث لِئلاّ يترك مِن الوسط .

٧٢٦ ــ **وَعَن** مَسْعدة بن اليَسع البَاهِلِى عَن محمد بن عَمْرُو عَن أَبِي سلمة عَن أَبِي هُـرَيْرَة قَال : سُئِل النَّبِي[(١)] ﷺ عَن مِيرَاث العَمّة وَالخَالة فَقَال : «لا أَدرِي حَتَّى يَأْتِيِني جبريل ثمّ قَال : أَيْن السَّائِل عَن مِيرَاث العَمّة وَالخَالَة قَال[(٢)] : فَأَتَى الرَّجُل فَقَال : سَارنِى جبرِيل أَنّه لاَ شَيْء لَهُمَا » .

● لَمْ يُسْنِدْهُ غَيْر مَسْعَدَةَ عَن محمد بن عَمْرُو وَهُوَ ضَعِيف وَالصَّوَابُ مُرْسَل .

* * *

٧٢٥ ــ الدارقطني (٤ / ٩٦) برقم (٨٦) .

٧٢٦ ــ الدارقطني (٤ / ٩٩) برقم (٩٨) .

(١) فى قط : رسول الله .

(٢) غير موجودة في قط : قال .

وَمِن كِتَابِ السِّير

٧٢٧ ــ عَن إسْحَاق بن عَبْد الله عَن ابن شهَاب عَن سَالم بن عَبْد الله عَن أَبِيه قَال : سمعْتُ رسُول الله ﷺ يَقُول : « مَن وَجَدَ مَاله فِي الفيء قَبْل أَن يقسم فَهُوَ لَه وَمَن وَجَدَه بَعْدمَا قُسِمَ فَلَيْسَ لَه شَيْء » .

● اسْحَاق هُوَ ابن أَبِي فروة مَتْرُوك .

٧٢٨ ــ وَعَن الحَسَن بن عُمَارة عَن عَبْد الملك عَن طَاوُوس عَن ابن عَبّاسْ عَن النّبي ﷺ قَال : « فِيما أحرز العَدُو فَاسْتنقذهُ المسْلمُون مِنهم إن وجد صَاحِبه[1] قَبْل أَن يقسم فَهُوَ أَحَقّ به[2] وإن[3] وَجَدَه قد[4] قسِمَ فَإن شَاء أَخَذَه بالثّمن » .

● الحَسَن بن عُمَارة مَتْرُوك الحَدِيث .

٧٢٩ ــ وَعَن عَبْد العَزِيز بن عمْران حَدّثني أفلح بن سَعِيد عَن

---

٧٢٧ ــ الدارقطني (٤ / ١١٣) برقم (٣٦) .

٧٢٨ ــ الدارقطني (٤ / ١١٤ ، ١١٥) برقم (٣٩) .

(١) في قط : أو أخذه صاحبه .

(٢) غير موجودة في قط : به .

(٣) في قط : فإن .

(٤) في قط : وقد .

٧٢٩ ــ الدارقطني (٤ / ١١٦) برقم (٤٢) .

=

محمد بن كعْب عَن ابن عَبّاسٍ قَال : « أمَرَ رَسُول الله ﷺ بِحَمزة [1] يَوْم أحُدٍ فَهُيء للقِبْلةِ ثُمّ كبرّ عَلَيْه سَبْعاً ثُمّ جَمَع إلَيْه الشهَدَاء حَتّى صَلى عَلَيْه سَبْعِين صَلاَة قَال [2] : وَقد كَانَ رسُول الله ﷺ حِين رَأى حَمْزةَ قَد [3] مُثّلَ بِه قَال : لإن ظَفَرت بِقُرَيْش لأُمَثّلَنّ بِثلاَثِين مِنْهُم فَأنزل الله عَزّ وَجل [4] ﴿ وَإنْ عَاقبتم فَعَاقِبُوا بِمثلِ مَا عُوقبْتُمْ بِه ﴾ [النحل : ١٢٦] الآية » .

● عَبْد العَزيز بن عمْران ضَعِيف .

* * *

=

(١) فى قط : لحمزة .

(٢) فى قط : قال : قال .

(٣) فى قط : وقد .

(٤) فى قط : الله تعالى .

« المكَاتب »

٧٣٠ ــ وَعَن العرزمى عَن أَبِي النضر عَن أَبِي صَالِح عَن ابن عَبّاس قَال : « جَاءَ رَجُل يُقَال لَهُ صَالح بِأَخِيه فَقَال : يَا رَسُول الله إِنّي أُريد أن أعتق أَخِى هَذَا فَقَال : إِنَّ الله أَعْتَقه حِين مَلكتَه » .

● العَرزمى تَركه ابن المبَارك وَيحيى القَطان وابن مَهْدِى وَأَبُو النضر هُوَ محمد بن السّائب مَتْرُوك أَيْضاً هُوَ القَائل كُلّمَا حَدّثتُ عَن أَبِي صَالح كذب .

٧٣١ ــ وَعَن عَبْد الغَفار بن القَاسِم عَن أَبِي جَعْفَر قَال : « ذكر عنْده الذِي كَان[١] عَطَاءَ[٢] وَطَاووس يَقُولاَن عَن جَابر فِي الذِي أَعْتَقَه مَوْلاَه فِي عَهْد النّبى[٣] ﷺ كَانَ أَعْتَقَه عَن دُبُرٍ فَأَمَرَه أن يَبِيعَهُ وَيقضى دَيْنه فَبَاعَه بِثَمَان مَائة دِرْهم » .

قَال أَبُو جَعْفَر شَهدت الحَدِيث مِن جَابر إِنّمَا أذن فِي بيع خدمته

---

٧٣٠ ــ الدارقطني (٤ / ١٢٩ ، ١٣٠) برقم (١٥) .

٧٣١ ــ الدارقطني (٤ / ١٣٧ ، ١٣٨) برقم (٤٤) .

(١) غير موجودة في قط : الذي كان .

(٢) فى قط : أن عطاء .

(٣) فى قط : رسول الله .

● عَبْد الغفار ضَعِيف وَرَوَاهُ غَيْره عَن أَبِي جَعْفر مُرْسَلاً .

٧٣٢ ــ وَعَن عبيدة بن حَسَّان عَن أَيُّوب عَن نَافِع عَن ابن عُمَر أَن النّبِي ﷺ قَال : « المدبرُ لاَ يُبَاعُ وَلاَ يُوهَبُ وَهُوَ حُرٌّ منَ الثلث » .

● لَم يُسْنده غَيْر عبيدة بن حَسَّان وَهُوَ ضَعِيف إِنّمَا هُوَ عَن ابن عُمَر مَوْقُوف مِن قَولِه .

* * *

---

٧٣٢ ــ الدارقطني (٤ / ١٣٨) برقم (٥٠) .

النُّذور

٧٣٣ ــ عَن غَالب بن عُبيْد الله العُقيلى عَن عَطَاء بن أَبِي ربَاح عَن عَائِشَة قَالت : قَال رسُول الله ﷺ : « مَن جعَل عَلَيْه نذراً فِى مَعْصِيَة [١] فكفارة يَمِين وَمَن جَعَل عَلَيْه نَذْراً فِيمَا لا يطِيق فَكفارته[٢] يَمِين وَمَن جَعَل عَلَيْه نَذْراً فِيمَا لم يُسمه[٣] فكفَارة يَمِين وَمَن جَعَل ماله هدياً إلى الكعْبة فِى أَمر لا يريدُ به [٤] وَجْهَ اللهِ فَكفارة يمين ومن جَعَل مَاله فى المسَاكِين صَدَقَة فِى أَمْر لاَ يُريد بِه وَجْهَ اللهِ فكفارة يَمِين وَمَن جَعَل عَلَيْه المشى إلَى بَيْتِ اللهِ فِي أمْرٍ لاَ يُريدُ بِهِ وَجْهَ الله فَكَفّارة يَمِين وَمَن جَعَلَ عَلَيْه المشى إلَى بَيْت الله فِى أَمْر يُريدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ فليركبْ وَلاَ يمشى فَإذَا أَتَى مَكة قضى نذره وَمَن جَعَل عَلَيْه نذراً لِلهِ فِيمَا يُرِيدُ بِهِ وَجْهَ اللهِ فَلْيتّق الله وَلْيُوف [٥] بِهِ مالمْ يجهَدهُ » .

● غَالبٌ ضَعِيف الحَدِيث .

---

٧٣٣ ــ الدارقطني (٤ / ١٥٩ ، ١٦٠) برقم (٤) .

(١) فى قط : فى معصية الله .

(٢) فى قط : فكفارة .

(٣) في قط : لم يسمه وفي هامش المخطوطة : لا يسمه .

(٤) فى قط : فيه .

(٥) فى قط : وليف .

٧٣٤ ــ وَعَن مجالد عَن الشعْبِي عَن جَابر قَال : « أُتي النَّبِي ﷺ يَهُودِيّ [١] وَيَهُودية قد زَنَيَا فَقَال : لليَهُودِ مَا يمنعُكُم [٢] أَن تقيمُوا عَلَيْهمَا الحدّ فَقَالُوا كُنَّا نَفعَل إِذْ كَانَ المُلك[٣] فِينَا[٤] فلمّا ذَهَبَ مُلكنا فَلاَ نجْترىءُ عَلَى الفعْل فَقَال لَهُم : ائتُونِى بِأَعْلم رَجُلَيْن فِيكُم فَأَتَوهُ بابنى صُوريَا فَقَال لَهُمَا : أَنتُمَا [٥] أَعْلم مَن وَرَاءكُمَا قَالاَ : يَقُولُونَ قال : فَأَنشدُكُمَا بِالله الذِي أنزل التوْرَاة عَلَى مُوسَى كَيْفَ تَجِدُون حَدّهُمَا فِي التَّوْرَاة فَقَالا الرجُل مَعَ المرْأة ريبة [٦] وفيه عقوبة وَالرّجُل عَلَى بَطن المرْأة ريبة [٦] وفِيه عُقُوبَة فَإِذَا شَهِدَ أَرْبعة أَنّهُم رَأوهُ يدخله فِيهَا كَمَا يدخل الميلُ فِي المكحلَة رجم قَال : ائتوني بالشهُودِ فَشهد أَرْبَعَة فَرجمهما النَّبي ﷺ » .

● تَفَرّدَ بِه مجالد عَن الشعبي وَلَيْسَ بِقَوِى .

* * *

---

٧٣٤ ــ الدارقطني (٤ / ١٦٩ ، ١٧٠) برقم (٣٢) .

(١) فى قط : بيهودى .

(٢) فى قط : ما يمنعكما .

(٣) غير موجودة في قط : الملك .

(٤) في قط : ذلك فينا .

(٥) فى قط : أنتم .

(٦) فى قط : زنية .

الرضَاع

٧٣٥ ـ وَعَن عَبْد الرّحمن بن القطامِي ثنا أَبُو المهزم عَن أَبِي هُرَيْرَة : « أَنّ امْرأَةً جَاءَت إِلَى رَسُول الله ﷺ فقَالَت : إِنّ فَلَاناً تَزوّجَ وَقد أَرْضعْتهما قَال : فَكيف أَرْضعْتيهمَا قَالَت أَرْضَعْتُ الجَارِية وَهِي بنْت[1] ستٌّ سِنين وَنصْف وَأَرْضَعْتُ الغُلَام وهُوَ ابنُ ثلَاث سِنين فَقَال : اذهَبِي فَقُولِي لَه فَلْيُضَاجِعْهَا هنِيئاً مَرِيئاً لَا رضاعَ بَعْد فِطَامٍ وَإِنّمَا يحرم مِن الرّضاع مَا فِي المهْد » .

● ابن القطامِي ضَعِيف .

٧٣٦ ـ وَعَن مُعَاوِية بن يحيى الصّدفي عَن القَاسم السامي[1] عَن أَبِي أمامة قَال : قَال رَسُول الله ﷺ « مَن أَسْلم عَلَى يَديْه رَجُل فَلَهُ وَلاؤُهُ » .

● الصّدَفي ضَعِيف .

---

٧٣٥ ـ الدارقطني (٤ / ١٧٥) برقم (١٤) .

(١) فى قط : ابنة .

٧٣٦ ـ الدارقطني (٤ / ١٨١) برقم (٣٢) .

(١) فى قط : الشامى .

الأشربة

٧٣٧ ــ وَعَن عمار بن مَطَر ثنا جَرير بن عَبْد الحَمِيد عَن الحجاج عَن حَماد عَن ابْرَاهِيم عَن عَلقمة عَن عَبْد الله عَن النّبي ﷺ قَال: «كُلّ مُسْكر حَرَام» قَال عَبْد الله: هي الشربة التي أسْكرتك قَال وَثنا عَمار بن مَطر وَثنا[1] شريك عَن أَبِي حمزة عَن ابْرَاهيم قَوْله: «كُلّ مُسْكر حَرَام» هِي[2] الشرْبة التِي أَسْكرتك .

● هَذَا أَصَحُّ من الذِي قبله وَلَمْ يُسْنِدْهُ غَيْر حجاج وَاختلف عَنه وَعمار بن مطر ضَعِيف وَحجاج ضَعِيف وَإنما هُوَ قَوْل إِبْرَاهِيم النخعِي .

٧٣٨ ــ وَعَن فرقد السَّبخِي قَال[1] : حَدّثَنِي جَابر بن يزيد عَن مَسْرُوق بن الأَجْدع عَن عَبْد الله بن مَسْعُود قَال : « بيْنَا نَحْنُ نُزُولٌ مَعَ رَسُول الله ﷺ فِي الأَبْطح[2] فَذَكَر الحَدِيث وَقَالَ فِيه : ألا إِنّي كُنتُ نَهيْتُكُمْ

---

٧٣٧ ــ الدارقطني (٤ / ٢٥٠) برقم (٢٣) .

(١) فى قط : عمار بن مطر ثنا شريك .

(٢) فى قط : وهى .

٧٣٨ ــ الدارقطني (٤ / ٢٥٩) برقم (٦٩) .

(١) غير موجودة فى قط .

(٢) فى قط : بالابطح .

=

عَن زِيَارَة القبُور فَزُورُوهَا تذكركم آخرتكم وَنَهَيْتكُم عَن لحْم[٣] الأَضَاحِي أَن تأْكُلُوهَا فَوْق ثَلاث فكُلُوا وادَّخروا وَنَهَيْتكُم عَن الأَوْعِيَة وَإِن الأَوْعِيَةَ لَا تحرم شَيْئاً فَاشربُوا وَلَا تسْكِرُوا » .

● فرقد وَجَابِر ضَعِيفَان وَلَا يصح .

٧٣٩ ــ وَعَن عَامِرٍ[١] : « أَن أَعْرَابياً شرب مِن إداوة عُمَر نبيذاً مُسْكراً[٢] فَضَرَبَهُ عُمَر الحدّ » .

● هَذَا مُرْسَل وَلَا يثْبت .

٧٤٠ ــ وَعَن الكلبي عَن أَبِي صَالح عن المطلب بن أَبِي وَداعة السّهْمِي قَال : « طاف رَسُول الله ﷺ بالبيْت فِي يَوْم قائظ شَدِيد الحرّ فَاسْتسْقَى رهْطاً مِن قريش فَقالَ : هَل عنْد أَحَدٍ منكُم شَراب فيرسل إلَيْه[١] فأَرْسَل رجل منهم إلى منزله فجاءت جارية معها إناء فيه نبيذ زبيب فلما رَآهَا النّبي ﷺ قال : أَلَا خمرته[٢] وَلَوْ بعُودٍ تعرضه[٣] عَلَيْه فَلما أَدْنَاهُ[٤] منهُ وَجَدَ =

= (٣) فى قط : لحوم .

٧٣٩ ــ الدارقطني (٤ / ٢٦٠) برقم (٧٥) .

(١) فى قط : عن عامر عن سعيد بن ذى لعوة .

(٢) فى قط : فسكر .

٧٤٠ ــ الدارقطني (٤ / ٢٦١ ، ٢٦٢) برقم (٨١) .

(١) فى قط : إلىّ .

(٢) فى قط : ألاخمّرتيه .

(٣) في هامش المخطوطة : تعرضونه .

(٤) فى قط : فلما أدنى الإناء منه . =

لَه رَائحة شَدِيدة فقطّبَ وَردّ الإِنَاءَ فَقالَ الرّجُل :يَا رَسُول الله إن يكُن حَراماً لم نشربه[٥] وَاستبعَاد[٦] الإِنَاء وَصنع مثل ذَلك وَقَالَ[٧] الرجل مثل ذَلك فَدَعَا بِدَلو من مَاء زَمْزم فصبّه عَلَى الإِنَاءِ وَقَالَ : إِذَا اشتدّ عَليكم شَرابُكم فاصنعُوا[٨] هَكَذَا » .

● الكلبيّ مَتْرُوك وَأَبُو صَالح ضَعِيف وَاسْمهُ بَاذَان مَولي أُمّ هَانِيء .

٧٤١ ــ وَعَن مَالِك بن القعقَاع[١] سَأَلتُ عُمَر [٢] عَن النَّبِيذ الشدِيد فقَال : « جَلَسَ رَسُول الله ﷺ فِي مجلِسٍ فَوَجد من رَجُل ريح نبيذٍ فَقَال : مَاهَذِه الرّيح فقال [٣] : ريح نبِيذ قَال : فأَرْسل فليؤت مِنهُ فَأرسل فَأَتى به فَوضَعَ فيه رأسَهُ فَشمهُ ثُمّ رجَع فَردّهُ قَال[٤] : حَتّى إِذَا قَطع الرَّجُل البطْحَاء رَجَعَ فَقَال : أَحَرَام هُوَ يَا رَسُول الله[٥] أَمْ حلال قَال : فوضعَ رَأْسهُ فيه فوجده شَدِيداً فَصَبَّ عَلَيْه المَاءَ ثُمّ شربَ ثُمّ قَال[٦] : إِذَا اغتلمت أسْقيتكِم فاكْسِرُوهَا بِالمَاء » .

● هَكَذَا قَال مَالِك بن القعقَاع وَقَال غَيْره عَن عَبْد الملك بن نَافع بن أَخِى القعْقاع وَهُوَ رَجُل مجْهُولِ ضَعِيف وَالصّحِيح عَن ابن عُمَر عَن النَّبِي ﷺ قَال : « مَا أَسْكر كثيرهُ فَقَلِيله حَرَام » .

= (٥) فى قط : لم تشربه . (٧) فى قط : فقال .

(٦) فى قط : فاستعاد . (٨) فى قط : فاصنعوا به .

٧٤١ ــ الدارقطني (٤ / ٢٦٢) برقم (٨٣) .

(١) فى قط : القعقاع قال (٤) غير موجودة في قط : قال .

(٢) فى قط : ابن عمر . (٥) غير موجودة في قط : هو يا رسول الله .

(٣) فى قط : قال . (٦) فى قط : فقال .

٧٤٢ ـ وَعَن اليَسَع بن إسْمَاعِيل ثنا زيد بن الحُباب عَن سُفْيَان الثوري عن مَنصُور عَن خَالد بن سَعد عَن أَبِي مَسْعُود قَال : « رَأَيْت النَّبي ﷺ أتى بإِنَاءٍ فِيه نَبيذ فَأَخذه رَسُول الله ﷺ فقطب [١] ثُمّ رَدّه فتبعَهُ الرّجُل فقَال : يَا رَسُول الله أَحَرَام هُوَ ؟ فَأَخَذه رسُول الله ﷺ ثُمّ دَعَى بذنوب مِن مَّاءِ زَمْزَم فَصبّهُ فِيه وَشَرب [٢] ثُمّ قَال : إذَا اغتلمت عَلَيْكم الأنبذة فاكسروهَا بِالمَاءِ » .

● لا يصحُّ هَذَا عَن زيد الحُبَاب عَن الثوري وَلم يَرْوه غَيْر اليسَع بن إسْمَاعِيل وَهُوَ ضَعِيف وَهَذَا حَدِيث معْروف بيحيى بن يمان وَيُقَال إنّه انقلب عَلَيْه الإسْنَاد وَاختلط عَليْه بِحَدِيث الكلبى عَن أَبِى صَالح وَالله أَعْلم .

٧٤٣ ـ وَعَن عَبْد العَزِيز بن أَبَان عَن سُفْيَان الثوري عَن منصُور عَن خَالد بن سَعد عَن أَبِي مَسْعود قَال : « سُئِل النَّبي ﷺ عَن النبيذ حَلاَل [١] أَوْ حَرَام قَال : حَلاَل » .

● عَبْد العَزِيز بن أَبَان مَتْرُوك الحَدِيث .

٧٤٤ ـ وَعَن فرج بن فضَالَة عَن يحيى بن سَعِيد عَن عَمْرة عَن أُمّ

---

٧٤٢ ـ الدارقطني (٤ / ٢٦٤) برقم (٨٦) .

(١) فى هامش المخطوطة : قوله فقطب محمول أنه لحموضته .

(٢) فى قط : فشرب .

٧٤٣ ـ الدارقطني (٤ / ٢٦٤) برقم (٨٧) .

(١) فى قط : حلال هو .

٧٤٤ ـ الدارقطني (٤ / ٢٦٦) برقم (٦) . =

سَلمة[1] قَالت : إنها[2] كانت لَنَا شَاة فمَاتت فَقَال النَّبي ﷺ : « مَا فعلت شَاتكُم قُلنَا مَاتَت قَال : أَفَلاَ انتفعتم بِإهابِهَا قُلنَا إنهّا ميتة قَال : يحل دباغهَا كما يحل خل الخمْر » .

● تَفَرد بِه فرج بن فضالة عَن يحيى وَهُوَ ضَعِيف يروى عَن يحيى بن سَعِيد أَحَادِيث عَدد لا يتابع عَلَيْهَا .

* * *

= (١) فى قط : أم سلمة رضى الله عنها .

(٢) غير موجودة فى قط .

ومن كتاب الصَّيْد والذَّبَائِح وَالأطعِمة

٧٤٥ ــ عَن عَبْد العَزِيز بن عُبَيْد الله عَن وَهْب بن كيسان عن جَابر بن عَبْد الله عَن النَّبي ﷺ قَال : « كُلُوا مَا حَسَرَ عَنه البحر وَمَا أَلقَاهُ وَمَا وَجَدتمُوه ميتاً أَوْ طَافِياً فَوْق المَاءِ فَلاَ تأْكُلُوه » .

● تَفَرّد بِه عَبْد العَزيز عَن وَهْب وَعَبْد العَزِيز ضَعِيف لا يُحْتج بِهِ . الصَّوَاب مَوْقُوف ولا يصح رَفعهُ . رفعه يحيى بن سُليم عَن إسْمَاعِيل بن أمية وَوَقفَة غَيْره وَهُوَ الصّحِيح وَالله أَعْلَم .

٧٤٦ ــ وَعَن المسيّب بن شريك ثنا عُبيد المكتب عَن عَامِر عَن مَسْرُوق عَن عَلِي قَالَ : قَالَ رَسُول الله ﷺ : « نسخ الأَضحى كُلّ ذبح وَصَوْم رَمَضَان كُلّ صَوْم وَالغسْل مِن الجَنَابة كُلّ غُسْل وَالزّكَاة كُلّ صَدَقة » .

● خَالَفَه المسيّبُ بن وَاضح عَن المسيب وَكلاهما ضَعِيفَان وَالمسيّبُ بن شَرِيك مَتْرُوك .

٧٤٧ ــ حَدّثنا ابن مُبشر ثنا أَحْمَد بن سنَان ثنا يعْقُوب بن

---

٧٤٥ ــ الدارقطني (٤ / ٢٦٧ ، ٢٦٨) برقم (٦) .

٧٤٦ ــ الدارقطني (٤ / ٢٧٩ ، ٢٨٠) برقم (٣٨) .

٧٤٧ ــ الدارقطني (٤ / ٢٨٣) برقم (٤٦) .

محمّد الزهْرِى حَدّثنا رفاعَة بن هُرير ثنا أَبِى عَن عَائِشَة قَالت : « قُلت يَا رَسُول الله أسْتدينُ وَأضَحّى ؟ قَال : نَعَمْ فَإنّه دَين مقْضى » .

● هَذَا إسْنَادٌ ضَعِيف وَهُرَير هُوَ ابن عبْد الرّحمن بن رَافع بن خديج وَلم يسْمعْ مِن عَائِشَة وَلَمْ يُدْركهَا .

٧٤٨ ــ وَعَن صَالح بن يحيى بن المقدَام عَن أَبِيه عَن جَدّه عَن خَالد بن الوَلِيد قَال : « نَهى رسُول الله ﷺ عَن لحُوم الخَيْل وَالبغَال وَالحُمُر (١) وَكُلّ ذِى نَاب مِن السّبَاع » .

● قَال الدّارقطنى رَحمهُ الله : حَدَّثَنا أَبُو سَهْل قَال سمعْتُ مُوسَى بن هَارُون يَقُول لا يعرف صَالح بن يحيى ولا أَبُوه إلّا بجدّه وَهَذَا حَدِيث ضَعِيف وَزعَم الوَاقِدِى أَنّ خَالِد بن الوَلِيد أَسْلم بَعْد فَتح خيْبَر .

٧٤٩ ــ وَعَن مَرْوَان بن سَالم عَن الأَوْزَاعى عَن يحيى بن أَبِي كثِير عَن أَبِي سَلمَة عَن أَبِي هُرَيْرَة قال : « سَأَل رَجُل رَسُول الله ﷺ فَقَال : يَا رَسُول الله أرأيْتِ الرّجُل مِنّا يَذْبحُ وَيَنْسَى أَن يُسَمّى الله فَقَال النّبِي ﷺ : اسْمُ الله عَلى (١) كُلّ مسلم » .

● مَرْوَان بن سَالم ضَعِيف وَقَال ابن قانع : اسْمُ الله عَلى فَم كُلّ مُسْلم .

آخر كتاب الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني تخريج العبد الفقير إلى رحمة ربه عبد الله بن يحيى بن أبي بكر بن يوسف الغساني الجزائري غفر الله له آمين .

---

٧٤٨ ــ الدارقطني (٤ / ٢٨٧) برقم (٦١) .

(١) فى قط : والحمير .

٧٤٩ ــ الدارقطني (٤ / ٢٩٥) برقم (٩٤) .

(١) فى هامش المخطوطة : دار .



الفهارس العامة للكتاب



١ ـــ فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــة	السورة	رقم الآية	رقم الحديث
ـ بسم الله الرحمن الرحيم . الحمد لله رب العالمين . الرحمن الرحيم . مالك يوم الدين	الفاتحة	١ ـــ ٤	٢٥٦
ـ أينما تولواْ فثم وجه الله	البقرة	١١٥	٢١٠
ـ تلك أمة قد خلت لها ما كسبت	البقرة	١٤١	٤٢٦
ـ ليس البر أن تولواْ وجوهكم	البقرة	١٧٧	٥١٧
ـ فعدة من أيام أخر	البقرة	١٨٥	٥٩١
ـ ولا تيمَّمُواْ الخبيث منه تنفقون	البقرة	٢٦٧	٥٢١
ـ فمن جاء موعظة من ربه	البقرة	٢٧٥	٦٦٢
ـ الٓمٓ . الله لا إله إلا هو الحيّ القيوم	آل عمران	١ ـــ ٧	٢٥٨
ـ ولله على الناس حج البيت	آل عمران	٩٧	٦٠٧
ـ ولاتقتلوا أنفسكم	النساء	٢٩	١٦٥
ـ قل لا أجد فيما أوحى إلى محرماً	الأنعام	١٤٥	١٠
ـ خذواْ زينتكم عند كل مسجد	الأعراف	٣١	٣٤٧
ـ وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له	الأعراف	٢٠٤	٢٨٩
ـ فيه رجال يحبون أن يتطهرواْ	التوبة	١٠٨	١٩
ـ وإن عاقبتم فعاقبوا بمثل ما عوقبتم	النحل	١٢٦	٧٢٩
ـ إذا السماء انشقت	الإنشقاق	١	٣٥٧
ـ إقرأ باسم ربك الذى خلق	العلق	١	٣٥٧

* * *

٢ ــ فهرس أوائل الأحاديث والآثار على حروف المعجم

حـرف الألـف

حـــرف الباء

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الذال

حرف الراء

حرف الزاى

حـــرف السين

حرف الضاد

حرف الطاء

حرف العين

حرف الغين

حرف الفاء

حـــرف القاف

حرف الكاف

حـــرف اللام

حرف الميم

حـــرف النون

حـــرف الهاء

حـــرف الواو

الحـــديث	الراوي	رقم الحديث
وقت النفساء أربعون يوماً إلا أن ترى	أنس	١٥٢
ولتخرجن الظعينة من الحيرة حتى تطوف	عدي بن حاتم	٦٢٢
ويل للذين يمسون فروجهم ثم يصلون	عائشة	١٠٦

حـــرف اللام ألف

الحـــديث	الراوي	رقم الحديث
لا أخرج من المسجد حتى أخبرك بآية	بريدة	٢٤١
لا أدري حتى يأتيني جبريل ، ثم قال	أبو هريرة	٧٢٦
لا بأس ببول ما أكل لحمه	البراء	٨٩
لا بأس بمسك الميتة إذا دبغ ، ولا بأس	أم سلمة	١١
لابد في النكاح من أربعة : الولى ،	عائشة	٧٠٣
لا تجب على مال الصغير زكاة حتى	ابن عباس	٥٠٥
لا تجوز شهادة خائن ، ولا خائنة ،	عائشة	٧٠١
لا تحل الصدقة لرجل له خمسون درهماً	عبد الله بن مسعود	٥٠٩
لا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً	علي وعبد الله	٥١١
لا تخرج الزكاة من بلد إلى بلد إلا	عبد الله	٥٢٥
لا ترث ملة ملة ، ولا يجوز شهادة	أبو هريرة	٧٢٤
لا تسافر امرأة سفراً ثلاثة أيام أو	أبو أمامة	٦١٧
لا تشوفن لي دون الأربعين ، ولا	عثمان بن أبي العاص	١٥٣
لا تقبل صلاة إلا بالطهور ، وبالصلاة على	عائشة	٣٢٤
لا تقتل المرأة إذا ارتدت	ابن عباس	٦٧٥
لا تقرأ الحائض ولا النفساء من القرآن	جابر	٤٥٨
لا تكشف فخذك ، فإن الفخذ من	علي بن أبي طالب	١٦٤
لا تكشف فخذك ، ولا تنظر إلى فخذ	علي بن أبي طالب	٤٥٦
لا تكفروا أحداً من أهل قبلتي بذنب	أبو الدرداء	٤٢٦
لا تكفروا أهل ملتكم وإن عملوا	واثلة بن الأسقع	٤٣٠
لا تكون المرأة مستحاضة في يوم ولا	عثمان بن أبي العاص	١٤٢
لا تمسك النار ومسح على رأسه ، وقال	أسماء بنت أبي بكر	١٦٨
لا تفعلي يا حميرا فإنه يورث البرص	عائشة	٨
لا تنكحوا النساء إلا الأكفاء ، ولا	جابر بن عبد الله	٧٠٦
لا حبس عن فرائض الله	ابن عباس	٧٢٣

حـــرف الياء

* * *

٣ ــ فهرس الرواة الذين تكلَّم فيهم الحافظ الغَسَّاني بجرح أو تعديل

حــرف الألف

الراوي	صيغه الجرح او التعديل	رقم الحديث
— ابن أبي ليلى	« ليس بالحافظ ولكنه صدوق »	٤٢١
	، « ليس بقوي »	٦٢٤
	، « رديء الحفظ كثير الوهم »	٦٤٠
— ابن البيلماني	« ضعيف »	٥٥
	، « لا تقوم به حجة »	٦٧٧
— ابن جريج	«يقال إنه لم يسمعه من الزُّهري»...	٥٤٠
— ابن عقيل	« ليس بقوي »	٧٢
— ابن علاثة	« ضعيف »	٦٢
	، « ضعيف متروك »	١٥٦
— ابن لهيعة	« ضعيف »	٧٨، ٢٠٣، ٤١٧، ٤٨٨، ٩١، ٦٠٨، ٧٢٣
	، « ضعيف لا يحتج به »	٥٠٥
	، « لا يحتج به »	٨٤
	، « لا يحتج بحديثه »	٣٣
	، « ليس بقوي »	٣١١
	، « ليس بالقوي »	٣٢٢
— ابن مُحرر	« متروك »	٣٩٦
— أبو إسحاق الخوارزمي	« ضعيف جداً لا يحتج به » ...	٥٩٧
— أبو إسحاق القنسري	« مجهول »	٤٢٩
— أبو إسحاق الكوفي = هو أبو ليلى	« ضعيف »	٣٩
— أبو أمية بن يعلى	« متروك »	٥١٦، ٦٩٤
— أبو بكر بن عبد الله بن أبي مريم	« ضعيف »	٦٧، ٦٤٢، ٦٨٠
	، « ليس بقوي »	١١٩
— أبو بكر بن حزم	« لم يدرك عبد الله بن زيد بن عبد ربه »	٦٩٣
— أبو بكر العنسي	« ضعيف »	٣٢٩
— أبو بكر الهذلي واسمه سَلمي	« ضعيف »	١٠

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
	، « متروك »	١٥٤، ٤٩٢
ـ أبو بلال	« متروك »	١٥٥
ـ أبو جابر البياضي	« متروك الحديث »	٢٦٨
ـ أبو الجارود	« ضعيف »	٦٦٩
ـ أبو الجميل	« ضعيف »	٦٢٧
ـ أبو الجنوب	« ضعيف »	١٧٢
	، « ضعيف الحديث »	٦٧٩
ـ أبو الحسين المدني	« ضعيف »	٣٢٨
ـ أبو حمزة ميمون	« ضعيف »	٤٩٣
	، « متروك »	٥١٧
ـ أبو حنيفة	« ضعيف الحديث »	٢٧٠، ٢٨٧
ـ أبو رافع	« لم يثبت سماعه من ابن مسعود »	٣٤
ـ أبو الربيع السَّمان	« ضعيف »	٥٠٢
ـ أبو سعد البقال	« ضعيف »	٦٢٠
ـ أبو سعيد	« مجهول »	٤٣٠
ـ أبو سفيان	« ضعيف »	٢٧٠
ـ أبو سليمان	« مجهول »	٤٤٥
ـ أبو صالح مولى أم هانيء	« ضعيف »	٥٥٧
ـ أبو عبيدة مُجَّاعة	« ضعيف »	٣٢
ـ أبو عصمة	« ضعيف »	٦٥٩
ـ أبو عطفان المري	« ليس حديثه بالقوي »	٤٥٤
ـ أبو عمران القصَّاب كيسان	« ليس بقوي »	٦٠١
ـ أبو قتادة	« ضعيف »	٦١١
ـ أبو كُرْز	« متروك الحديث »	٦٧٦
ـ أبو مالك النخعي	« ضعيف »	٧١١
ـ أبو معشر = هو نجيح	« ضعيف »	٢٣٦، ٣٩٣، ٥٤٥، ٥٤٦
	، « ليس بالقوي »	٥٨٤
ـ أبو الوليد	« مجهول »	٢٨٦

الرّاوي	صيغة الجرح او التعديل	رقم الحديث
ـ أبو يحيى التيمي	« ضعيف »	٣٠٢
ـ أبو يزيد الضبي	« ليس بمعروف »	٥٦٩
ـ أبو اليقظان عثمان	« ضعيف »	٥٠٤
ـ أبو الأجلح	« ليس بالقوي »	٦٣١
ـ أحمد بن الحارث البصري	« ليس بقوي »	٤٧٢
أحمد بن الحسن المضري	« كذّاب متروك »	١٧
أحمد بن حماد الهمذاني	« ضعيف »	٢٤٠
أحمد بن رُشد بن خثيم	« ضعيف »	٢٣١
أبو الطاهر أحمد بن عيسى	« ضعيف الحديث »	٢٣٣
أحمد بن محمد بن سعيد	« ضعيف »	٦٣٨
إسحاق بن أبي يحيى الكعبي	« ضعيف »	٤٥٧
إسحاق بن عبد الله = هو ابن أبي فروة	« متروك »	٢٧٤، ٧٢٧
	، « ضعيف »	٢٨٣
ـ إسحاق بن عمر	« مجهول »	١٩٠
ـ إسحاق بن الفرات قاضي مصر	« غيره أثبت منه »	٣٨٩
ـ إسحاق بن يحيى بن طلحة	« ضعيف الحديث ولم يدرك عبادة بن الصامت »	٦٩٤
	، « ضعيف »	٥٣، ٤٧٨
ـ إسماعيل بن أبان الغنوي	« ضعيف »	٢٩٢
ـ إسماعيل بن إبراهيم بن مهاجر	« ضعيف »	٦٦٣
ـ إسماعيل بن أبي إسحاق = أبو إسرائيل الملائي	« ضعيف »	٤٣
ـ إسماعيل بن أبي أمية البصري	« متروك الحديث »	٧١٥
ـ إسماعيل بن أمية القرشي الكوفي	« ضعيف الحديث »	٧١٦
ـ إسماعيل بن داود	« ليس بقوي »	١٤١
ـ إسماعيل بن عياش	« ضعيف »	٦٩٨
	، « ليس بحافظ »	٢٤٤، ٤٦٣
	، « مضطرب الحديث »	٦٥٥
ـ إسماعيل بن مسلم	« ضعيف »	٥٠، ٦٠، ٣٣٠، ٣٧١

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ــ إسماعيل المكي	« ضعيف »	٢١٢، ٢٣٩، ٤١٥
ــ أشعث بن سوار	« ضعيف »	١٥٣، ٧١٨
	، « ليس بالقوي »	١٤٢، ٥٠١، ٥٢٤
ــ أشعث السَّمان = أبو الربيع	« ضعيف »	٢١٠
ــ الأعمش	« أثبت من أشعث وأحفظ منه »	٧١٩
ــ أم القلُوص الغاضرية	« لا يثبت بها حجة »	٨٧
ــ أيوب بن جابر الحنفي	« ضعيف »	٤٧٠
ــ أيوب بن حصين	« مجهول »	٣٦٠
ــ أيوب بن حوط	« ضعيف »	١٢٤
ــ أيوب بن سويد	« غيره أثبت منه »	١٦٣
ــ أيوب بن عتبة	« ضعيف »	٢٠٥
ــ أيوب بن قطن	« مجهول »	١٣٦
ــ أيوب بن محمد	« مجهول »	١٠٨
ــ أيوب بن النعمان	« ليس بقوي »	٤٤٠

حــرف الباء

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ــ باذان مولى أم هانيء = أبو صالح	« ضعيف »	٧٤٠
ــ بحر السَّقّاء	« ضعيف »	٣٠٥
ــ بحرية بنت هاني	« مجهولة »	٧١٢
ــ البختري بن عبيد	« ضعيف وأبوه مجهول »	٦٣
ــ بُرد بن سنان = أبو العلاء	« ليس بالحافظ »	٤٥١
ــ بركة بن محمد	« يضع الحديث »	٨٢
ــ بشر بن فافي	« ضعيف »	٣٤٢
ــ بشر بن محمد	« لم يدرك جده عبد الله بن زيد »	٦٩٢
ــ بشر بن يحيى المروزي	« ضعيف »	٦٥٩
ــ بكر بن الأسود	« ليس بقوي »	٥٣٣
ــ بهلول بن عبيد	« متروك »	٦١٠

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الحاء

الراوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ الحجاج بن أبي زينب	« ليس بقوى ولا حافظ »	٢٢٠
ـ الحجاج بن أرطأة	« لا يحتج به »	٩١، ٢٩٠، ٣١٤، ٤٦٨، ٥١١، ٥٤٨، ٥٦٦، ٦٥٤، ٧٠٨
	، « ضعيف »	٣٧٨، ٥٤٦، ٦٢٣، ٧٣٧
	، « ضعيف الحديث »	١٣٠
	، « ضعيف لا يحتج به »	٦٠٢
	، « لا يحتج به لأنه يدلس » ...	٤٩٦
	، « مدلس لا يحتج به »	٧٤
	، « لا يحتج بحديثه »	٣٨
	، « رجل مشهور بالتدليس يحدث عن من لم يلقه ولم يسمع منه »	٦٨٦
ـ الحجاج بن دينار	« ليس بالقوي »	٥١٢
ـ الحجاج بن نصير	« ضعيف »	٤٤٤
ـ حريث	« ليس بالقوي »	٣٢٧
ـ الحسن	« لم يسمع من أبي موسى » ...	٦٤
ـ حسان بن سياه	« ليس بالقوي »	٤٦٦
ـ الحسن بن أبي جعفر	« ضعيف »	٦٦٦
ـ الحسن بن بشر البَجَلى	« ليس بالقوي »	٤٢٢
ـ الحسن بن دينار	« ضعيف »	١٢١
	، « متروك »	٩٩
ـ الحسن بن عمارة	« ضعيف متروك »	١٣١
	، « ضعيف »	١٢٢، ٤٧١، ٤٧٩
	، « متروك الحديث »	٢٨٧، ٦٣٦، ٦٣٩، ٧٢٨

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
	، « متروك »	٦٤٤، -٧١٧
— الحسن بن قتيبة	« ضعيف و متروك »	٣٧
— حسين بن عبد الله	« ليس بقوي »	٢٧٦
— حسين بن عبد الله بن ضميرة	« ضعيف »	٦١٦
— حسين بن عبد الله بن عبيد الله بن عباس	« ليس بالقوي »	٣٣٩
— الحسين بن عُبيد الله العجلي	« يضع الحديث على الثقات وهو متروك »	٣٦
— حسين بن علوان الكلبي	« متروك »	٣٤١
— حصين بن مخارق	« ضعيف »	٦١٥
— حفص بن أبي داود	« ضعيف »	٦٤٠
— حفص بن أبي العطاف	« ليس بالقوي »	٣٦٦
— حفص بن عمر الأُبلي = أبو إسماعيل	« ضعيف »	٢٧٧
	، « ضعيف الحديث »	٥٥٠
— الحكم الكندي	« في سماعه من عاصم نظر » ..	٢٦٤
— الحكم بن عبد الله = ابن سعد الأبلي	« ضعيف الحديث متروك »	٥٦٥
	، « لا يحتج به »	٢٤٣
	، « متروك »	٣٨٢، ٤٥٢
— حكيم بن جبير	« ضعيف ومتروك تركه شعبة وغيره »	٥١٠
— حماد بن أبي سليمان	« ضعيف »	٧٠٩
— حماد بن عمرو	« ضعيف »	٦٨٣
— حماد بن المنهال البصري	« مجهول »	١٥٠
— حماد بن واقد	« ليس بقوي »	٣٣٦
— حنش أبو على الرحبي = حسن بن قيس	« متروك »	٣٤٣
— حيان بن عبيد الله	« ضعيف »	٢٠٧

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث

حـــرف الخاء

ـ خارجة بن مصعب	« ضعيف »	١٩٩، ٣٢١، ٣٢٨، ٤٣٧
	، « ضعيف الحديث »...........	١٧٦
ـ خالد بن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر	« ليس بقوي »	١٣٤
ـ خالد بن إسماعيل = أبو الوليد المخزومي	« ضعيف »	٣١٤
	، « متروك »	٨، ٤٢٧
ـ خالد بن إياس	« ليس بقوي »	٣٦٧
	، « ليس بالقوي »	٢٣٥
ـ خالد بن سلمة = أبوسلمة الجهني	« ضعيف »	١٠٤
ـ خالد بن عبد الرحمن المخزومي	« ليس بقوي ».................	١٧٥
ـ خالد بن عبيد العتكى	« ليس بالقوي »................	٤٢٤
ـ خالد بن يزيد العُمَرى المكي = أبو الوليد	« ضعيف »	١٦٥

حـــرف الـــدال

ـ داود بن الزبرقان	« ضعيف »	٥٣٢
	، « ليس بالقوي »	٦٤٩
ـ داود بن عطاء	« ليس بالقوي »	٢٣٤
ـ داود بن المحبّر	« ضعيف »	١٧٤
	، « متروك الحديث »	١٢٤
ـ دهثم بن قران	« ضعيف »	٦٠٣، ٦٩٧
ـ دُويد بن نافع	« ليس بالقوي »	٤٠٠

حـــرف الـــراء

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـــ رباح النّوبي أبو محمد مولى آل الزبير	« ضعيف »	١٦٨
ـــ الربيع بن بدر	« ضعيف »	٢١٣، ٣٠٦
ـــ رجاء أبو سعيد	« مجهول »	٣٧٢
ـــ رحمة بن مصعب = أبو هاشم الفراء الواسطي	« ليس بقوي »	٤٣٦، ٦٢٤
ـــ رشدين بن سعد	« ضعيف »	٧٨
	، « ليس بالقوي »	٣١٩
	، « ليس بالقوي »	٣
ـــ داود أبو عاصم	« ضعيف »	٣٩٨
ـــ داود بن الجراح	« ضعيف »	٥٠٠
ـــ روح بن عطاء بن أبي ميمونة	« ضعيف »	٢٦١
ـــ روح بن غطيف	« متروك »	٣٥٣

حـــرف الـــزاى

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـــ زهير بن محمد	« ليس بالقوي »	٢٦٠
	، « لم يسمع من عَمْرُو »	٣٧٩
ـــ زياد بن عبد الله البكائي	« ليس بقوي »	١٨٠
ـــ زياد بن عبد الله النَّخعي	« مجهول »	١٩٦
ـــ زياد النميري	« ليس بالقوي »	٥٨١
ـــ زيد بن رُفيع	« ضعيف »	٦٨٣
ـــ زينبُ بنت محمد بن عبد الله بن العامل	« لا تقوم بها حجة »	١٠٣

حـــرف الـــسين

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـــ سالم بن نوح	« ليس بالقوي »	٢٩٦، ٥٢٨
ـــ السّرى بن إسماعيل	« ضعيف »	٣٠٨
ـــ سعيد بن أبي سعيد الزبيدي	« ضعيف »	٧
ـــ سعيد بن بشير	« ليس بقوي »	٩٧

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ سعيد بن زربى	« ضعيف »	١٨٥
ـ سعيد بن المرزبان	« ضعيف »	١٨٤
ـ سُفيان بن حُسَيْن	« صالح الحديث وفي حفظه شيء »	٤٠١، ٥٢١
ـ سُفيان بن محمد الفزاري	« ضعيف سيء الحال في الحديث »	١٢٥
ـ سلام أبو عبد الله = هو سلام بن مسلم	« ضعيف »	٤١
ـ سلام بن سَلم = سلام الطويل	« ضعيف الحديث وقيل متروك »	١٥٢
	، « متروك الحديث »	٥٤١
ـ سلمة بن صالح الأحمر	« ضعيف »	٢٤١
ـ سليمان الأحول	« لم يسمع من أبي رافع »	٥١٥
ـ سُليمان بن أبي داود	« ليس بقوي »	٣٨٨
ـ سليمان بن أرقم = أبو معاذ	« ضعيف »	١٢٨، ١٢٩
	، « متروك »	٧٧، ١١١، ٣٥١، ٥٠٦، ٥٣٩، ٥٧٨، ٦٧١
ـ سليمان بن داود = أبو أيوب القرشي بالرقة	« ليس بقوي »	١١٠، ١١٥
ـ سليمان بن داود الحراني	« ضعيف »	١٢٨، ١٢٩
ـ سليمان بن داود اليمامي	« ضعيف »	٣٦٣
ـ سمْعان بن مالك	« مجهول »	٩٤
ـ سِنان بن ربيعة أبو ربيعة	« مضطرب الحديث »	٦٦
ـ سهل بن عامر البَجَلي	« ليس بقوي »	٢٢٦
ـ سهل بن العباس الترمذي	« متروك »	٣٥٤
ـ سوار بن داود أبو حمزة بصرى	« ضعيف »	١٧١
ـ سَوّار بن مُصْعَب	« متروك »	٤٨٧، ٥٢٥

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
	، « ضعيف »	٨٩
ـ سيف بن منير	« ضعيف »	٤٢٦

حـــرف الـــشين

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ شهر بن حوشب	« ضعيف »	٦٦
	، « ليس بالقوي »	٦٥
ـ شريك القاضي	« ليس بالقوي فيما يتفرد به والله أعلم »	٣١٣

حـــرف الصاد

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ صالح بن أبي الأخضر	« ليس بقوي وقد احتملوا حديثه »	٥٧٥
	، « ليس بالقوي »	٣٨٧
ـ صالح بن بيان	« ضعيف »	٣٤٧
ـ صالح الطلحي	« ضعيف الحديث »	٥٤٧
ـ صالح بن عَمْرُو	« ضعيف »	٤٩٣
ـ صالح بن موسى الطلحي	« ضعيف »	٤٧٣
	، « ضعيف الحديث »	٥١٩
	، « ضعيف لا يحتج به »	٦٩٥
ـ صدقة بن أبي عمران	« ضعيف ومجهول »	٧١٤
ـ الصقرين بن حبيب	« ليس بالقوي »	٤٧٢

حـــرف الـــطاء

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ طريف بن شهاب = أبو سفيان السعدي	« ليس بالقوي »	٢٦٣
ـ طلحة بن زيد	« ضعيف »	٢٠٦
ـ طلحة بن عمْرُو	« ضعيف »	٢١٨، ٥٧٩
ـ طلق بن غنَّام	« غيره أثبت منه »	٢٢٣

حـــرف الـــعين

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ عائشة بنت عجْرد	« لا يقوم بها حجة »	٨٣

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ عاصم بن ضمْرة	« فيه نظر »	١٦٤
ـ عاصم بن عبد العزيز	« ليس بالقوي »	٢٩٨
	، « ضعيف »	٣٠٤
ـ عاصم بن عبيْد الله	« ضعيف »	٢١٠، ٤٤٧
	، « غيره أثبت منه ضَعَّفه شعبة وغيره »	٥٩٨
ـ عاصم بن عُمَر	« ليس بالقوي وهو أخو عبد الله بن عمر »	٥٢٠
ـ عباد بن كثير	« ضعيف »	١١٣، ١٧٣
ـ عباد بن نسي	« لم يسمع من مُعَاذ »	٤٦٩
ـ عباد بن الوليد = أبو بدر	« ضعيف »	٤٢٦
ـ عبد الأعلى بن أبي المساور	« ضعيف متروك »	٥٩٤
ـ عبد الأعلى بن عامر الثعلبي	« ضعيف »	٤٥٥، ٥٥٥
	، « متروك »	٥٤٤
ـ عبد الأعلى بن محمد	« ضعيف »	٧٠٢
ـ عبد الجبار بن الحجاج بن مَيْمُون الخراساني	« ضعيف »	٤٢٦
ـ عبد الجبار بن مُسْلم	« ضعيف »	١٢
ـ عبد الجبار بن الورْد	« ضعيف »	٢٥٨
ـ عبد الحميد بن الحسن الهِلَالي	« ضعيف »	٦٥٣
ـ عبد الحميد بن السّري الغنَوي	« ضعيف »	٤٣٣
ـ عبد الرحمن بن أبي ليلى	« لم يدرك عمر »	٥٥٥
ـ عبد الرحمن بن إبراهيم القاضي	« ضعيف الحديث »	٥٨٨
ـ عبد الرحمن بن إسحاق = أبو شيبة	« ضعيف الحديث »	٢١٩
	، « ضعيف »	٥٠٩
ـ عبد الرحمن بن رافع بن خديج	« ليس بقوى »	١٩٨
ـ عبد الرحمن بن رزين	« مجهول »	١٣٦
ـ عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الأفريقي	« ضعيف لا يحتج به »	٣٣٤

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ــ عبد الرحمن بن زيد بن أَسْلم	« ضعيف »	٨٨، ٣٦١، ٥٢٦
	،« ليس بالقوي »	٤٦٤
ــ عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن حفص العُمَرى	« ضعيف متروك »	١٠٦
	،« ضعيف »	٢٣٢
ــ عبد الرحمن بن عَمْرُو بن جبلة البِصري	« متروك يضع الأحاديث »	١٢٣
ــ عبد الرحمن بن القطامي	« ضعيف »	٧٣٥
ــ عبد الرحمن بن مالك بن مِغوَل	« متروك »	٤٣٤
ــ عبد الرحمن بن وَردان	« ليس بقوي »	٥٤
ــ عبد الرّزَّاق بن عمر الدّمشقي	« ضعيف »	٣٨٣
ــ عبد السلام بن صالح = أبو الصلت الهروى	« ضعيف »	٢٢٩
	،« بَصرى لَيْس بالقوي »	٧٦
ــ عبد الصمد بن النعمان	« ليس بقوي »	٦٠١
ــ عبد العزيز بن أبان	« ضعيف »	٤٧٧، ٥٦٧، ٦٣٨
	، « متروك الحديث »	٧٤٣
ــ عبد العزيز بن أبي رزمة	« ليس هو بِقَوِي والله أعلم » ...	٣٥
ــ عبد العزيز بن أبي دواد	« ليس بقوي »	٥٣٦
ــ عبد العزيز بن عبد الرحمن	« ضعيف »	٣٧٥، ٦٥٢
ــ عبد العزيز بن عبيد الله	« ليس بالقوي »	٣٠٩، ٣١٨
	، « ضعيف لا يحتج به »	٧٤٥
ــ عبد العزيز بن عمران	« ليس بالقوي »	٤
	، « ضعيف »	٧٢٩
ــ عبد الغفار بن القاسم = أبو مريم الكوفي	« ضعيف »	٤٢٣، ٥٧٣، ٧٣١

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— عبد الكريم بن أبي المخارق = أبو أمية	« ضعيف »	٢٠٠
	، « متروك »	٥٤٣
— عبد الله بن أبي أُميّة	« ليس بقوي »	٢١٦
— عبد الله بن بُديل	« ضعيف الحديث »	٥٩٥
— عبد الله بن بريدة	« لم يسمع من عائشة »	٧٠٤
— عبد الله بن بزيغ	« ضعيف »	٤٩٥
	، « ليس بقوي »	٣٤٨، ٣٥٥، ٣٩١
— عبد الله بن جعفر المدني	« ضعيف »	٢٧٩
— عبد الله بن حُسَيْن	« مجهول »	٤٥٢
— عبد الله بن الحكم البلوى	« ليس بمشهور »	١٣٥
— عبد الله بن خراش	« ضعيف متروك »	٥٩٠
— عبد الله بن زياد = ابن سمعان	« متروك الحديث »	٢٤٥
	،« متروك »	٤٨٢
— عبدربه = عبد الله بن سَعِيد بن أبي سعيد المقبري	« ضعيف »	٢٥
	، « ضعيف »	٥٦٤
	، « ضعيف الحديث »	٥٦٣
	،« ليس بالقوي »	٥٧١
— عبد الله بن سلمة بن أسلم	« ضعيف »	٥٠٨، ٣٩٧
	، « ليس بالقوي »	٦٤٧
— عبد الله بن سيدَان السُّلمى	« ليس بقوي »	٣٩٤
— عبد الله بن شبيب	« ليس بالقوي »	٥٢٣
— عبد الله بن عامر	« ضعيف »	٢٨٩، ٦٢٥
— عبد الله بن عبد الرحمن	« مجهول »	١٥
— عبد الله بن عرادة الشيباني	« ضعيف ولا يثبت قوله »	٤٤
— عبد الله بن عَمْرُو بن حسان = الوَاقِعِي	« ضعيف الحديث رماه على	

الراوي	صيغة الجرح او التعديل	رقم الحديث
	المديني بالكذب »	٦٦٤
ــ عبد الله بن عَمْرُو بن هند	« ليس بقوي الحديث »	٥١
ــ عبد الله بن عيسى الحزرى	« كذاب يضع الحديث على عفان وغيره »	٦٧٥
ــ عبد الله بن المؤمل	« ضعيف »	٧٢٢
ــ عبد الله بن مَحرّر	« ضعيف »	٧٢١
ــ عبد الله بن محرز	« متروك الحديث »	٣١
ــ عبد الله بن محمد بن عقيل	« ليس بقوي »	٤٧، ١٤٥، ٣٣٣
	،« ضعيف »	٢٦٥
	،« رديء الحفظ »	٦١٩
ــ عبد الله بن محمد بن يحيى	« كثير الخطأ على هشام ضعيف الحديث »	٦٩٠
ــ عبد الله بن نافع	« ضعيف »	٣٧٧، ٤١٣
ــ عبد الله بن النعمان السحمى	« ليس بالقوي »	٥٥٤
ــ عبد الملك = ابن أبي هشام	« ثقة »	٧٥
ــ عبد الملك بن محمد	« ضعيف »	٩٨
ــ عبد الملك بن مهران	« ضعيف ولا يصح »	١١٧
ــ عبد المهيمن بن عبّاس بن سهل السَّاعِدِي	« ليس بالقوي »	٢٦٢، ٣٢٥
	، « ليس بقوي »	٢٨٠
ــ عبد الوارث	« ضعيف »	٦٠٦
ــ عبد الوهاب بن الضحاك	« متروك »	٢٤
ــ عبد الوهاب بن مجاهد	« ضعيف الحديث »	٣٢٣
	، « ليس بقوي »	٣٣٨
ــ عبيد بن القاسم	« متروك »	١٩٤
ــ عُبيد بن محمد العَبْدي	« ضعيف »	٣٩٢
ــ عبيدة بن حَسّان	« ضعيف »	٦٦٠، ٧٣٢
ــ عبيد الله بن تمام	« ضعيف »	٣٩٠

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ عبيد الله بن موسى	« ضعيف »	٤٥٩
ـ عبيد الله بن الوليد = الوصافي	« ضعيف ومجهول »	٧١٤
ـ عتبة بن أبي حكيم	« ليس بقوي »	١٩، ٤١٦
ـ عُتبة بن السَّكن الحمصِي	« منكر الحديث »	١١٨
	،« متروك الحديث »	٥٧٠، ٧٠٧
ـ عثمان بن أبي ليلى الكندي	« ضعيف »	٤٨٩
ـ عثمان بن سَعْد القرشي	« ليس بقوي »	١٤٨
	، « ليس بالقوي »	٤٣٥، ٤٣٦
ـ عثمان بن عبد الرحمن المدني = الوقَّاصِي	« متروك »	١٧٧، ٢١٤، ٥٤٢
	،« متروك الحديث »	٦٧٨، ٦٨١
ـ عثمان بن عطاء الخراساني	« ضعيف الحديث جداً »	٦٨٢
ـ عدى بن الفضل	« ضعيف »	٤٠٢، ٤٨٤
ـ عصمة بن عبد الله	« ليس بالقوي »	٦٤٦
ـ عطاء بن عجلان	« ضعيف »	١١٣
	، « متروك »	١٦٠
	، « متروك الحديث »	٧٩
ـ عطاف بن خالد	« ضعيف »	٣٤٠
ـ عطية العوفي	« ضعيف »	٧٢٠
ـ علي بن أبي طلحة	« لم يدرك كعباً »	٦٨٠
ـ علي بن رباح	« لا يثبت سماعه من ابن مسعود »	١٤
ـ علي بن زيد	« في حفظه شيء »	٢٠٨
	، « ضعيف »	٣٤
	، « ليس بقوي »	٦٥٠
ـ علي بن ظبيان	« ليس بقوي »	١٢٧
ـ علي بن عراب	« ليس بالقوي »	٦٣٥
ـ عمار بن مطر العنبري بنزل بالرها	« ضعيف »	١٤٣، ٢٧٨، ٥٦١، ٦٨٣،

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
	، « متروك »	٤٠٩
ــ عَمْرُو بن صُبيح	« متروك »	٤٣٢
ــ عَمْرُو بن عبد الجبَّار	« ضعيف »	٦٦٠
ــ عَمْرُو بن عبد الله بن فلاح الصَّنعَانِي	« ضعيف ومجهول »	٧١٤
ــ عَمْرُو بن عُبيد	« ضعيف »	٤١٥
	، « ليس بالقوي »	٤١٤
ــ عَمْرُو بن عثمان = الرقى الكلابي	« غيره أثبت منه »	٦٥١
	، « مجهول »	٦٠٣
ــ عَمْرُو بن قيس	« ضعيف »	٣٦٩
ــ عَمْرُو بن الأعسم	« منكر الحديث »	٩
ــ عَمْرُو بن هارون	« ليس بالقوي »	٢٣٧
ــ عَمْرُو بن يزيد = أبو بردة	« ضعيف »	٦٣٨
ــ عَمْرُو بن يعلى الثقفى	« ضعيف »	١٦١
ــ عنبسة بن عبد الرحمن القرشي	« ضعيف »	٤١٣
ــ عون بن عبد الله بن عُتبة	« لم يسمع ابن مسعود »	٣١٢
ــ عيسى بن أبي عيسى الحناط	« ضعيف »	١٨
ــ عيسى بن عبد الله الأنصاري	« ضعيف »	٢٦٧
ــ عيسى بن عبد الله بن محمد بن عمر بن على بن أبي طالب يقال له مبارك	« متروك الحديث »	٦٣٧
	،« ضعيف الحديث »	٢٢٧
ــ عيسى بن لهيعة	« ضعيف »	٧٢٣
ــ عيسى مولى حذيفة	« ضعيف الحديث »	٤٤٢

حــرف الــغين

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ــ غالب بن عبيد الله العقيلي	« ضعيف الحديث »	٧٣٣
	، « وهو متروك »	٤٨٦
	، « متروك »	١٠٠، ١٠٤
ــ غسان بن الربيع	« ضعيف »	٢٩٥
ــ غورك بن الخضرم أبي عبد الله	« ضعيف جداً »	٥١٨

حـــرف الـفـاء

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـــ فُرات بن السَّائب	« ضعيف »	٣٤٧
	، « متروك الحديث »	٤٣٩
ـــ فرج بن فضالة	« ضعيف »	١٣
	، « ضعيف »	١٠٥، ٤١٩، ٧٤٤
ـــ فرقد السبخِي	« ضعيف »	٧٣٨
ـــ الفزاري = محمد بن عبيد الله العرزمي	....	٥٦٠
ـــ الفضل بن السّكن	« ضعيف »	٤٤٤
ـــ الفضل بن عطية	« ضعيف »	٢٨٨
ـــ الفضل بن المختار	« ضعيف »	١٠٩، ٢١١

حـــرف الـقـاف

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـــ القاسم بن عبد الله بن عامر بن زرارة	« ليس بالقوي »	٥٢٧
ـــ القاسم بن عبد الله العُمَرى	« كان ضعيفاً كثير الخطأ »	١
	، « ضعيف »	٤٤٧
ـــ القاسم بن عثمان البصري	« ليس بالقوي »	٨٦
ـــ القاسم بن غُصْن	« ضعيف »	٦٠
ـــ قبيصة بن ذؤيب	« لم يسمع من عَمْرُو »	٧١٠
ـــ قتادة	« لم يسمع من سليمان بن يسار »	٥٧٧
ـــ قرَّة بن عبد الرحمن المعافري	« ليس بالقوي »	٣٥٧
	، « ضعيف »	٣١٦
	، « ليس بقوي في الحديث » ..	١٦٩
ـــ قشير بن عَمْرُو	« مجهول »	٥٤٩
ـــ قيس بن أبي حازم	« ليس بالقوي »	٣٣٢
ـــ قيس بن الربيع	« ضعيف »	٢٩٥

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— قيس بن طلق	« ليس ممن تقوم به حجّة » ...	١٠٧
	، « ليس بالقوي »	٥٥٤

حـــرف الكاف

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف	« ضعيف »	٤١٨، ٥٣٠، ٥٣٤
— الكلبى	« متروك »	٦٩٦، ٧٤٠

حـــرف اللام

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— ليث بن أبي سليم القرشى	« ليس بحافظ »	٢٦، ٢١٥
	، « ضعيف »	٢٩٩، ٥٥٩، ٧٠٩
	، « مضطرب الحديث »	٤٤١
	، « ليس بالقوى »	٥٨٣

حـــرف الميم

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— مبشر بن عُبَيْد الله	« متروك الحديث يضع الحديث »	٧٠٠
	، « متروك الحديث أحاديثه لا يُتَابَعُ عَلَيْهَا »	٧٠٦
	، « وهو متروك الحديث »	١٦
— المتوكل بن فُضيل أبو أيُّوب الحداد بصْرى	« ضعيف »	٧٩
— المثنى بن الصباح	« ضعيف »	٤٩٨، ٦٦٧
— مجالد بن سعيد	« صالح وفى حفظه شيء »	٢٧٣
	، « غيره أثبت منه فى حديثه ضعف »	٦٠٠
	، « ليس بالقوى »	٦٢٢
	، « ليس بقوى »	٧٣٤
	، « ردىء الحفظ »	٦٢٨

الرّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـــ مجاهد بن جبر	« لم يسمع من أبي ذر »	٣٧٣
ـــ محبوب بن الجهم بن واقد مولى حذيفة بن اليمان	« ليس بقوى »	٢٠٢
ـــ محبوب بن محرز التميمي	« ضعيف »	٦١١
ـــ محمد بن أبي ليلى	« ضعيف وليس بحافظ »	٣٠٧
ـــ محمد بن أحمد بن أنس السامى	« ضعيف »	١٥٠
ـــ محمد بن أحمد بن المهدى = أبو عمارة	« متروك »	١٣٩
ـــ محمد بن الأزهر	« ضعيف »	٤٩٤
ـــ محمد بن بكار العيشى	« ليس بالقوى »	٥٥١، ٥٥٢
ـــ محمد بن جابر	« ليس بقوى »	١٠٧
	، « ضعيف »	٩٩، ٢٢٢، ٤٧٥
ـــ محمد بن الحجاج المصفر	« ضعيف »	٦١٣
ـــ محمد بن الحسن بن على بن الحسين	« ليس بقوى »	٣٥٦
	، « من خيار الطالعين »	٦٠٤
ـــ محمد بن راشد	« ضعيف عند أهل الحديث » ..	٦٨٧
ـــ محمد بن زياد	« متروك »	٦١
ـــ محمد بن السائب = أبو النضر	« متروك »	٧٣
ـــ محمد بن سالم	« ضعيف »	٢٠٩، ٢٩٥
	، « ضعيف متروك »	٣٤٩
ـــ محمد بن سعيد بن جدار = المصلوب	« ليس بقوى »	٢٠٤
	، « ضعيف »	١٧٠
	، « متروك الحديث »	١٦٢
ـــ محمد بن سُكين الشقرى المؤذن	« ضعيف »	٣٦٢
ـــ محمد بن شرحبيل الصّنعانى	« ضعيف »	٥٣٥
ـــ محمد بن صالح التمار	« ليس بالقوى »	٥٢٢

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
ـ محمد عبد الله محمد بن صبيح = الأغر	« ضعيف »	٥٨٦
ـ محمد بن عبّاد الرازى	« ضعيف »	٣٠٢
ـ محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى	« ردىء الحفظ »	٦٤٥
	، « ضعيف الحديث سيء الحفظ ولا يثبت سماعه من عبد الله بن زيد »	١٧٩
ـ محمد بن عبد الرحمن بن غزوان أبو عبد الله	« ضعيف »	٣٣٥
ـ محمد بن عبد الله بن عبيد بن عمير الليثى	« ضعيف »	٢٨١، ٢٨٤، ٦٠٧، ٦١٢
ـ محمد بن عبد الله بن القاسم الصنعانى	« مجهول وضعيف »	٧١٤
ـ محمد بن عبد الملك الواسطى	« لم يسمعْه من الأعمش بينهما رجل مجهول »	٦٩٩
ـ محمد بن عبيد الله بن سلمان = العرزمى	« ضعيف »	٤٠٥، ٤٧٧، ٤٩٦، ٥٠٠، ٦٠٩، ٦١٤، ٦٤٨
	، « متروك »	٥١٣
	، « تركه ابن المبارك ويحيى القطان وابن مهدى »	٧٣٠
	، « ضعيف الحديث »	٥٥٨
ـ محمد بن عجلان	« ثقة »	١٨٣
ـ محمد بن عطاء	« مجهول »	٤٩١
ـ محمد بن عمر الواقدى	« ضعيف والله أعلم »	٦٠٥
	، « ضعيف »	٢٨، ٢٠١، ٥٣١، ٥٨٩

الراوي	صيغة الجرح او التعديل	رقم الحديث
ـ محمد بن عيسى بن حَيَّان	« ضعيف ومتروك »	٣٧
ـ محمد بن عيينة	« ضعيف ومجهول »	٧١٤
ـ محمد بن الفضل بن عطيّة	« ضعيف »	٤٠، ٥٧، ٣٧٨، ٤٥٨
	، « متروك »	٢٨٨، ٤٢٨
	، « هو وأبوه ضعيفان »	١١٦
ـ محمد بن مروان	« ضعيف »	٦٣٨
ـ محمد بن معاوية	« ضعيف »	٤٧٥
ـ محمد بن مُيَسر = أبُو سعد الصّاغانى	« ضعيف »	٢٩٣
ـ محمد بن الوليد القلانسى أبُو جَعْفر	« ضعيف »	٤٣٨
ـ محمد بن يزيد بن أبى زياد	« مجهول »	١٣٦
	، « ضعيف »	٢٠٩
ـ محمد بن يعلى زنبور = السلمى	« ضعيف »	٤١٣
ـ محمد بن يونس	« ليس بقوى »	٢٩٧
ـ مَرْوَان بن سالم	« ضعيف »	٧٤٩
ـ مرْوان بن محمد السنجارى	« ضعيف »	٤٧٦
ـ مُسّة الأزدية	« لا تقوم بها حجة »	١٥٩
ـ مَسْعدة بن اليسع البَاهِلي	« ضعيف »	٧٢٦
ـ مسلم بن خالد	« ثقة إلا أنه سيء الحفظ وقد اضطرب فى إسناده والله أعلم »	٦٦١
ـ مَسْلمة بن عَلي	« متروك »	٣٨٢
ـ المسيب بن شريك	« متروك وضعيف »	٧٤٦
ـ المسيب بن واضح	« ضعيف »	٤٢، ٣٢٠، ٤٠٦، ٧٤٦
	، « وهم فيه فى موضعين وهو ضعيف ولا يصح »	٣٠
ـ مُصعب بن شيبة	« ليس بالقوى ولا بالحافظ » ...	٨٠
ـ معاوية بن سعيد التجيبى	« ضعيف »	٣٨٠

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— معاوية بن يحيى الصّدفي	« ضعيف »	٢٨٣، ٧٣٦
— مُعَلى بن عَبْد الرحمن	« ضعيف »	١٩١
— مُعَلّى بن هلال	« متروك »	٦٧٢
— المعَلّى المالِكى	« مجهول »	٩٥
— معمر بن محمد بن عبيد الله بن أبى رافع	« ضعيف هو وأبوه »	١٧٨
	، « هو وأبوه ضعيفان »	٤٨
— المغيرة بن زياد الموْصِلى	« ليس بقوى »	٥٨٠
— المغيرة بن مُسْلم	« ليس بالقوى »	٦٣٣
— مقاتل بن سليمان	« ضعيف »	٥٨٥
— مكحول	« لا يثبت سماعة من أبي أمامة »	١٤٩
	، « لم يسمع من أبى هريرة » .	٤٣١
— مكرم بن حَكِيم الخثعَمِى	« ضعيف »	٤٢٦
— مندل بن على	« ضعيف »	٥١٤، ٥٦٤، ٥٨٧، ٦٠٦
	، « ليس بالقوى »	٤٩٩
— المنذر بن محمد بن المنذر	« ليس بقوى »	٦٠٤
— المنهال بن الجراح = أبو عطوف	« متروك الحديث »	٤٦٩
— منير بن العلاء	« ضعيف »	٥٠٣
— موسى بن أبى حبيب الطائفى	« ضعيف »	٢٤٢
— موسى بن عُبَيْدة	« ضعيف »	٣٢١، ٤٢٥، ٤٨٥
— مُوسى بن محمد بن إبراهيم	« ضعيف »	٣٤٦
— مَيْمُون بن مُوسى المرَائى	« ليس بالقوى »	٤١٢

حــرف النون

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— ناشب بن عَمْرُو الشيبَانى	« ضعيف »	٣١٧
— نافع بن ميسرة = أبو الخصيب	« مجهول »	٧٠٣
— نصر بن حماد	« ضعيف »	٤٨٠

الرَّاوي	صيغة الجرح أو التعديل	رقم الحديث
— يحيى بن جُرْجَة	« ليس بقوى »	٥٣٨
— يحيى بن حُميد	« ضعيف »	٣١٦
— يحيى بن زكريا الكوفى = ابن أبي الحواجب	« ضعيف »	٤٠٣
— يحيى بن سعيد = الفارسى	« متروك »	٧٠٢
— يحيى بن سلام	« ضعيف »	٢٩١
	، « ليس بالقوى »	٥٧٢
— يحيى بن عباد السّعدى	« ضعيف »	٥٢٩
— يحيى بن عبد الله بن الضحاك	« ليس بقوى »	٥٨٢
— يحيى بن العلاء	« ضعيف »	٩٠
— يحيى بن المنذر	« ضعيف »	٣٠٠
— يحيى بن ميمون بن عطاء	« ضعيف »	٥٦
— يحيى بن هاشم	« ضعيف »	٢٩
— يحيى بن اليمان	« في حفظه شيء »	٦١٨
— يحيى الحِمَّانى	« ليس بقوى »	٥٨٢
— يزيد بن أبي زياد القرشى	« ضعيف لا يحتج به »	٧٠١
— يزيد بن رومان	« ضعيف »	٦١٤
— يزيد بن زريع	« ضعيف »	٦٨٢
— يزيد بن سنان = أبو فروة	« ضعيف »	١٢٦، ٤٤٣، ٤٨١
— يزيد بن عياض	« ضعيف »	٢١٠، ٧١٣
	، « ضعيف متروك »	٦٧٤
— اليسع بن إسماعيل	« ضعيف »	٧٤٢
— يعقوب بن الوليد المدنى	« مَتْرُوك »	١٩٣
— يُوسف بن بحر بجبلة	« ضعيف »	٣٥٨
— يوسف بن خالد السَّمتى	« ضعيف »	٢٢
— يوسف بن السَّفر	« متروك ولم يأت به غيره » ...	١١
— يُونس بن بُكير	« ليس بقوى »	٦٢٦
— اليمان أبو حذيفة	« ضعيف »	٧١
— اليمانُ بن عدى	« ضعيف »	٦٥٦، ٦٩٨

* * *

٤ ــ فهرس الموضـــوعات